منشورات الجمعية المغربية لتربية الشبيبة

A.M.E.J

العمل الجمعوي بالمغرب
التاريخ والهوية

ندوة مهداة إلى روح فقيدي الجمعية والحركة التطوعية

السي محمد الحيحي والسي محمد السملالي

أعدها للنشر : حسن أميلي

الرباط 2004

العمل الجمعوي بالمغرب: التاريخ والهوية .

ندوة مهداة إلى روح فقيدي الجمعية والحركة التطوعية
السي محمد الحيحي والسي محمد السملالي



أعدها للنشر: حسن أميلي

منشورات الجمعية المغربية لتربية الشبيبة

الكتاب : العمل الجمعوي بالمغرب: التاريخ والغوية
المؤلف : ندوة فكرية
إعداد : حسن أميلي
تركيبة الغلاف : محمد أبريض
الناشر : الجمعية المغربية لتربية الشبيبة -AMEJ-
الطبعة : الأولى 2004
الإيداع القانوني : 2004/0039
السحب : مطبعة كوثر- الرباط

ج م ت ش – ص ب: 197 الرباط المركز
هاتف/ فاكس: 27 14 20 037
E-mail : amej@menara.ma

إهداء إلى روحي:
السي محمد الحيحي والسي محمد السملالي

جرت وقائع الندوة الثقافية الفكرية
بالرباط أيام 4، 5 و6 فبراير 2000

نظمها المكتب المركزي للجمعية المغربية لتربية الشـــبيبة بتعاون مع:

- وزارة الشؤون الثقافية
- وزارة الشبيبة والرياضة
- وزارة الشؤون الاجتماعية
- المجلس البلدي الرباط – حسان
- المجلس البلدي الرياض – أكَدال

تقديم

على امتداد تاريخها الطويل الحافل بالمنجزات والانخراط في العمل الوطني، والمتمسك في الوقت ذاته بالثوابت المبدئية فكرا وسلوكا وممارسة، انتهجت الجمعية المغربية لتربية الشبيبة (*A.M.E.J.*) خطة العمل الميداني التطوعي الخالص برعاية من الشهيد المهدي بن بركة، بعيدا عن أية رغبة في استجداء مكتسبات مادية أو معنوية، عمدتها في ذلك القولة المأثورة لمربي الأجيال، فقيدنا السي محمد الحيحي " **أن تنتظر الثناء على فعلك التطوعي، فتلك بداية الحس الانتهازي** ".

ومن ثم كانت شواهد الجمعية وعلاماتها ماثلة في عقول وأذهان وشخصيات أجيال الشباب التي تعاقبت عليها وتخرجت من مدرستها، وفي حسها المواطني داخل القطاعات والميادين التي اشتغلت فيها، وداخل الأحياء والدور التي انتمت إليها، وحتى داخل الجمعيات والأندية التي انتقلت إليها أو أنشأتها.

وكانت الجمعية بذلك لا تحتاج إلى كتاب تعريفي يفصح عنها، ولا تبحث عن أي إطار تجميلي يقدمها للمتتبعين، ما دامت أنها سليلة الحركة الوطنية وعصارة فكرها، وما دامت أنها أدمنت طيلة حضورها على التفاعل الإيجابي مع انشغالات الشبيبة والمجتمع منذ ما قبل تأسيسها الرسمي وحتى اليوم، عميقة خلال الانفراجات، وصامدة أثناء الأزمات.

والحال أن التزييف والتضليل الذي بدأ يطال الذاكرة الجماعية لتاريخ المغرب المستقل عموما، وتاريخ العمل الجمعوي خلال العقد الأخير من القرن الماضي، مع التكاثر العددي لمنظمات الشباب وتنوع تلاوينها، أوحى لأقلام متهافتة ومتجاهلة أو جاهلة بحقيقة هذا الإرث الجماعي باستلهام الكتابة

في هذا الشأن، بشكل تمخضت عنها صياغة تاريخ مشوه يلغي الحقائق ويعرض الأراجيف، ويهيل على منجزات الشباب وتنظيماته الأصيلة ركاما من التهميش عن وعي أو بدونه، مستغلا في ذلك غياب التدوينات والشهادات المكتوبة لرواد ومؤسسي الحركة الجمعوية، وضآلة منشورات التنظيمات المعنية.

ومع انطفاء شمعة أحد الرجال المشاركين والشهود على تاريخ الحركة الجمعوية السي محمد الحيحي (منذ 1947 إلى شتنبر 1998)، واستباقه من طرف رفيق دربه السي محمد السملالي أحد الخبراء المتخصصين في ميدان الطفولة والشباب والعمل الجمعوي (منذ 1959 إلى غشت 1998)، اللذين فقدتهما الجمعية والحركة الجمعوية في ظرف شهر واحد، وحتى لا تصبح تلك الأراجيف المشار إليها كتابات يقينية " موثوقة "، ارتأت جمعيتنا أن تفتح نقاشا موضوعيا حول العمل الجمعوي بالمغرب تاريخا وهوية كأوراش فكرية، تجاوبت معها مختلف الهيئات الرسمية وغير الرسمية المعنية بالموضوع بدعمها، واستجابت لها مشكورة نخبة من الأساتذة الأجلاء المشهود لهم بالكفاءة والنزاهة الفكرية، من حقول معرفية متكاملة (تاريخ – فلسفة – علم اجتماع – قانون – فعاليات جمعوية – صحافة ...)، بغيتها في ذلك تسليط أضواء موضوعية على الامتداد التاريخي للحركة الجمعوية وتنويعاتها على المستوى الأفقي، وعلى أمانيها الواسعة وإكراهات الواقع، وعلى اجتهاداتها التنظيمية والكوابح القانونية، وعلى اهتماماتها المختلفة بين التواحد والاختلاف، بما في ذلك مؤثراتها وضواغطها الآنية والمستقبلية.

ورغم أن العوائق التنسيقية والتقنية كادت أن تدفعنا إلى الاكتفاء بالصدى الذي حققته الندوة وما فجرته من معارف

وأسئلة، إلا أن إحساسنا بضرورة توثيق جلساتها خدمة للجمعيات والمهتمين والباحثين من جهة، ولجانب حيوي من تاريخ الذاكرة الجماعية للمغرب، قد فرض علينا بذل جهود كبرى من أجل إخراج أعمال هذه الندوة للجمهور، متأكدين – رغم ذلك – أنها لا تعبر إلا جزئيا على اللحظات الغنية التي شهدتها أطوارها، عزاؤنا في ذلك أن تكون هذه النتائج المعروضة مجرد بداية موضوعية، نأمل أن تكون حافزا لنا ولغيرنا من التنظيمات الأصيلة لعقد ندوات واجتهادات أخرى مماثلة.

رئيس الجمعية

ذ. محمد الريح

السي محمد الحيحي (1928-1998)



ولد السي محمد الحيحي بحي المشور بالرباط، وتتلمذ على كبار مشايخ عصره، وعلى رأسهم العلامة شيخ الإسلام مولاي محمد بلعربي العلوي، والتحق بثانوية مولاي يوسف سنة 1940، حيث لم يلبث أن تعرض للطرد منها سنة 1944 من جراء مشاركته في انتفاضة الطلبة في أعقاب تقديم الحركة الوطنية لوثيقة المطالبة بالاستقلال.

وقد كان الراحل من الرعيل الأول للشباب المنضوي في الخلايا الشبابية لحزب الاستقلال تحت إشراف موجهه الشهيد المهدي بن بركة، حيث أسندت إليه بفضل ما كان يتميز به من حنكة ودراية مسؤولية تأهيل الشباب وتكوينهم وتأطيرهم.

وبانخراطه في سلك التعليم الوطني الحر سنة 1947، بادر الفقيد إلى تبني نهج انفتاح المدرسة على محيطها الاجتماعي والتربوي المحلي والوطني، مبادرا إلى مغربة وسائل وغايات التنشيط البيداغوجي العصري، حيث اهتم مبكرا بتنظيم أنشطة الهواء الطلق لفائدة التلاميذ، وإقامة العروض التربوية والسينمائية والمسرحية.

وقد واكبت أنشطته التعليمية هذه اهتمامه بالتداريب التربوية العصرية التي كانت إدارة الحماية تنظمها، ويسعى إلى محاولة الإلمام بمحتوياتها البيداغوجية في أفق مغربتها، وهو الشيء الذي كان حسه الوطني يحول دون بلوغه نظرا للبعد الاستعماري الذي كان يؤطر تلك الأنشطة، إلى حين تشجيعه من طرف المهدي بن بركة على خوض غماره سنة

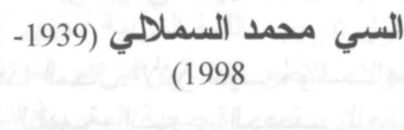
1947، حيث سوف يتمكن في السنة الموالية من الإشراف على أول تدريب باللغة العربية لفائدة الأطر المغربية، وليتخذ من هؤلاء الأطر الشابة وغيرهم النواة الأولى لتأسيس منظمة تربوية مغربية هي الجمعية المغربية لتربية الشبيبة (AMEJ)، مبادرا إلى وضع ملفها القانوني الذي قوبل بالرفض من طرف سلطات الحماية.

ومع حصول المغرب على الاستقلال تأسست الجمعية في 19 ماي 1956، وكان السي محمد الحيحي كاتبا عاما لها إلى جانب رئيسها المقاوم المعروف عبد السلام بناني؛ والتحق بقطاع الشبيبة والرياضة نظرا لتجربته الرائدة في هذا المجال سنة 1957، وهي السنة التي اقترن فيها بمناضلة من الجمعية وعضوة مكتبها المركزي، وشقيقة المهدي المناضلة الفاضلة زهور بن بركة؛ في وقت كان اشتغاله على قدم وساق في تدبير إدارة مشروع طريق الوحدة ككاتب إداري ومشرف على متابعة الدراسات والملفات الخاصة به، وصولا إلى العمل على واجهة المجلس الوطني للشباب كإحدى الكفاءات الفاعلة فيه حتى سنة 1959.

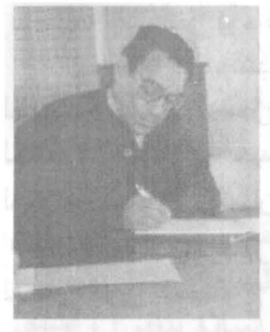
وقد جاهد السي محمد الحيحي في قطاع الشباب بكل ما أوتي من قوة وعزيمة، لم تمنعه من ذلك الظروف السياسية التي عرفها تفرق الحركة الوطنية إلى فصيلين متنازعين، ولا انسحاب أعضاء فاعلين من الجمعية لتأسيس جمعية أخرى (جمعية التربية والتخييم)، وعلى رأسهم رفيق دربه عبد السلام بناني، حيث بمساعدة الرئيس الجديد محمد بنسعيد أولا، ثم حينما أضحى رئيسا سنة 1964 وجد سنده في الكاتب العام الجديد المرحوم محمد السملالي ثانيا، واصل الحيحي نضاله البيداغوجي والتربوي في الدفاع عن قضايا الطفولة والشباب

وتكوين الإطارات الوطنية القديرة، وفي تأهيل العمل الجمعوي وتشجيعه إلى آخر يوم من حياته.

وكان إلى جانب هذا المجال الأثير لديـــه، ومســاهمته السياسية في إطار الحركة التقدمية، انبـــرى الحيحـــي للعمـــل الجمعوي الحقوقي، حيث كان من المؤسسين الفعلين للجمعيـــة المغربية لحقوق الإنسان في 1979، وانتخـــب رئيســا لهـــا (1989-1992)، معبرا دوما عن قناعاته واختياراته الإنسانية المبدئية دون الخضوع لأي ضـــغوط كيفمــا كــان نوعهــا، وبالتواري خلف أياديه البيضاء التي كان يقر بأ، ذلك واجب لا يستحق عليه الثناء، وهو ما أهله للحظي بتكريم دولـــي مـــن طرف المنظمة العالمية لمراقبة حقــوق الإنســان (Human Rights Watch) سنة 1991.



السي محمد السملالي (1939-1998)



ازداد السي محمد السملالي بمدينة سلا سنة 1939، وبها نشأ وترعرع؛ وتلقى تعليمه الدراسي الابتدائي بإحدى مدارسها، مواصلا ميدان التحصيل في ثانوية النجد إلى حين حصوله على شهادة الباكلوريا، مما خول له الالتحاق بجامعة محمد الخامس كلية الحقوق في أفق ارتدائه بذلة المحاماة بعد تخرجه منها، حيث مارس هذه المهنة بكل نبل ومقدرة، أهلته لينتخب نقيبا لهيئة الرباط (1993-1997).

والسي محمد السملالي من رعيل الجيل الثاني السباق إلى الانتساب إلى الحركة الجمعوية في المغرب، منتسبا إلى الجمعية المغربية لتربية الشبيبة، وعضوا مؤسسا لفرعها بمدينة سلا سنة 1956، حيث لمع بعطائه وصبره وهدوئه، الأمكر الذي جعل روادها القيمين على الإعداد التنظيمي لطريق الوحدة يشركونه ضمن لجنة الكتابة المكلفة بجرد المتطوعين وتصنيفهم.

ومنذ تلك اللحظة أضحى أخا أصغر للمرحوم الحيحي، مساهما في مختلف أنشطة الجمعية، وفي المشاريع الكبرى التي أنجزتها وساهمت فيها (غابات الشباب - محو الأمية والتربية الأساسية - مشروع تابريكت لمكافحة دور الصفيح...). وكان علو كعبه وحسه المواطني والعملي دافعا لتنتخبه هياكل الجمعية عضوا بمكتبها المركزي (1964)،

حيث تسلم منذ تلك الفترة مقاليد الكتابة العامة، الصفة التي ظل بها إلى حين وفاته.

لقد عرف السملالي بحنكته ودرايته بالعمل الشبابي والتطوعي، وبانشغاله الدفين بقضايا التنشئة الاجتماعية بتطوير مؤسساتها المدنية وقوانينها، وبالدفاع عنها في مختلف المحافل سواء من موقعه السياسي داخل حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، أو كعضو قيادي في الجمعية، أو من موقعه المهني في هيئة المحاماة، أو بصفته كعضو منتخب في المجالس المحلية، أو كنائب في البرلمان، وبالأخص كمحاور مقبول من طرف مختلف المعنيين بالأمر من جمعيات ووزارة الشبيبة والرياضة.

ومن ثم تعددت مساهماته بين توسيع إشعاع العمل الجمعوي في المدن والقرى المغربية تنظيما، أو بالتأطير المباشر للشباب من خلال محاضراته القيمة في مجمل القضايا، وتحفيزا لهذه الفئة من خلال تعبئتها لتحمل المسؤوليات الملقاة على عاتقها، مستلهما في ذلك النهج الذي سار عليه أستاذه الحيحي وقدوته الشهيد المهدي بن بركة.

وقد اعتبر الفقيد – إلى جانب سميه الحيحي – أحد أبرز الشخصيات الحقيقية للمجتمع المدني المغربي، المشهود لها بالفعالية وبعد النظر والسماحة، ودأبها المتواصل على توسيع نطاق حرية التعبير والمشاركة لأجيال الشباب. كما عد من لدن المهتمين أحد أبرز الخبراء في مجال التنشئة الاجتماعية، ولا سيما أثناء إشرافه على المناظرة الوطنية للتخييم، وانتدابه في سنة 1983 على رأس اللجنة الوطنية للتخييم التي أسهم بقوة في إرساء دعائمها، وفي الانتقال بها إلى دور مساهم في بلورة التصورات المشتركة للقطاع بين الوزارة والجمعيات الوطنية المختصة، حتى أضحت جهازا

تفوق فعاليته دوره الاستشاري. وإلى جانب اهتمامه بحقوق الشبيبة المغربية، كان الفقيد - بحكم صدقيته ونزاهته وصبره النضالي - عنصرا لا يكل على الدفاع عن الجمعيات والتنظيمات الشبابية، موجها في الوقت ذاته جهوده من أجل تمتين الروابط بينها خدمة للأهداف المشتركة، وفي تذليل العقبات من أجل تعزيز جذور الثقة بينها، ولا سيما دوره البارز في إعداد تأسيس اتحاد المنظمات التربوية المغربية سنة 1961.

العمل الجمعوي بالمغرب: التاريخ والهوية

أرضية الندوة

مما لا ريب فيه، أن مقياس حيوية أي مجتمع إنساني ودرجة تمدنه يتمثل بصورة جلية في الوسائل الحضارية التنظيمية التي يبتدعها كمجالات عمل لبلورة تصوراته وقضاياه، وللارتقاء بحسه المدني بشكل يعزز من تماسك مكوناته، ويدفع باختلافاته وتوافقاته إلى التفاعل من أجل إنتاج تواصلي أفضل.

وقد جمع المغرب بين أصالته التاريخية الضاربة في الجذور في هذا المضمار، وبين انفتاحه " الحداثي " على النماذج الأوربية، بانخراطه قسرا في منظومة الحماية بكل تجلياتها أولا، ثم بهضم النموذج الفرنسي الماثل أمامه في قالب الحركة الوطنية، ليستخرج منه " مؤسساته الجمعوية المدنية " المتماثلة تنظيميا مع النظام المذكور، والمختلفة عنه من حيث الأهداف والمبادئ والخيارات؛ حيث أفرز ذلك تراكما تاريخيا للتجربة الحديثة للمنظمات الجمعوية منذ منتصف الثلاثينات، بداعي التجاوب مع الاحتياجات الاجتماعية والفكرية والتربوية الجديدة التي خلفتها الخلخلة القوية التي تعرضت لها البنيات التقليدية من جهة، وأيضا لردم هوة التنشئة الفاصلة بين مغرب المعمرين ومغرب الأهالي.

ومع تطور الأحداث العالمية وتأثيرها على المجتمع المغربي بقوة الأفكار والتصورات التحررية البارزة عقب الحرب العالمية الثانية عموما، وما تلاها من تقديم وثيقة الاستقلال بصفة خاصة، استدعت هذه المرحلة إشراك الشباب في الدفاع عن المشروع الديمقراطي التحرري المناهض للاستعمار، ومن ثم كان لزاما تسريع عملية إنجاب الهيئات الجمعوية وشيوعها في مختلف الحواضر والمراكز، مع الانتباه إلى ضرورة اعتمادها على المحدودية في عدد الأعضاء، وعلى مزاوجة العمل العلني بالسري قصد مواجهة متطلبات المرحلة المدموغة بطابع

الإقصاء والقمع من طرف الجهاز الوصي، في إطار موقفه الشمولي من الأماني العامة التي كانت الحركة الوطنية تجسد رأس رمحها.

إن مساهمة المجهود الجمعوي بمختلف تلاوينه في ترجمة أحلام هذه المرحلة إلى استقلال سياسي قد جعل التنظيمات الجمعوية – وهي في حالة حماس – تتقوى عند انتقالها إلى مرحلة البناء بشكل أكبر، من خلال بروز ميلاد الجمعيات الوطنية (وعلى رأسها التوأمان: حركة الطفولة الشعبية والجمعية المغربية لتربية الشبيبة)، ومسعى رواد الحركة الوطنية إلى استثمار رصيدها التربوي والتنظيمي والتأطيري سياسيا وجماهيريا لمساندة الدولة الناشئة في استنهاض طاقات وسواعد الشباب، في أفق استكمال دمقرطة المجتمع وتحديثه، إلى درجة أصبحت معها الحركة الجمعوية مرتهنة بوثوق بالعمل السياسي، مؤثرة في هذا الأخير بالتحامها الجماهيري، ومتأثرة به بدعمه وتوجيهه مثلما بانشغالاته وبأزماته؛ وكان من نتيجة ذلك سقوطها بقوة الواقع عند مفارق الطرق لحظات الانعطاف، واضطرارها إلى الخوض في الصراع العام بين مكونات المشهد السياسي.

لقد تولد عن هذا الوضع غير المهيإ له سلفا بداية ظاهرة الانشطار الثقافي والتنظيمي داخل الجسم الجمعوي، تأسيا بالانشطار السياسي الذي شهدته مكونات الحركة الوطنية، وأضحت الهيئات الوطنية الجمعوية غير قادرة على التخلص من ارتباطاتها السياسية، ومتعرضة من ثم لتلقي الضربات المتوالية، إما بالتضييق الأمني، أو بالمتابعات، مرورا بتشجيع عمليات التفتيت، وبالتحكم في مدى فعاليتها قانونيا وماديا، خصوصا وأنها كانت لحظة اشتداد الأزمات تقدم نفسها – بصورة طبيعية – منبرا أكثر قدرة على استقطاب الفعاليات الفكرية والثقافية مختلفة المشارب، وتحافظ بالتالي على جذوة المشروع التحديثي الديمقراطي.

وبفعل ذلك ترسخ الاعتقاد بكون التنظيمات الجمعوية ما هي إلا نوافذ خفية أو علنية للأحزاب الوطنية عموما، وتحركات اليسار على الخصوص، لا سيما وقد ثبت نجاحها إلى حد بعيد في امتصاص الضربات جراء نجاعة أسلوبها العملي وطرقها التنظيمية، اللذين كانا يضمنان لها المرونة المطلقة في التفاعل مع مختلف الفترات والمراحل، وييسران عليها إمكانية إدماج أوسع الشرائح المهتمة بالشأن العام.

ومع بداية التطبيق الجديد للحياة السياسية والاجتماعية، ونجاح مختلف القوى الحية في الخروج التدريجي من أزمة الثقة، واحتياج الجميع إلى طاقات الشباب، ولا سيما المنتظمة منها، أضحى التسابق على الهيئات الجمعوية خيارا استراتيجيا، بما يمثله هذا الخيار من استمرار للتلاحم مع المجتمع وأفكاره بصورة تصب في مصلحة القوى المعنية، إن على مستوى التجييش، أو على مستوى استصفاء النخب، أو على مستوى توجيه وبلورة الرأي العام، اتباعا للتقليد الذي سنته الحركة الوطنية إبان فترة الحماية.

والجدير بالذكر أن هذا الخيار قد أفرز خللا واضحا في التوازن السياسي والثقافي العام، بشكل جعل النخب المتضررة من هذا الخلل تجتهد بدورها لخلق مؤسساتها الجمعوية القوية بالنفوذ وبالدعم المالي لمعادلة الكثافة البشرية، حدد دورها في معارضة تنظيمات وأدبيات وتجارب الجمعيات ذات السند الشعبي، ورصد لكل منها مجال جغرافي في أفق إعادة بعث الانضباط الشوفيني، وفي تسخير الإمكانات المرصودة لاستمالة بعض من النخب الأخرى، أو – على الأقل – في التشويش على مبادئ الفعل الجمعوي الطوعي. وكان لزاما والحالة هذه، أن يمهد هذا للأجهزة التنفيذية استكمال الطوق عن طريق ربط الموظفين والمستخدمين بخدمات جمعيات الأعمال الاجتماعية، الأمر الذي جعل الفعل الجمعوي مفتتا بحكم الواقع، وأضحت التنظيمات الجمعوية تتسم بالفئوية بصفة شبه مطلقة (تلاميذ وطلاب / موظفو كل قطاع / أطباء ...).

وقد أضيف خلال التسعينات خيار التسييس المباشر للعمل الجمعوي مع القرار الذي اتخذه أحد وزراء الشبيبة والرياضة – تيمنا بمشروع وزير أسبق بادر إلى خلق وتضخيم هيئات جمعوية تابعة للونه السياسي انطلاقا من مكاتب الوزارة – بأدلجته للجنة الوطنية للتخييم، وبإقحامه لهيئات لم تتضح معالمها بعد ضمن الجمعيات الوطنية ذات الرصيد العملي المتراكم لعقود من الزمن.

إن محاولتنا في هذا الأرضية ملامسة أبرز المراحل التاريخية للعمل الجمعوي المغربي الحديث، أتت من باب تشريع النوافذ على الأسئلة التي تقتضي تعميق البحث والدراسة في تاريخ هذا الفعل الطوعي وطرح مسألة هويته أو هوياته. وقد ارتأت الجمعية المغربية لتربية الشبيبة طرح هذا الموضوع باعتباره دينا ظل على عاتق الغيورين على المتابعة الموضوعية لهذا المجال الخصب المنسي، تأريخا له، وتحصينا

له من حالات التزييف التي بدأت تطاله. ونعتقد أن المساهمة الجدية فيه من مسؤولية كل المطلعين والمهتمين والفاعلين صونا لذاكرتنا الجماعية، ولذاكرة أجيالنا المقبلة، ولا سيما وأن فقيدنا السي محمد الحيحي – تغمده الله برحمته – كان ينوي إعداد شهادته الخاصة حول تاريخ الفعل الطوعي، ولم يمهله الأجل المحتوم لتخليد جزء من ذاكرتنا من موقع المعاينة منذ سنة 1947.

ومن هذا المنطلق، وكما تعودنا داخل الـ *A.M.E.J.*، نحرص على ألا تكون الذاكرة قاصرة على مسار هيئتنا فحسب، وإنما نود أن تكون مناسبة للإسهام في صياغة جانب جماعي حيوي من تاريخ المغرب المعاصر.

اللجنة العملية:
حسن أميلي،
عز الدين العلوي، محمد أبريض

الجلسة الأولى:

" الإشكالية العامة للعمل الجمعوي "

الرئاسة : ذة. خديجة مروازي
التقرير : ذ. عمر وشن



العمل الجمعوي بالمغرب وإشكالية التأريخ

ذ. حسن أميلي

ما من شك أن العمل الجمعوي التطوعي بالمغرب قد اكتسب أهمية قصوى في التاريخ الراهن من ثلاثينات القرن العشرين إلى الآن، حيث فرض على نفسه – ومنذ انبثاقه – الالتصاق بمختلف قضايا المجتمع، وكذلك بانشغالاته، وبالانغماس في شتى المعارك اللحظية والمصيرية، منتصرا للأهداف والطموحات، مع عدم التخلف عن اللحظات الأساسية، بما كان يحتضنه من طاقات، وما يبلوره من أفكار وتصورات، وما يحكمه من إنجازات، بصورة جعلت منه رافدا حداثيا ديمقراطيا وتنمويا لا ينضب إلا ليبتكر مجددا أدوات مسايرته للتطور الذي يشهده المجتمع، وليبتكر آليات مواكبة للأسئلة الحقيقية المطروحة، نهجه في ذلك الانطلاق من عمق المجتمع، والعود الظافر إلى خلاياه.

إن أول ما يطرح بالنسبة لهذا الموضوع هو مصاعب التأريخ الاجتماعي للكتابة التاريخية المغربية. فعلى الرغم من هذه الحيوية التاريخية المتجذرة في المغرب المستقل، والمشرعة بتراكماتها ونتائجها، فلم تنل الصياغة التاريخية للعمل الجمعوي وإنجازاته لم تنل لحد الآن من اهتمام الفاعلين الميدانيين، ولا الباحثين الأكاديميين، ما تستحقه من عناية. فباستثناء تآليف مقلالة جدا، كرر بعضها تواريخ تأسيس المنظمات الجمعوية الفاعلة، وحرص على تدبيجها بالانطباعات الذاتية التي تحتاج إلى المزيد من التمحيص والرزانة.

واقتصر بعضها الآخر على اختزال العمل الجمعوي في التنظيمات الجمعوية شبه الرسمية، المتمثلة في جمعيات النخب المخزنية (جمعيات السهول والوديان) وأعيانها، وفي المنظمات التي لم ينتجها الفعل قدرما أنتجتها صفة المنفعة العامة، بصورة انبرت فيه هذه الكتابات الأخيرة إلى تخريب الذاكرة الجماعية، والافتراء على التاريخ الجماعي، وتزوير الحقائق الثابتة في الميدان وفي الأذهان. قلت، باستثناء هذه التآليف لا نجد إلا حضورا عرضيا للفعل الجمعوي، لا يتجاوز في أفضل الحالات

الإشارة باقتضاب إلى بعض رواد العمل الجمعوي أو إلى الهيئات الفاعلة، وعلى خلفية الأحداث السياسية الثقافية العامة، في مونوغرافية معاصرة، أو في الأبحاث الجامعية.

وبغض النظر عن التعمد في ذلك من عدمه، يبدو أن هذا الإجحاف راجع إلى التقليد المتبع في ارتباط الكتابة التاريخية بالمدرسة الكلاسيكية المعنية بالوقائع والأحداث المركزية، دون الحركية الهادئة للمجتمع، وبتأطيرها للسير الذاتية للشخصيات الوازنة صانعة القرار، بشكل يحيل التاريخ الاجتماعي إلى التواري وعدم البروز، لأن الحركة الجمعوية فعل يعتمل في أحشاء المجتمع وبين ثناياه، لا فوق سطحه؛ ويتسم بمجهول الانتساب وبجماعية الإسهام من جهة، ولعدم ارتباط هدفه بفرد محدد ولا بفترة زمنية محدودة الأجل من جهة ثانية، مما يجعله يدمج المراحل، ويتقاطع أو يتكامل مع باقي التخصصات ومجالات الفعل الأخرى. من هنا تكمن صعوبة إنجاز صياغة حقيقية كاملة لتاريخ العمل الجمعوي بصورة تفسر إلى حد ما إعراض الباحثين في مجالات الفكر والاجتماع والتاريخ والقانون وكذلك المهتمين الجمعويين على الخوض في متاهاته والتقاط خيوط مساراته.

وإذا كانت الغاية من هذه الندوة نيرة بما تحمله من طاقات، ومن اعتراف بإسهامات وجهود الرواد من الوطنيين والمناضلين الذين تصدوا لمهمة تأطير المجتمع وطفولته وشبيبته في صمت ونكران ذات، فإن ذلك تكتنفه في اعتقادي صعوبات وإشكالات أتمنى أن أوفق في طرح أبرزها، مؤملا أن تنجح الندوة في وضع أسس كفيلة بخلخلتها وتجاوز عراقيلها.

* قضايا الرصد التاريخي:

ما يغلب على البال أن إعادة تشكيل أي حدث أو أية مرحلة تنبني على مرجعيات مضبوطة، تحددها مختلف شروط التوثيق، والاستشهادات مكتوبها ومنقوشها ومرويها، باعتبارها شهادات ناتجة عن المرحلة ومعاصرة لها، أو بمقدورها الإخبار بتفاصيل الفعل وبالتقليص من إمكانية التوثيق بحكم معاينة ومجايلة الوقائع، وإتاحتها للباحث الدارس لإمكانية استنطاقها ومساءلتها قصد الاقتراب من نتائج أكثر واقعية، أو أكثر ترجيحا على الأقل.

والحال أن ملاحظاتنا في هذا الصدد تنبني على كون العمل الجمعوي بما هو إنتاج جماعي أضحى مفتقدا لمختلف ضروب التوثيق على العموم، ويزداد الرقع اتساعا كلما توغل البحث في فترات زمنية بعيدة عن الراهن؛ فلا الهيئات الجمعوية صانت تراثها، وحافظت على أرشيفها بشكل يضمن نفي القطيعة بين حلقات وجودها التاريخي؛ ولا الأجهزة الوصية خالفت هذه القاعدة، وفي مقدورها الادعاء بوجود مادة تاريخية بمقدورها مواكبة السباق التاريخي ولو من وجهة رسمية.

فقد أكدت التجربة أن سلطة تداول الخطاب التاريخي للعمل الجمعوي موكولة إلى النصوص الشفهية بدل المكتوبة، وحتى هذه النصوص الشفهية أضحت بدورها معرضة للاندثار مع الرحيل المتعاقب لجيل الرواد، الذين مع كامل الأسف لم يركنوا إلى تدوين شهاداتهم أو مذكراتهم حول تجاربهم الجمعوية، شأنهم في ذلك شأن أغلب رجال المقاومة والشأن السياسي والفكر.. ولهذا فإن الرصيد المدون لم يكن يأتي من صلب العمل الجمعوي أو من المشاركين في صنع أحداثه إلا لماما (وثائق بعض الإنجازات الكبرى / ما تبقى من أرشيفات الجمعيات الوطنية التاريخية / أرشيف وزارة الثقافة / أرشيف وزارة الشبيبة والرياضة). وقد يأتي هذا الرصيد عرضيا من إخباريات محفوظة في أرشيفات الصحف والمجلات، أو في إصدارات قطاعية، أو في فصول في أبحاث جامعية تمس بعض مجالات العمل الجمعوي (أخص بالذكر بحوث كلية علوم التربية / شعبة الفلسفة وعلم الاجتماع / شعبة القانون / المعهد الملكي لتكوين الأطر).

صفوة القول أن المرجعية التي يتم الاستناد عليها تتسم بتشتتها وضعف تسلسلها ولا تكامليتها، كما تتسم أحيانا باستسهالها للمصداقية العلمية المطلوبة، ما دام صمت من تبقى من جيل المؤسسين مستديما، وما دامت مسألة مركزية الإنجاز هي المتحكمة في الموجود من الأدبيات التاريخية للجمعيات، وللباحثين المنتسبين إليها.

* إشكالية المقاصد في العمل الجمعوي:

إن افتراض كون العمل الجمعوي ما هو إلا نتاج لمدى حركية المجتمع، وتعبير ظاهري للتقلبات التي تفرزها احتياجاته الروحية والعلمية، وتلويح لما يبتغيه من آمال وما يحيط به من إكراهات؛ فإن

تحديد البحث في مقاصد العمل الجمعوي وفي مجالات انشغالاته تعتريه إشكالات جوهرية عديدة.

إن الفصل بين مؤشرات العمل الجمعوي الطوعي التقليدي والعمل الجمعوي بصيغته المعاصرة قد ارتبط بصورة مفهومة بالإدماج القسري للمغرب في النظم الأوربية من خلال معاهدة الحماية 1912، واستبدال جانب من النظم العتيقة بأشكال فعل حديثة، كان من تداعياتها اقتباس النخب الفاعلة لتنظيمات مدنية معمول بها في المتروبول.

ولا غرابة أن تسبق طنجة الدولية أنذاك إلى تبني أول تنظيم جمعوي عصري سنة 1918 مع تأسيس جمعية المغرب، ثم جمعية الهلال (1926)، قبل تشكيل أول هيئة جمعوية في مغرب الحماية الفرنسية (1932)، الاتحاد الرياضي للرباط وسلا (1932) الذي انبثقت عنه جمعية الكشفية الحسنية في السنة الموالية. ومن ثم هل كان تأسيس العمل الجمعوي العصري في المغرب مجرد موقف سياسي تبنته الحركة الوطنية أو النخب العصرية لمخاطبة الجهاز الحاكم المستعمِر بلغته وبأسلوبه؟ أو لمجادلة مؤسساته بمؤسسات بديلة تصب نتائجها في خانة الفعل التصادمي ماديا ومعنويا؟ أم كان ذلك ترجمة عميقة للتحولات الفكرية والاجتماعية الطارئة مع الخلخلة القسرية للبنيات التقليدية؟ أم هل كان ذلك جمعا موفقا بين الموقفين المذكورين؟

إن عدم التدقيق المسبق في التساؤل المطروح هو ما جعل الجدل قائما حتى الآن بين الفاعلين والمهتمين بالشأن الجمعوي على امتداد تاريخه بخصوص المسافة الفاصلة بين الجمعوي والسياسي، وبصورة أدق بين الجمعوي والحزبي، لا سيما وأن الانتماء المتعدد للإطار الجمعوي بحكم ريادته الميدانية وكفاءته التنظيمية يوحي بالتداخل الملزم بين الخيارات الإيديولوجية والانشغالات الجمعوية، خصوصا وأن الحركة الوطنية كمنظومة سياسية أولا، ثم الأحزاب الديمقراطية كسليلة لها، كانت وراء نشوء الحركة الجمعوية وانتشارها، مغذية إياها بمبادئها وتوجهاتها وبقضاياها، وحتى بإيديولوجيتها ظاهرا أو مضمرا من جهة؛ مثلما زودتها بخلفياتها وبأزماتها وبتداعياتها.

إن هذا ما يجعل التساؤل مطروحا: هل بالإمكان التحكم في فك المسار التاريخي للعمل الجمعوي بعيدا عن المسار السياسي العام، وعن المسارات الحزبية بشكل أدق؟ وفي حالة الإقرار بالفصل، أليس من

الأجدر تناول نشأة الجمعيات المخزنية وحتى المبادرة الأخيرة لوزير الشبيبة والرياضة (مزيان) تلتقي في نفس الروح، أي في تنظيم هيئات جمعوية نقيضة للجمعيات سليلة الحركة الوطنية لتحقيق نوع من التوازن التنظيمي والجماهيري، وكشفا من كون البعد الثقافي الذي استند عليه العمل الجمعوي قد ظل دائما رهين خلفيتين: الأولى بورجوازية سلفية، والثانية اشتراكية حديثة، تفصح عنهما الأحزاب، وتطرحها قوانين الجمعيات ومبادئها، وتتغذى منها آليات الفعل المرصودة في خدمة القضايا التربوية والإجتماعية.

إن كل الهيئات تنحو صوب تأهيل المواطن المشبع بقضايا وطنه ومحيطه، وكل منها وفق تصوره وممارسته الخاصين، بحيث تصب كلها في التدبير الراهن والمستقبلي للتطورات المجتمعية، والتي على ضوءها ينضج الخطاب السياسي ويستند إلى قاعدتها الجماهيرية، (مثلا الخطاب الديموقراطي / حقوق الإنسان / المسألة النسائية / المسألة الثقافية..إلخ).

فهل تمكن صياغة التاريخ الجمعوي بمعزل عن ملامسة المتغيرات الإجتماعية والفكرية التي ساهم في بلورتها، وهي المتغيرات التي يتكامل فيها أو يتقاطع مع فعاليات أخرى غير جمعوية؟

أعتقد أن تعدد الإشكالات يستلزم مواجهة ضعف الرصد التاريخ لهذا الفعل الإجتماعي، لذلك أثمن انعقاد هذه الندوة التي – حسب علمي – أول محاولة تفصيلية لتحقيق هذا الرصد. ومع ذلك، وقبل أن أقفل مساهمتي بودي طرح سؤال أخير يتعلق بمدى نجاح التنظيمات الجمعوية المغربية وفق شروطها التاريخية والراهنة في تجسيد " مجتمع مدني " حقيقي؟ وما هو إطار هذا المجتمع؟ ومتى؟ وكيف؟

أملي أن أكون قد عبرت من خلال هذه المساءلات عن انشغالات باحث تاريخي وفاعل ميداني، وتمنياتي أن تنجح العروض المنتظرة للتصدي لها ولخلخلتها، لما ييسر مستقبلا صياغة تأريخ عميق للعمل الجمعوي، الذي لا شك أن احتياجات الراهن قد زادت من مسؤولياته الوطنية الحقة لذاتها، وللعطاء الموضوعي لذاته، ولكن أيضا بآفاق التطوير الضروري .

الإشكالية وبوادر التأسيس

ذ. عبد الكريم بلحاج

واجهني في البداية عند تناولي لهذا الموضوع مطلبان:

* الأول: جانب ذاتي على اعتبار أنني عشت في مجال العمل الجمعوي سنوات عديدة، وتراكم لدي رصيد في التجربة الذاتية؛ وتبقى الجمعية المغربية لتربية الشبيبة (*A.M.E.J.*) مرجعية كبرى في هذا الرصيد.

* الثاني: جانب موضوعي بحكم الاختصاص، على اعتبار أنني أشتغل أكاديميا بما يسمى " علم الجماعات " (*Science de groupe*). ولما طرح علي هذا الموضوع تساءلت كيف سأتناول هذه الإشكالية: إشكالية العمل الجمعوي وبوادر التأسيس، وأنا لست مؤرخا.

* والصعوبة الثانية التي واجهتني عند الإقدام على هذا الموضوع هو ما سبق أن طرحه الأستاذ حسن أميلي، أقصد ندرة التوثيق أو التراكم التاريخي الذي يمكن أن نستند عليه؛ ولكنني حاولت أن أضع بعض الأسئلة، أو أن أساءل التاريخ.

وبكل صراحة، لما بدأت أفكر في هذا الموضوع وضعت أمامي رمزية المحتفى بهما السي محمد الحيحي والسي محمد السملالي، وحاولت أن أرجع ببعض الأسئلة إلى تلك الفترات التي عملا أثناءها على تفعيل العمل الجمعوي وتأسيس الجمعيات، خصوصا في مرحلة ما قبل الاستقلال ومرحلة الاستقلال، لأنها كانت مرحلة أساسية في تشكيل هذا العمل.

ولذلك صغت بعض الملاحظات التي ستدور حول هذا المفهوم:

" مفهوم الجمعية " (*Concept*)، وهذا مشكل لنا في الجمعية وفي العمل الجمعوي بصورة عامة، لأنه من الصعوبات والمشاكل التي تعاني منها الجمعيات الآن يبرز ضعف أو غياب التأطير النظري للمفهوم، وهذا التأطير لا يقوم على الأفكار بدون سند للواقع، ودون الارتباط بالواقع، واقع المجتمع ومتطلباته أو حاجته إلى هذا التنظيم، أو إلى هذه البنية التي تسمى الجمعية اليوم.

إذن، هل لدينا مرجع وتراكم نظري حتى يمكننا أن نعرف حول ماذا نتكلم وماذا نريد؟

في هذا السياق تجدر الإشارة إلى أنه لم تجر أية مقاربة علمية لمفهوم الجمعية كتنظيم اجتماعي سواء في الواقع المعيش أو في الممارسة الحياتية بالنسبة للأفراد، أو كبنية ينتظم من خلالها عدد من القطاعات الاجتماعية والإنتاجية الوظيفية. ومقاربة علمية من هذا النوع تجعلنا نقف - كما ذكرت - على الفراغ أو الندرة التي تحيط بهذا المفهوم، وما يمكن أن يشكل تراكما يبقى من قبيل التقصي حول التجربة التاريخية للأفراد من جهة، وللمجموعات من جهة ثانية، وللمجتمع بصفة عامة من جهة ثالثة، وذلك من خلال محطتين تاريخيتين بارزتين:

* محطة ما قبل الاستقلال إلى حدود النصف الثاني من القرن العشرين.

* محطة ما بعد الاستقلال أي منذ سنة 1956 إلى يومنا هذا.

هذا مع أن الجانب الرئيسي لتأطير المفهوم يبقى مورده من التراكم الحاصل على مستوى الممارسات فقط، باعتباره غني وزاخر بالتجارب، إن لم نقل أنه يشكل مدرسة مرجعية في حد ذاته. فالتقصي الذي نحاول عرض خيوطه في هذه الجلسة يتطلب منا طرح مفهوم " الجمعية " عبر مفهوم المرجع والأساس الذي هو " الجماعة " (*Groupe*)، وهذا المفهوم الأخير، أي " الجماعة "، يشكل أو يبقى الأساس لإطار التصور والمنظور لصيغة وفكرة الجمعية، وهذا ما يقودنا إلى مسائلة أولئك الرواد.

ما هو التصور أو المنظور الذي كان، أو الذي استند عليه كل هؤلاء الرواد، والمحتفى بهما من بينهم، حول الفكرة أو المفهوم خلال تأسيس هذه التجارب الجمعوية؟ وعلى أي سند معرفي قاموا بذلك؟

هذا السؤال " لماذا؟ " محوري في ثقافتنا وهويتنا – وهو ما أعتقد أنه ستتم مناقشته في المحاور اللاحقة للندوة –. هناك العديد من الصيغ والمعايير التي تفيد ما يمكن أن يؤسس عليه هذا المفهوم، فقد كان هناك مفهوم القبيلة والعشيرة، أو الزاوية والجماعة ..إلخ؛ هذه مجموعة من الأشكال التي كانت إلى حدود القرن التاسع عشر تتألف وتتأسس على أساس من التنظيم، من التجمع، من الاجتماع، لتشكل هذا المدلول أو هذا المفهوم الذي نتحدث عنه وهو " الجماعة " (*Le groupe*)، لأن معنى

الجماعة يفترض شروطا أساسية واجب توفرها، وهي الأسس التي قامت عليها جمعيات ما نعرفه اليوم.

وإذا كانت هذه المعاني وصيغ الاجتماع هي التي شكلت في مرحلة تاريخية معينة المرجع الذي يمكن أن يكون الرواد الأوائل في تأسيس العمل الجمعوي قد استندوا عليه، ثم طبيعة الأهداف المعلنة أو المضمرة، بما أن التأسيس كانت الغاية منه تشكيل تنظيم لمجموعة من الأشخاص كحركة جمعية قصد تحقيق أهداف معينة، وهي الأهداف التي نجدها لا تزال إلى يومنا هذا، قوامها التحسيس والتوعية والتربية والتنشئة؛ ثم البواعث على هذا العمل التي تمثلت خلال فترة الحماية كهواجس حركت لدى بعض الأشخاص هذه الرغبة في ظل وضع اجتماعي وتاريخي معينين، قصد القطع مع هيمنة سياسية واجتماعية واقتصادية قائمة.

لقد كانت الغاية هو تطوير الفرد والفئات الاجتماعية، وجعلها تتحضر وتساير وتشعر بنوع من المواطنة. إذن هي قضايا - حسبما يتبين لي - أنها لا زالت مطروحة في الوقت الراهن، ولا زالت لها أهميتها، لكن الأسلوب والصيغ كانت متغيرة بالضرورة، لأن هناك جدلية تاريخية.

لم يجد الرواد تصورا نظريا أو مفهوما إلا ما كان مستقى من مرجعية تاريخية، ثم ما أفرزته التجارب التي قام بها المستعمر؛ وهنا سنجد أن بعض الأندية الرياضية خلقت على شاكلة ما كانت عليه الأندية الأوربية من حيث التنظيم والبرنامج والغاية من هذا التنظيم. فقد كانت الغاية كلها تكمن في مواجهة المستعمِر بالدرجة الأولى، ومن ثم كان من الضروري هذه التعبئة السياسية والتمهيد للتشكيلات الحزبية التي ستأتي فيما بعد.

لقد أحاط عدد من الدراسات بهذه المعاني دون التعمق في توضيح ما إذا كان هناك مفهوم أو تصور موجود لدى هؤلاء الرواد. ومن بين القائمين بهذه الدراسات نجد الباحث الفرنسي جاك سولوس (*Jaques Solos*) الذي كانت له مساهمة كبيرة في تكوين أطر وزارة الشبيبة والرياضة، وفي تأطير الشباب الذين كانوا يتوجهون إلى التنشيط والعمل الشبابي من مخيمات ومراكز حماية الطفولة... لقد قام بأبحاث سوسيولوجية بينت له أن الإنسان المغربي جماعي بطبعه، لكنه حينما يتعلق الأمر بمسألة التنظيم أو الانتماء إلى بنية معينة هنا يحدث نوع من

التخلخل ولا يصبح جماعيا بالمعنى النظري (*Il ne devient pas groupable*).

إنه الإشكال الذي نجده عند العروي عندما يتحدث عن الحرية، فالإنسان اجتماعي بطبعه بكيفية تلقائية، وحينما يعيش فردانيته فهو يعيش حريته، ومجرد انتمائه إلى تنظيم أو بنية معينة يشعر كما لو أن حريته ستصبح مهددة.

وإذا أردنا التعمق في هذه القضايا، علاقة الفرد بالجماعة أو بالتنظيم، قد يتبين لنا بعض المشاكل التي تعانيها الجمعيات، تتمثل في صعوبة الحفاظ على التوازن أو صعوبة الالتزام. هل هناك إبداع أو جمود؟ هل أمكنت ترجمة التراث وما تتوفر عليه الثقافة والحضارة المغربية من خلال تجارب جمعوية في صيغ جديدة، بدل الاكتفاء بما وفرته أو أنتجته الحماية الفرنسية؟ وهذا ما جعل مشكل المفهوم قائما عند وضع قانون الحريات العامة والقانون المنظم للجمعيات سنة 1958، لأننا نجد أن الرافد الأساسي لتشكيل المفهوم يمتح مبادئه من القانون الفرنسي لسنة 1901.

لقد تطور " علم الجماعات " في الغرب، وتقدم البحث فيه منذ بداية القرن العشرين، وكان السؤال الأساس هو كيف يمكن جعل الأفراد خلال جمعهم يشكلون قوة، يكونون شخصية تتميز عن الشخصية الفردية. بمعنى آخر أنه كانت هناك بعض القضايا التي يبحث فيها العلماء في هذا السياق، وهو كيفية تشكل القيم والمعايير والقوانين والمبادئ، أي الأشياء المشتركة بين فئة معينة؟ وكيف تقوم وتصبح لها دينامية في تفعيل المجتمع؟

لذلك كان هذا الاشتغال في البدء حول الجماعات، وتبين أن الفائدة في " علم القطاعات الحياتية "، سواء القطاعات الإنتاجية أو القطاعات التنشيئية، تكمن في قوة الجماعة من خلال تجميع مجموعة من الأفراد في تنظيم معين بدل الاعتماد على أفراد مستقلين، أو على الفعل الفردي. وبذلك تطور الاشتغال، وتطورت اتجاهات وتيارات معينة في الاشتغال حول الفرد أو حول الجماعة، وبينت بعد ذلك كيف يمكن أن تكون منتجة من خلال منظورات تأسست سلفا، وبعد ذلك تمخض عن هذه المنظورات ما يعرف بـ " دينامية الجماعة "(*Dynamique du groupe*).

وديناميكية الجماعة لها معنيان:

* المدلول الأول: حينما تجتمع مجموعة من الأفراد ماذا يحدث؟ ماذا يمكن أن يحصل؟ يحصل أن هناك طاقات نفسية تتفاعل، هناك توترات، هناك صراع، هناك لا شعورات، هناك عدد من الأشياء تحدث بمجرد التلاقي تحدث عدد من الأشياء والمسميات.

* المدلول الثاني: وهو السائد، ويتمثل في وسائل وأدوات تفعيل الجماعة، أية جماعة كيفما كانت مؤسسة أو مقاولة إنتاجية، شبابية أو رياضية، وكيفما كانت طبيعتها؛ لأن الجماعة كما الفرد، تعيش كما يعيش، وتعرف على غراره أياما جيدة وأياما سيئة، وتعيش الاكتئاب، وحالة القلق..إلخ. إن الجماعة تتعرض لنفس الحالات الفردية، فيحدث لديها انفراج كما يحدث لها ركود أحيانا، ومن أجل استعادة نبض حياتها تستلزم الرجوع إلى أسلوب دينامية الجماعة. وهذه الأشياء مغيبة عن التصور والمنظور العام الجمعوي إلى يومنا هذا في مجتمعنا.

نحن لا نحاسب تغييب هذا البعد في فترة التأسيس، وإنما ننتقد الوضع الراهن لأن اليوم تتوفر فيه وسائط اتصال كثيرة، وتتعدد فيه وسائل المعرفة التي تمكننا من النظر إلى الجمعية بهذا المنظور. لقد كان لهذا النقص في المراحل الأولى أثر بمعنى الجمعية. فخلال مرحلة الاستقلال كانت هناك مجموعة هواجس ركن إليها أولئك الأفراد الذين قاموا بتأسيس هذه الجمعيات، بيد أن المفارقة الكبيرة التي نسجلها هو أنه حينما نسترجع أهداف أغلب الجمعيات نجدها متشابهة ومستنسخة، تتعلق بالتربية والتنشيط الثقافي، ورعاية النشء، لقد كانت هذه إشكاليات أساسية مهمة بالنسبة لجيل تلك الفترة، لأن الروح الوطنية كانت هي التي تؤطره، أي أنه بقدر ما كانت الجماعة تسعى إلى تفعيل هذه المبادئ ستسعى إلى تطوير المجتمع.

وفي اعتقادي، لم تعد اليوم ذات فائدة كما كان الشأن بالنسبة لتلك المرحلة، لأن الأشياء تطورت، وأصبح التخصص أساسيا، وما كان ينطبق على مجتمع تلك المرحلة لا ينطبق على المجتمع الراهن، والأوضاع التي كانت تسود الحقل الجمعوي في المغرب كانت هي نفس الأوضاع التي عرفتها حتى البلدان المستعمِرة.

لكن اليوم أصبح هناك تباعد بينهما، لأن الأدوات والمرجعيات تنوعت، بينما العمل الجمعوي عندنا لا يبحث عن مرجعية خاصة، ومشكلة التأريخ من بين العراقيل الأولى التي تعتري عملنا ما دمنا لم

نؤرخ بعد للذاكرة، فهذه عرقلة تحول دون تشكيل المفهوم أو البحث فيه، رغم أن ذلك مسألة جوهرية أساسية، لأنه ما دام لم يتكون لدينا مفهوم دقيق ومحدد حول ما المعنى الذي نريده من الجمعية والعمل الجمعوي، سترافقنا هذه الصعوبة كيفما كان التغيير في الأنظمة والتنظيمات، سواء على المستوى القانوني، أو على المستوى التشريعي.

أما ما هي الاستعدادات الذاتية؟ وما هي الهواجس التي تحضر لدينا، والتي ليست هي نفس الهواجس والإشكاليات أو القضايا التي كانت تختلج أو يتفاعل من أجلها آباءنا لأن هذه المسألة أساسية؟ فإن ذلك يجعلنا مجبرين لا على القول بالتنظير، وإنما القول بالحاجات أو المطلبيات الاجتماعية.

والتوقعات الاجتماعية اليوم هي توقعات تجعل الفرد ليس مطلوبا منه أن يأخذ مصيره بيده، وإنما تتطلب تدخل الجمعيات بأساليب جديدة، لأنه لا يعقل مثلا أن نضع مقارنة بين العمل والتنظيم الجمعوي بالمغرب بما هو موجود ومتعارف عليه في أوربا، حيث وصل التباين بينهما إلى مستوى كبير جدا. إن المفهوم يختلف بين المنظومين، ففي ألمانيا على سبيل المثال نجد الشخص الفرد ينتمي على الأقل إلى 36 جمعية، أما عندنا إذا انتميت إلى جمعيتين فهذا شيء كثير. ومن ثم تختلف أشكال الجمعيات من حيث المفهوم، وهذا الاختلاف في المفهوم يقودني إلى الذهنية، لأن ما حرك الجمعيات في الغرب بشكل عام، والأساس الإبستيمولوجي للمفهوم هو أساس عقلاني (*Rationnel*)، فيما أن الأساس المعتمد لدينا ذو طبيعة عاطفية ووجدانية أكثر مما هو عقلاني.

وحينما نتكلم اليوم عن المجتمع المدني، أو جمعيات المجتمع المدني، فإن هذا يتطلب عقلنة التسمية، وإعادة النظر في المفهوم، إذ لا يعقل تصور نوع من الشخصانية نوعا من التداخل والتفاعل الوجداني والعاطفي في علاقتنا الاجتماعية، بينما (*Groupe*) أو الجمعية بالمفهوم المعاصر وما تتطلبه المرحلة يقوم على ما هو غير رسمي(*nformelle*)، أي أن الجمعية أصبحت تأخذ صيغة مؤسسة منظمة.

إننا نسجل نوعا من المنطق عند الجيل الذي أسس العمل الجمعوي، لأنه – كما قلنا – كانت هناك هواجس تؤطره، وهي هواجس ذات طبيعة وجدانية، لكنه بعد الاستقلال كان من المفروض أن يحدث تطور في هذه الهواجس، وأن تصبح المسألة والأسئلة عن المجتمع أو عن الوطن أو عن

مختلف القطاعات الحياتية ذات طبيعة عقلانية، وهو ما لم يحدث بشكل واضح.

لكن اليوم لدينا تراكم مهم، وتبقى الجمعية المغربية لتربية الشبيبة كمنظمة غنية عن الذكر نموذجا في هذا الموضوع، وقد آن الوقت للقيام بالتفكير في تطوير النظر في المفهوم، وهو في نظري مرتبط بشرط أساسي، هو إمكانياتنا الذاتية؛ لأنه وكما طرح في بداية القرن العشرين لا زال السؤال مطروحا اليوم، ولا زلنا مطالبين بالبحث في وحول بوادر تأسيس للعمل الجمعوي، خاصة ونحن في مطلع الألفية الثالثة. وتبقى لنا مسألة تحديد وتحيين الحاجيات والمطالب المجتمعية، حيث هناك مستجدات تفرضها جدلية الحاضر بالنسبة للأفراد والمجتمع لذلك، ومن ثم تجب إعادة الصياغة وإعادة النظر فكريا في هذا الموضوع الجمعوي.

الجلسة الثانية:

"المراحل التاريخية للعمل الجمعوي"

الرئاسة: ذ. حسن أميلي
التقرير: ذ. محمد والعيد



نشأة العمل الجمعوي بالمغرب

ذ. عثمان أشقرا

لقد أتيحت لي فرصة الاطلاع على مذكرات الأستاذ محمد بنونة التي نشر جزءا مهما منها في جريدة كانت تصدر بطنجة (1953)، تطرق فيها إلى تاريخ تأسيس الجمعيات المتميزة في تاريخ المغرب. وما ذكره الأستاذ بنونة من وقائع تكفي للدلالة على نوعية الوعي الجمعوي الوطني الذي كان بصدد التبلور أنذاك، ويكفي أن أشير إلى أن هذه الجمعية " جمعية الاتحاد والترقي "، تأسست في فاتح غشت 1926، والتأسيس تم هنا بالرباط بحضور مجموعة من الوطنيين الشباب الذين قدموا من تطوان منهم محمد بنونة، وآخرين قدموا من فاس وسلا والرباط. هذه هي " جمعية الاتحاد والترقي " والقانون الأساسي - كما عرضه محمد بنونة في مذكراته - يشير إلى طابعها السياسي غير المباشر. وبودي أن أقرأ فقرة من هذه المذكرات تقول:

" وقد ولدت هذه الجمعية.. أول يوم، فأحدثت ما تؤلف فيه الجمعيات الوطنية، وقد وضعنا لها قانونا ينظم الوسائل ويفي بالمقاصد، ولها رئيس يديرها ويمثلها، ووكيل يدعو لها وينوب عنها، وكاتب يسجل محاضرها ويكتب رسائلها، وأمين ينظم دفاترها ويجمع ماليتها، وأعضاء تنعقد بها جلساتهم ويقدم كل واحد ما أنيط به من عمل، وبرنامج عام يوزع على أيام الشهر... ".

(إلى أن يقول) ظاهرا سميناها جمعية أنصار الحقيقة، وتقتصر في هذا الصدد على محاربة البدع الضارة والأعراض الفاسدة، وتسعى إلى دعوة الناس إلى إحياء السنن... وباطنا نسميها الرابطة المغربية ويكون هذا الباطن سرا من الأسرار، ونجعل شعاره " يموت ويحيى الوطن، ونشقى ويسعد الوطن "، " الاستقلال التام أو الموت الزؤام "، إن هذا شعار حزب الوفد حزب الثورة المصرية أنذاك (1919) ".

كان عند هذه الجمعية التي تأسست في ذلك التاريخ هذا المنحى السياسي، وهي ليست جمعية محلية ولا جهوية، إنما كانت جمعية وطنية.

إذن هذه المعطيات التي ذكرت، وكلها موثقة، تصب في خانة الاستخلاص التالي:

إننا إذا تأملنا تاريخ المغرب الحديث والمعاصر يمكن القول أن هذا التاريخ عرف ثورتين، وهو الآن على أبواب ثورة ثالثة:

* الثورة الأولى هي التي أشرت إليها من قبل، ثورة المغاربة ضد ما كان يهدد المغرب كالاستعمار: الثورة الحفيظية التي انتهت لأسباب شتى إلى ما انتهت إليه من فرض نظام الحماية الاستعمارية على المغرب، هذه ثورة وطنية أولى.

* ثورة ثانية تلتهاهي ثورة الحركة الوطنية في جانبها الذي تجلى في المقاومة المسلحة، وفي إرهاصات العمل الجمعوي بالشكل الذي أشرت إليه، وتأسيس الأحزاب السياسية ابتداء من سنة 1936. هذه الثورة الوطنية التي يمكن القول أن سنة 1956 لم تكن خاتمة لها، ولكنها كانت مؤشرا على أنها دخلت في مرحلة التآكل من الداخل.

والذي لعب دوره في هذا التآكل الداخلي للحركة الوطنية هو بدون شك عدم الوضوح بما يكفي بين حادث تأسيس الأحزاب الوطنية(1936)، وحادث الزخم الذي كان يستند عليه العمل الوطني، بمعنى أننا إذا تأملنا في تاريخ العمل الوطني منذ سنة 1912 إلى العشرينات، سنجد أن هذا العمل الوطني كان يتخذ مناحي كثيرة في التعبير عن ذاته، فأتى تأسيس الأحزاب سنة 1936 وكأنه غير أهلي وإنضاجي لهذا الزخم الذي انطلق، بل بدا وكأنه محاولة للسيطرة عليه وتكييفه وفق التناقضات والصراعات التي بدأت الحركة الوطنية تعيش في خضمها، عندما انفصلت الكتلة الوطنية في الجنوب ما بين الحزب الوطني والحركة القومية، أو انفصلت في الشمال بين حزب الإصلاح الوطني وحزب الوحدة المغربية.

لقد لعبت تناقضات ذاتية وفئوية وداخلية دورها في توجيه الحركة الوطنية توجيها سياسيا، ستبرز آثاره فيما بعد مع انطلاق حركة المقاومة المسلحة، التي عندما ندرس وقائعها سنجد وكأنها شيء وقع خارج تاريخ هذه الأحزاب.

* ثورة ثالثة، أو صيرورة ثالثة للتحول السياسي بالمغرب: أقول ونحن الآن نعيش مخاض واقع جديد، أن هناك أكثر من مؤشر يقول على أننا على أبواب إنجاز ما يمكن أن نعتبره ثورة ثالثة. لقد جاء الوقت لإعادة النظر في هذه الإشكالية ما بين العمل الوطني السياسي والعمل

الجمعوي في صيغته المدنية، هذه العلاقة التي اختلت وربما كانت وراء الكثير من نقاط الضعف والتفكك التي عرفها تاريخ الحركة الوطنية على امتداد الستينات والسبعينات. وأكثر ما نتحدث عن " المجتمع المدني " وهو ما زال في طور المأمول والحلم، نتحدث عن نسيج جمعوي مغربي بدأ يفرض ذاته كواقع ينبغي أن نأخذه بعين الاعتبار، وتأخذه الحركة الوطنية والأحزاب الوطنية الديمقراطية أساسا لا لإعادة التصالح مع ذاتها، بل لإعادة لحم ذاتها مع عمق ما يشكله هذا النسيج داخل المجتمع المغربي.

تحولات العمل الجمعوي بالمغرب

ذ. محمد الساسي

أستهل مداخلتي بهذه السلسلة من الملاحظات التي تهم محاولة تلمس بعض أشكال التحول التي طرأت على الحقل الجمعوي، وسوف أعالجها من خلال زاويتين:

* الزاوية الأولى: تهم أنواع الجمعيات غير الحكومية ($O.N.G$)، وتصنيفاتها وهياكلها.

* الزاوية الثانية: متعلقة بالممارسة الجمعوية في الميدان.

فمن خلال الجزء الأول أعتقد أنه يمكن للإنسان أن يعاين مسار تطور علاقة السلطة بالحقل الجمعوي عبر ثلاث مراحل أساسية:

أ- __المرحلة الأولى:__

كانت الدولة فيها تناهض فكرة التنظيم، وفيها يمكن أن نتلمس ثلاث مستويات:

1- اعتبار الدولة أن كل جمعية كيفما كانت طبيعتها هي منظمة سياسية في العمق، وأن كل جمعية تتأسس إلا ولها رهان سياسي. وهذا الرهان السياسي مرتبط بشكل أو بآخر بالمنازعة في شرعية السلطة القائمة، حيث تعتبر الدولة أن هذه المنازعة تعني عمقا باطنيا غير مرئيا في الرهان والحوافز التي دفعت إلى هذا التأسيس التنظيمي للجمعية، تربوية أو ثقافية أو رياضية..إلخ.

2- كانت الدولة تشجع تأسيس الجمعيات الرياضية على حساب الجمعيات الأخرى غير الرياضية، وكانت أنذاك تعتقد أن الرياضيين بصورة عامة رؤوسهم فارغة، وأن الطريق الأسلك والأسلم هو أن تتسامح مع تكوين الجمعيات الرياضية، لأن هؤلاء الشبان الذين ينتظمون فيها لا يحملون أي قلق سياسي أو سؤال سامي في أذهانهم.

3- منع التنظيم الجمعوي في البادية بصورة شبه تامة.

هذه المظاهر الثلاث هي الخصائص التي قامت عليها مناهضة فكرة تنظيم الجمعيات والتشكيك في أهدافها؛ أي أن فكرة التنظيم

الجمعوي وتأسيس الجمعيات هي فكرة تحمل اشتباها مسبقا، وكانت الدولة تتعامل معها كشذوذ عن الأصل وخروج عليه، لا كونهــا تعبيــر عــن ممارسة الأفراد لحقوق طبيعية وعادية، ومن ثم فهي ترى لزوم إشــهار أسلحتها وسؤالها، وإشهار محاكمتها لنوايا مؤسسي الجمعيــات. ولــذلك تكرس تقليد - لا زال إلى الآن - استدعاء واضعي ملف الوثائق لإجراء استجواب خاص، وأثناء الاستجواب تطرح السلطة ذلك السؤال الغريب: من أين أنت؟ ولماذا تريد تأسيس الجمعية؟

وعقلك يجيب: أردت تأسيس الجمعية لأن القانون يمنحنــي حــق تأسيسها. تجيب لأن كل الرخص المتاحة في الحياة لا يجــب أن تكــون محط اشتباه، والدولة هنا لها موقف اشتباه مسبق إزاء أي تأسيس.

ب- المرحلة الثانية:

حاولت الدولة خلالها أن تتصرف على أساس نوع من الازدواجية، أي جهلها عند فجر الاستقلال بالجمعيات التي بدأت تنشــأ، خاصــة وأن الحركة الوطنية قامت بعملية نشيطة جدا في هذه الفترة، وذلك بتأســيس جمعيات في قطاعات محددة، وأحيل هنا على تأسيس الجمعيات الرياضية والفنية، والجمعيات الأدبية والمسرحية والثقافية، والمجلات، وتجمعــات بعض المتنورين، والجمعيات النسائية أيضــا (أخــوات الصــفا) .هــذه المنظمات كلها لعبت دورا في الحفاظ على الشخصية الوطنيــة، وكانــت هذه التنشئة الوطنية أساسية، وكان هذا التهيؤ الثقافي قد انطلق في مرحلة الدخول في مقاومة الاستعمار مقاومة مادية، وكان من الضروري أن نبدأ بهذه الثورة الثقافية حتى نترك الشباب مرتبطــا بالشخصــية الوطنيــة، ومستعدا للدفاع عنها ولبذل الغالي والنفيس مــن أجــل تحريرهــا مــن الاستعمار.

طبعا في هذه المرحلة الثانية كانــت هنــاك ازدواجيــة، بجانــب استمرار الحركة الوطنية بنفس ثاني، كانت مرحلة الاســتقلال مرحلــة التأسيس: التأسيس الجمعوي.

ج- المرحلة الثالثة:

بناء الدولة الحديثة أو الفتية، كانت هناك كثافة مؤسســاتية علــى مستوى مؤسسة القانون أو على مستوى مؤسسات المجتمع المدني، **كثافة** في ظل الحركة الوطنية (1956-1960)، كثافة قانونية لا تتصور (**ظهير**

الحريات العامة 1958 / ظهير الوظيفة العمومية 1958 / التنظيم النقابي 1957 / المسطرة الجنائية 1959 / الانتخابات الجماعية 1960 إلى آخره..).

هناك كثافة في التأسيس والتنظيم مؤسسة عبر قوانين، وفي هذه المرحلة أيضا كانت هناك كثافة على مستوى إنشاء الجمعيات – من بينها الجمعية المغربية لتربية الشبيبة – في إطار الحركة الوطنية دائما؛ والصورة الثانية للحركة الوطنية في هذا الجانب هو أنها كانت تخطط أن يكون لكل قطاع جمعيته الخاصة (" فتيات الانبعاث " بالنسبة للنسوة / " الشباب العربي " بالنسبة الشباب / " ج. م. ت. ش. " بالنسبة للتخييم / " حركة الطفولة الشعبية " بالنسبة للطفولة / " الكشفية الحسنية " بالنسبة للكشافة.. إلخ). ومن بعد 1960 سيشهد هذا العمل الجمعوي تطورا ثقافيا، وسيأخذ منحى يساريا.

إن الدولة حينما واجهت هذه العملية اعتبرتها استمرارا لرسالة التحرر، واعتبرت أن استمرار رسالة التحرر في المجتمع قد يضع البنيات التقليدية القائمة في المجتمع موضع التساؤل، وقد يضع أشكال الظلم والاضطهاد التي استمرت رغم ذهاب المستعمر موضع التساؤل؛ ولهذا كان هناك هذا النوع من الازدواجية، راحت معه الدولة تؤسس جمعياتها، والحركة الوطنية من جهتها تؤسس جمعياتها.

هنا أسست الدولة ثلاثة أنواع من الجمعيات:

1- جمعيات الآباء في الستينات، وكان لها هدفان رئيسيان: أولا تدخل الآباء بصفة جماعية لضبط حركة التلاميذ، لأن هذه الحركة كانت ذات مدلولات ثورية. والمسألة الثانية هي أن جمعيات الآباء هذه كانت تساهم في تمويل المدارس حين وقوع خسائر، وكان الهدف هو الوصول إلى رسوم مقنعة عبر هذه الجمعيات (مذهب بنهيمة: الاهتمام بالكيف على حساب الكم).

2- النوع الثاني من الجمعيات التي أسستها الدولة هي جمعيات قدماء التلاميذ، وهي التي ستفرز فيما بعد النواة لجمعيات السهول والجبال المعروفة الآن.

3- النوع الثالث من الجمعيات تحمل إيديولوجية السلطة، وتحافظ عليها، وتشرعنها وتسوغها، وتضع أكثر ما يمكن من القنوات لتصريف

هذه الايدولوجيا، فكانت الجمعيات الدينية السابقة موجهة لعمل بسيط يتجلى في محاربة الفكر التقدمي (لا نقصد هنا الجمعيات الدينية الراهنة).

إذن، كانت الدولة في هذه المرحلة تأخذ المبادرة في الإنشاء، ولكنها في العادة كانت تبدي رد فعل حيث تأخذ المبادرة في إنشاء شيء مضاد. وهكذا ستبدأ أحزاب مضادة في الظهور سنة 1963، وسيبرز نفس الاتجاه في الحقل الجمعوي عبر إنشاء جمعيات مضادة، مهمتها تكسير مشروع قائم تحمله جمعيات أخرى.

إن هذه المرحلة ستستمر في ما بعد الأوفقيرية وانتصارات الدولة البصرية، إلى حين ذهاب البصري إلى حال سبيله: وهي مرحلة طغت فيها التنظيمات المختلطة. فالحركة الوطنية ثم الحركة الديمقراطية واليسارية أفرزت نوعا من الجمعيات، بادرت معها الدولة إلى إنشاء جمعيات مضادة، فأصبحت عبر رموز أساسيين في الدولة تنشئ جمعيات موجهة لاستيعاب كل الناس من اليمين ومن اليسار، وكانت تسعى بذلك إلى تهيئ التصالح الثقافي، أو إلى إبراز المجتمع المغربي كمجتمع للاتناقضات (إحنا أولاد الرباط / أو فاس أو مركش.. ولدينا ما نقول، سنجتمع كنخبة منسجمة).

لقد سعت الدولة دائما إلى تنميط النخبة، ومن أدوات هذا التنميط تشكيل أو تقديم نخبة واحدة متحدة الخصائص، وكان من نتائجها تأسيس الجمعيات الجهوية كشكل من أشكال التحكم في النظام الحزبي، لأنه عبر الجمعيات الجهوية كانت الدولة تدفع في اتجاه التحكم في النظام الحزبي؛ وكان هناك إغراء شديد استقطب النخبة، فأصبحت هذه مهيئة للاندماج في تصورات الدولة، كما نجحت هذه الأخيرة في تحقيق جزء مهم من هذا الاندماج.

طبعا لا يمكن افتراض أن الدولة محايدة في تعاملها مع الجمعيات الجهوية، فليس هناك أي حياد بدليل أن الدولة استعملت سلاحا استراتيجيا أساسيا هو سلاح المنفعة العامة. والآن إذا كنا نطرح ملفات الجلادين، يمكننا أيضا طرح ملف المنفعة العمومية منذ فجر الاستقلال إلى الآن، ثم ما هو عدد الذين استفادوا من المنفعة العمومية؟ ولماذا؟ وما هي المقاييس المعتمدة في ذلك ؟

إذن، وقع تحول وتطور في توجه الدولة للجمعيات، وهذا ينقلنا إلى الملاحظة المتعلقة بإعادة تشكل المشهد الجمعوي.

* إعادة تشكل المشهد الجمعوي:

إن العمل الجمعوي الراهن ليس هو العمل الجمعوي قبل عشرين سنة أو خمسة عشر سنة خلت، فقد وقعت تطورات أساسية وتحولات عديدة، فمن كان في الأعلى أضحى في الأسفل، وبعض الجمعيات الرائدة أصبحت تعيش مرحلة الشيخوخة. إن تصنيف الجمعيات قد عرف تغيرات عميقة على مستوى مجال الاشتغال (انتقال موقع القوى والضعف من جمعية إلى أخرى).

ويمكننا القول بأن هناك تجدد للحقل الجمعوي بخصوص عملية تأسيس الجمعيات. ففي وقت سابق كان للسياسة وقع مفزع في الوجدان، فيما ارتبط معناها الآن بالمردودية المادية أو المعنوية؛ وكان العمل الجمعوي يشكل جزءا من هذا المفهوم للسياسة. والجانب الإيجابي في هذا التحول هو أن الشخص بدأ يلمس في نفسه الأهلية للترشيح، ويشعر بحقه في المشاركة في لعب اللعبة؛ والمنافسة في الميدان شكلت بذلك جانبا إيجابيا جدا الآن، وتجاوزنا بفضلها منطق الحركة الوطنية القائم على فكرة: بلدنا واحد، ديننا واحد، ملكنا واحد، نقابتنا واحدة، حزبنا واحد..إلخ، إن هذا المنطق قد وقع تجاوزه.

وقد تم الآن الانتقال التنظيمي إلى فئات معينة محسوبة على أنها من زبناء المخزن، مثل مطالبة موظفي العدل بالتنظيم النقابي، على غرار الفنانين والرياضيين... إذن أصبحت هناك تعددية في وحدة الأداة في القطاع المحدد.

* الانتقال من الجمعوية الفلسفية إلى الجمعوية البيولوجية:

فالجمعية هي اتفاق بين شخصين أو أكثر لاستخدام معلوماتهم أو أفكارهم لغاية غير توزيع الأرباح، هكذا يعرفها القانون؛ والأفكار أو المعلومات الآن لم تعد قائمة لأهداف فلسفية متعلقة بأنشطة إبداعية، ولكنها مرتبطة بالأساس بتحسين الإطار المادي لأعضاء جمعية معينة، مثل التعاونيات السكنية، جمعيات حماية المستهلك، الجمعيات الاستهلاكية، جمعيات الأعمال الاجتماعية، جمعيات الأحياء، جمعيات التنمية القروية..إلخ، أي الجمعيات التنموية، وهذا ما يطرح ضرورة تغيير الإطار القانوني حتى يصبح ملائما لهذا التضخم الذي وقع في مجال الجمعيات البيولوجية.

إذن، من الجمعية الفلسفية إلى الجمعية البيولوجية، لكنني شخصيا أعتقد أن أرقى مظهر لهذا الانتقال هو تكوين الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب، وأشاطر البعض اعتقادهم في أن هذه الجمعية تعتبر أول خلق للمجتمع المدني الحقيقي في المغرب.

إننا كثيرا ما نتعسف في استعمال مصطلح المجتمع المدني، وأعتقد أن هناك بعدين أساسيين يجب أن يتوفرا في أي خلق تنظيمي أو كائن تنظيمي حتى نقول بانتمائه إلى موضوعة المجتمع المدني، هذان البعدان:

1- أولا الاستقلالية، وأساسا الاستقلالية عن الدولة.

2- ثانيا: الفعالية، حيث إذا كانت الفعالية بدون استقلالية فلا وجود لمجتمع مدني، كما أن الاستقلالية بدون فعالية تلغي الوجود المادي للمجتمع المدني. فالفعالية هي التي تشي بالقدرة على التدخل لمقاومة فعل قائم، أو لتحسين شيء قائم، أولتكريس صيرورة قائمة، أو لاقتراح صيرورة جديدة، المهم أن يكون هناك تدخل حقيقي مادي في الميدان، وفي مواجهة المقررين.

وحسب رأيي يتوفر هذان الشرطان في حركة المعطلين، التي هي في نفس الوقت جمعية كما تدل على ذلك تسميتها، بالإضافة إلى توفرها على شرط آخر يكمن في تماسها المباشر مع حقلين آخرين:

* الحقل النقابي: لأن أعضاءها هم نقابيون محتملون في حالة اشتغالهم، ويرتكزون في نشاطهم على منازلة مطلب اجتماعي متمثل في مقاومة العطالة.

* الحقل السياسي: لأنها تطرح مطالب قائمة على دفع المقررين إلى تغيير كثير من سياستهم، أي إلى تغيير إدارة الشأن العام.

هذه الجمعية هي من الجمعيات التي تتميز بكونها موجودة في الشارع العام، فيما هناك جمعيات لا توجد إلا في الأوراق، وأخرى موجودة في الإعلام، وغيرها في الوجدان تمثل تيار عواطف وعصبيات. هذه الجمعية موجودة في الشارع العام، وهي من ثم تقدم لنا فرجة علنية مباشرة في الشارع العام، وأعتقد أنها تمثل الخزان المتبقي من طاقة الاحتجاج والمقاومة في المجتمع المغربي، أو على الأقل بالنسبة للمجتمع المغربي المتعلم. إنها تعيش موقفا قانونيا مركبا، فهناك اعتراف وعدم اعتراف بها. إنها أداة مطلبية، وفي الوقت ذاته أداة النضال؛ إنها شريك بارز، لكنها محدودة الإمكانيات.

ومن مظاهر التحول في الحقل الجمعوي الراهن: التعددية الفكرية. الآن لدينا جمعيات لها مرجعية يمينية، وأخرى لهـا مرجعيـة يسـارية، وثالثة لها مرجع أصولي..إلخ. ويمكننا الآن أن نجد في الحقل الجمعـوي جميع المرجعيات، وأن نلاحظ وجود حيوية عنـد الجمعيـات بمختلـف مراجعها. فليس مثلا إذا كان هناك مرجع مسيطر أن تعـيش الجمعيـات الأخرى المتبنية لمرجعيات مغايرة حالة إجهاد أو عياء، أو أن تعتكف في قاعة الانتظار حتى ينتهي ذاك المرجع لتأخذ مكانه.

كلا، هناك اشتغال متزامن لكافة المرجعيات، فلنأخذ علـى سـبيل المثال مجال المرأة، لقد أفرز الآن مجتمع صراع. ففي وقت سابق كانت الدولة هي عدو المرأة، لكننا الآن أضحينا نتوجه بالمطالب إلـى الدولـة ذاتها، فيما تكلف جزء من المجتمع برفض هـذه المطالـب؛ إذن هنـاك ديناميكيات متوازية متعاكسة. مثلا، يقال بالنسبة إلى اليسار أنه تراجع في المغرب، وهذا التراجع إن كان ملموسا على المستوى السياسي، فإنـه لا يمكن إضفاؤه على المستوى الاجتماعي، لأن اليسار دائما حي بأفكـاره، ويبحث لنفسه عن مكان ليتنفس فيه، والحقل الجمعوي لا يزال يشكل حقلا لتنفس اليسار.

ملاحظة أخرى تكمن في تكريس التوافق الفوقي كنوع من العلاقة الزبونية مع الدولة، أي عندما تريد جماعة أن تتوجه إلى الدولة تبحـث خارج الحزب وخارج النقابة، وتفكر في عضو منها له منصب مهم فـي الجهاز لتحقيق مطمحها. إذن، لم تعد الإطارات الجماعيـة أو الضـغط الجماعي أو المجابهة هي القنوات الأساسية لطرح المطالب، وإنما البحث عن خيمتنا الكبيرة، وتلك الخيمة لها خيمتها الكبيرة أيضا..إلـخ؛ أي أن المسار لم يعد مسار السلوك الديمقراطي وإنما مسار السلوك الزبـوني، وهو ما جسدته بامتياز الجمعيات الجهوية في آخر المطاف، وجعلت منه توجها لإمداد المغرب بأعيان جدد.

من بين الجمعيات السياسية أيضا الجمعيات الدينية، وهذه الجمعيات لها وجود أعمق في تربة المجتمع مستغلة خطابا بسيطا تبسيطيا، وقائمـة على نخب شابة طامعة في أن تلعب أدوار معينة (معظم أعضائها شباب يقل متوسط سنهم عن متوسط سن كافة الأحزاب)، وبلا شك لـم تبـرز مشكلة تناوب النخب في أوساطها، بما يعني أن الكلفة النضالية الإسلامية هي أقل. وهناك مشروع متعلق بأممية إسلامية يستمد مشـروعيته مـن قضيتين أساسيتين:

1- قضية الهوية وهي قضية حقيقية.

2- قضية التهميش الاجتماعي وهي أيضا قضية حقيقية.

ملاحظة أخرى: لقد انتقل الحقل الجمعوي من الهويات إلى التخصيص، ومن المحليات العامة والقضايا العامة إلى نوع من التركيز، بحيث نجد أن أهداف الجمعيات الأولى في المغرب عند النشأة تتوزع على التربية والثقافة والرياضة..إلخ، لقد كانت عبارة عن كيس كبير وضع فيه جميع الأشياء، وعاش روادها نوعا من الحلم الرومانسي اعتقدوا معه أنه بمقدور الجمعية أن تحقق كافة هذه الأشياء، لكنهم كانوا في الواقع العملي يصطدمون بصعوبات جلي. وإذا كان هذا مبررا خلال مرحلة التأسيس لأنها كانت مرحلة فراغ قاتل، فإن عدم فعالية هذا التعميم قد ظهرت اليوم بسبب الاحتضار المتواصل لهذا التعميم، وأيضا نتيجة تطور الثقافة الجمعوية التي نحت صوب التخصص في قضايا محددة؛ ونعلم أنه على المستوى العالمي هناك انتقال من المحكيات العامة إلى القضايا المحددة وأحيانا الظرفية، حتى قيل بعزوف الشباب عن السياسة، والحقيقة هي عكس ذلك، لأن الشباب في أوربا لا يزال مرتبطا بالسياسة ولكن ليس بالأحزاب كآلات كبرى أو كطواحن كبرى، فنقطة واحدة يمكن أن يجتمع حولها مجموعة من الناس ولو كانت نقطة ظرفية: مناهضة العنصرية / وضعية النساء المتعرضات للعنف الزوجي..إلخ.

إننا نعاين هذا المنحى العالمي في المغرب أيضا، كما يمكننا أيضا أن نلاحظ أن العمل الجمعوي اليوم على مستوى الممارسة بسبب التمدين المتواصل للمجتمع مرشح لإمكانية تماس مع شرائح أوسع، وإن شئنا مع الأغلبية. طبعا من الأشياء التي لعبت دورا أساسيا في هذه المسألة هي تعيينات رجال التعليم، وهذا كان من أسباب توسيع رقعة العمل الجمعوي، لأن تعيين أولئك النشطاء الجمعويون في العديد من المناطق كان عاملا مساعدا على هذا الانتشار.

والآن فإن هذه العلاقة ما بين العمل الميداني في قضايا محددة متخصصة بلجن وكثافة مؤسساتية تطرح السؤال: هل أصبح هذا العمل الذي تقوم به مجموعة من المواطنين لم يعد الرواد الحزبيون هم رواده؟ إذ كان الحزب السياسي أو النخبة الحزبية هي التي تقف دائما وراء تأسيس الجمعية في أي قطاع، لأنها كانت تملك مشروعا استراتيجيا عاما يفرض عليها إنشاء عدد من الجمعيات، خدمة لمشروعها الشامل على المدى البعيد. إنني لا أقصد أنه كانت هناك خلفية إفقاد هذه الجمعيات

طابع الاستقلالية عند التأسيس، كلا، حيث أن هذا التأسيس كـان يـأتي بمبادرة من مناضلين تقدميين في مغرب الستينات والسبعينات وإلى وقت متأخر من الثمانينات. وفي مرحلة معينة أصبح تأسيس الجمعيات مرتبطا بحاجات بيولوجية معينة، حيث تبادر مجموعة من الأفراد إلـى تأسـيس جمعية ذات قضايا محددة إما ظرفية، أو محلية، أو بيئية...

إنهم يؤسسونها لهذه الغاية فحسب، وعندما يؤسسونها هل لهم وعي بالأفق الاستراتيجي؟ أم هناك نوع من الانشطار بين مـن يفكـر بـأفق استراتيجي (نخبة حزبية أصيبت بنوع من العياء والشيخوخة) ومن يفكر بأفق يومي يشتغل في الميدان؟ وإلى أي حد نستطيع اليوم أن نربط بـين هؤلاء وأولئك؟ وإلى أي حد يرتبط العمل اليومي الميداني الناجح الفعـال المتميز الذي ينتعش في قلـب المجتمـع وينتشـر كالفطريـات، بـأفق استراتيجي حداثي ديموقراطي يروم التغيير مع المجتمع الجديد؟ وإلى أي حد يأخذ من يفكر في الأفق الاستراتيجي ما يقع على مسـتوى اليـومي بعين الاعتبار؟ أم أن هناك انشطار ما بين هؤلاء وأولئك، بحيث لا يجب أن يقع هناك اختلال وإنما أن يقع تصالح كيف؟

هناك تحولات على مستوى الاهتمامات، مثل تراجع بعض الأنشطة كنوادي السينما (انتشار أشرطة الفيديو والمحطات الفضـائية)؛ وتراجـع النشاط المسرحي بشكل كبير، فالمسرح له خشـبة وفيـه اسـتعراض، والسياسة هي أيضا استعراض (غياب شبه نهائي لمسرح الهواة)؛ تراجع المخيمات؛ تراجع الجمعيات الرياضية فيما يمكن أن نسـميه الرياضـات الشعبية. وبالمقابل هناك تقدم لجمعية ذات اهتمامات خاصة، جمعيات في مجالات الموسيقى والتراث، جمعيات مهنيـة نسـوية، أكاديميـة فئويـة كالمعاقين، الرياضات الجديدة...إلخ. لقد تطور الحس الوحدوي أو النزعة الوحدوية في الحقل النسائي والنقابي والحقوقي والتربوي، وهناك تأنيـث للعمل الجمعوي بخلق قائدات، فيما كانت الأحزاب سلفا هي التي تصـنع القيادات النسوية الكبيرة ذات الوزن، الآن يؤتى بهن من حقلين: الحقـل الأكاديمي والحقل الجمعوي.

المسألة الثانية هي كثافة الجمعيات النسوية، والمسألة الثالثـة هـي فعالية الجمعيات النسوية مقارنة مع جمعيات أخرى.

من أشكال التحولات التي وقعت هي الانتقـال مـن الشخصـيات المعنوية إلى المراكز: في وقت معين كانت الجمعية في مجموعـة مـن الأدبيات أساسا شخصية معنوية، عنوانها هو عنوان الرئيس، الشيء الذي

نتج عنه أنه ما بين 30 ألف جمعية ليست لأغلبيتها مقرات، والآن أصبحت الجمعيات تنشئ مراكز خاصة بها (مركز التوثيق والإعلام، مركز فاما..). وعبر هذه المراكز أصبح هناك نوع من التخصص بأطر مدربة وفاعلة وتجهيزات جد متطورة..

هناك أخيرا العلاقة مع الإعلام، فقد وقعت ثورة في الإعلام بالمغرب، إذ هناك مئات العناوين خلقت علاقة خاصة مع العمل الجمعوي، فالصورة الإعلامية على الحقل الجمعوي ليست صورة بريئة. هناك جمعيات في الواقع ضعيفة ومحدودة ولكنها تتواجد كفاعل إعلامي وككائن إعلامي بقوة معينة.

هناك جمعية بها ثلاثون عضوا عندما تنظم ندوة في فندق، تستدعي ثماني عشرة جريدة تقدم تقارير إعلامية ضافية عن أشغال الندوة. وبالمقابل هناك مداولات مثمرة لندوات تنظمها جمعيات أخرى في مقرها أو في دار الشباب ليس هناك من ينقلها إعلاميا. وهكذا أصبحت الصحافة تلعب دورا كبيرا، ولم تعد الصورة الإعلامية حكرا على الأحزاب، وأضحت الصحافة تلعب دورا أساسيا في إنجاح بعض الأنشطة بإعطاء صورة حول القادة، أو بإنتاج نخب تمد الجمعيات بها عن طريق التواطؤ – ليس بمعناها القدحي – ما بين الإعلام والجمعيات لإنتاج وجوه ونخبة جديدة تهيئنا للألفية الثالثة.

ختاما، هناك علاقة مع الخارج تظهر في عدة مستويات، مثل نقل نماذج، مثل التمويل، والتعاون الأوثق في تبادل التجارب، لكن هذه العلاقة مع الخارج يجب أن يكون فيها نوع من الاحتراز. العلاقة مع الخارج ضرورية، المرحلة العالمية ضرورية، نتقاسم مع البشر قيم الحداثة وحقوق التعبير، لكن في نفس الوقت يجب الاهتمام بالأوليات.

من الأوليات التدخل في الجغرافية، مثلا عندما يَتكلم الغرب معنا كمغرب عربي تحذف ليبيا وموريطانيا، إنهم لا يتكلم معنا كوحدة عربية، هناك شمال إفريقيا ثم الشرق الأوسط لأن هذا الأخير يتضمن دولة إسرائيل. يفرضون حوار الشمال والجنوب وليس حوارا عربيا-أوربيا، يعطون أولوية للقضية الأمازيغية، وللقضية الأصولية، وللسلام مع إسرائيل. وبما أن أفقنا عالمي يجب علينا أن نمد يدنا إلى الآخر كي نتعلم منه ونعلمه، وكي نساهم في مسألة التحديث.

العمل الجمعوي بين حماس البداية واحتمال التحولات

ذ. محمد لوما

أقر بأنني وجدت صعوبة في تكييف مداخلتي مع المحاور الموضوعة من طرف اللجنة التحضيرية لهذه الندوة، وللمساهمة في معالجة الموضوع العام " العمل الجمعوي: التاريخ والهوية "، وتتجلى هذه الصعوبة أساسا في انعدام الكتابات والدراسات التي ترصد مسار وتحولات العمل الجمعوي بالمغرب على امتداد العقود الأخيرة، إلى الدرجة التي تمكننا من تقسيم المادة إلى محاور فكرية ومراحل تاريخية محددة؛ وبناء على ذلك قررت في الأخير إعداد ورقة موجزة حول مشروع طريق الوحدة باعتباره يشكل في تقديري المحطة الرئيسية والمجيدة والمضيئة في تاريخ العمل الجمعوي التربوي في بلادنا في القرن العشرين بأكمله.

نحن الآن في مطلع سنة 1957، وهي الفترة التي عاد فيها الأستاذ المناضل الشهيد المهدي بن بركة من زيارة عمل إلى جمهورية الصين الشعبية، ورجع مفتونا بنموذجها التعبوي التنظيمي الهائل في الإعمار والبناء والتشييد، في وقت كان فيه الوضع العام في البلد آنذاك يتميز بالحقائق التالية:

1- وجود حالة من النهوض الجماهيري العارم، المتمثل أساسا في حالة الحماس الشديد التي تملكت المواطنين على اختلاف أعمارهم وانتماءاتهم، واستعدادهم اللامحدود للبذل والتضحية ونكران الذات من أجل الوطن، والاعتزاز بالانتماء إليه.

2- مشاركة الحركة الوطنية في السلطة السياسية الجديدة، على الرغم من أن هذه المشاركة لم تكن مريحة بسبب عدم تجانس المكونات السياسية للحكومة الجديدة، سواء الأولى، أو الثانية، أو الثالثة، أو الرابعة. فإلى جانب المناضلين الذين خرجوا لتوهم من السجون الاستعمارية كان هناك آخرون ممن كانوا يصفون الكفاح المسلح ضد الاستعمار بأنه نوع من الإرهاب، وفئة ثالثة شكلها وجهاء وأعيان ممن تسلموا مسؤوليات سياسية أو عسكرية أو إدارية أيام الاحتلال؛ فكان

انعدام التجانس السياسي والتنظيمي بين هذه المكونات مجتمعة ينذر بانفجار وشيك، وكان واضحا لدى أصحاب الوعي المتقدم من قادة الحركة الوطنية، وفي طليعتهم الشهيد بن بركة، أنهم يستهلكون رصيدهم الجماهيري عبثا في غياب برنامج سياسي محدد، ويتورطون في صراع مضمر مع بقايا العهد البائد، والتي ما تزال تقاوم بكل شراسة نسائم الحرية والاستقلال.

3- وجود عشرات الآلاف من الجنود الفرنسيين والإسبان والأمريكيين على اتساع الخريطة الوطنية في شكل ثكنات هنا وهناك، أو في شكل احتلال سافر لأجزاء من التراب الوطني، إلى جانب قوى اجتماعية متنفذة من العهد البائذ أخبتها متاعب العاصفة ولكن جذوتها ظلت متقدة تحت الرماد، وساهمت بعض شعارات العهد الجديد آنذاك (1956) في إفلاتها من العقاب استغلالا لمقولة " عفا الله عما سلف "، و" الماضي لا يعاد ".

ومن جهتها كانت المقاومة المسلحة ووحدات جيش التحرير التي استثنيت من مفاوضات إيكس ليبان تشعر بفقدان التوازن تحت ثقل مكونات معسكر الخصم، إلى حد أصبحت تخشى فيه أن تكون المرحلة الجديدة وإعلان الاستقلال مجرد مناورة للالتفاف حول كل المكاسب التي جاءت ثمرة للمعاناة والتضحية والألم، وأضحت تتساءل هل تم تحقيق الأهداف التي تم من أجلها حمل السلاح.

4- الشعور الحاد بواقع التخلف والفقر والجهل والبطالة كنتاج طبيعي لقرابة أربعة عقود من الاحتلال وما قبلها، والذي ولد لدى الجماهير الشعبية، وفي القلب منها عنصر الشباب، الرغبة في حرق المراحل من أجل بناء كيان اقتصادي واجتماعي يوطن مكاسب السيادة والاستقلال الوطنيين.

5- اشتداد الحصار على الثورة الجزائرية في كافة الحدود بالموازاة مع اشتداد الضغوط الفرنسية والإسبانية على المغرب لوقف العمليات المسلحة لجيش التحرير في الجنوب، ووقف دعمه لوحدات الجيش الشعبي الجزائري لجهة الشرق والجنوب.

6- شروع بعض الرموز الإقطاعية في الداخل وفي مناطق الوسط الشرقي بتحضير نفسها لخلق فتن إقليمية بهدف إرباك الحكومة وإضعافها، وصولا إلى إخراج رموز الحركة الوطنية منها، وعرقلة

المسلسل التحرري العام الذي تسعى إليه هذه الرموز، وذلك في موازاة مع أنشطة ظلامية أخرى تستهدف تصفية منظمات المقاومة وافتعال مواجهات مسلحة بين وحدات جيش التحرير، وصلت إلى حد تصفية بعض القادة.

ضمن هذه الظروف والملابسات تقدم المناضل المهدي بن بركة إلى محمد الخامس بمشروع طريق الوحدة وذلك في يوم 6 يونيو 1957، وكان هدفه المادي يتجلى في تحقيق الربط بين منطقتي الاحتلالين الشمالية والوسطى على مستوى تاونات–كتامة.

في معرض حديثه عن هذا المشروع يقول الشهيد بن بركة:" *إن هذا المشروع بطبيعة الحال يندرج في إطار الحملة الوطنية لمجموع القوى الحية في بلادنا لتوطيد الاستقلال الوطني، ويتعلق الأمر ببناء طريق بطول ستين كيلومترا بين تاونات وكتامة اعتمادا على المساهمة التطوعية لشبابنا المغربي.. (وتضيف المذكرة) كذلك سيشكل هذا المشروع اختبارا عمليا سيؤدي النجاح فيه إلى فتح الطريق نحو مشاريع أخرى لخدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلادنا، بالاعتماد على الإمكانيات المحلية الوطنية التي ينتظر منا تعبئتها* ".

وبعد دراسة الموضوع من مختلف جوانبه، قام محمد الخامس في 13 يونيو 1957 بتوجيه نداء إلى الشباب المغربي من قصره بمراكش، يدعوهم فيه إلى المشاركة في هذا المشروع. ولإعطاء زخم لهذه المشاركة قام جلالته بتسمية لجنة وطنية على رأسها آنذاك مولاي الحسن، الذي ساهم وقام بتسجيل نفسه كأول متطوع، كما عين الشهيد المهدي بن بركة كاتبا عاما لهذه الهيئة.

ولتوفير حظوظ النجاح لهذا المشروع، تم إنشاء مدرسة في المعمورة لتكوين الأطر المشرفة على التنفيذ، و استفاد من هذا التكوين 304 متطوع، شكل المعلمون نسبة 45.4 % منهم. وركزت هذه المدرسة في برامجها على المحاور التالية:

* الحقائق السياسية والاقتصادية والاجتماعية للوسطين الحضري والقروي.
* إحصائيات ووقائع معطيات.
* خصوصيات التجارب التطوعية الدولية.
* واجبات وحقوق المواطن في ظل الاستقلال.

* دور الفرد في الارتقاء بوسطه العائلي والوطني.
* المهام المستقبلية للشبيبة المغربية في أفق البناء والتنمية.

وبالرجوع إلى أدبيات هذه المرحلة، سنجد أن المهدي بنبركة كان له هاجس كبير، مقدرا أن الحركة الوطنية كانت في حاجة إلى أداة أقوى مما كان متوفرا لديها، لأن معسكر الخصم كانت له وسائل وقوى يحاول بها أن يجهض كل شيء. ولربما استشف أن سنتين من العمل المسلح (20 غشت 1953 / 18 نونبر 1955) لم تعط حركة في المستوى المطلوب، ولذلك كان يتلمس المخاطر الكبرى المحدقة بالبلاد، وكان يرى في تعبئة الشباب المغربي الأسلوب الأمثل لتطويق مخططات القوى الرجعية في المغرب، فالتطوع هو نقيض الميولات الاستغلالية التي تحتكر الرأسمال أينما وجد، فضلا على أن هذه القوى - التي شكلت تاريخيا الجسر الذي عبر منه نظام الحماية إلى الجسم الوطني - لازالت تبدي مقاومة شرسة لاسترجاع مواقعها ولو تحت يافطة الاستقلال الوطني.

ومن ثم أدركت هذه القوى أن انطلاق مسلسل التعبئة الشبابية بما يحمله من مضامين بالغة إنما يستهدف وجودها من الأساس، ولذلك لم يكن غريبا أن يتحمس هؤلاء أثناء استعراض ختام المشروع في مدينة فاس للقول على لسان بعض رموزها:"***لم نكد نهدأ من نقل وحدات جيش التحرير نحو الجنوب تمهيدا لتفتيتها حتى فوجئنا هنا بجيش تحرير جديد*** ".

وعلى الرغم من أن عددا هاما من أطر هذه التجربة ساهم بفعالية ومن مواقع متقدمة خلال الأربعين سنة الأخيرة في تأطير المؤسسات السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية والنقابية، إلا أن هذا النموذج ظل مخيفا لكل أعداء الحرية والتقدم وحقوق الإنسان على اختلاف تلاوينهم ومواقعهم الطبقية والمهنية.

والسؤال المركزي الذي يطرح هو ماذا كان مصير المغرب لو استمرت هذه الآلية الحية في التعبئة؟ فالمشروع قام به أحد عشر ألف متطوع من مجموع خمسين ألف طلب، والنتيجة المباشرة كانت حوالي ستون كيلومترا، لكنها ليست النتيجة الوحيدة لأن الشعار الرئيسي للمشروع كان:" *نحن نبني الطريق، والطريق تبنينا* "؛ كانت هناك مشاريع موازية على جنبات الطريق (مستوصفات / طرق / جسور /

مدرسة..). وكان هناك تكوين مجموعة من شرائح السكان، وكذلك تأهيل المئات من الأطر التي ستؤطر مراحل مهمة في تاريخ البلاد.

ومن هاته الأسماء التي يمكن ذكرها للوقوف على ما شكله هذا المشروع من مجد ومن ضياع للمسيرة الشبابية، هناك أعضاء ممن كللوا بالأوسمة خلال الحفل الختامي للطريق الذي نظم بفاس:

*عبد السلام بناني: مفوض عام للمرحلتين الثانية والثالثة. هذا الرجل كان من كبار رجال المقاومة، والرئيس الأول للجمعية المغربية لتربية الشبيبة.

* د. محمد بنهيمة: مفوض عام للمرحلة الأولى، وسيترأس الحكومة في وقت لاحق.

* الهاشمي بناني : إطار نقابي وسياسي، أمين سابق لمنظمة العمل العربية، كان أنذاك مكلفا بالكتابة العامة للقيادة الميدانية بإيكاون.

* عبد اللطيف الخميري: مدير سابق لمكتب تنمية التعاون

* محمد بنسعيد : مكلفا بتكوين الأطر و مديرا لمدرسة المعمورة، وهو آنذاك ضمن الإطار القيادي للجمعية المغربية لتربية الشبيبة، شغل في حكومة اليوسفي مستشارا في ديوان الوزارة الأولى.

* محمد الحيحي : كاتب اللجنة الوطنية للمشروع، وكان آنذاك كاتبا عاما للجمعية المذكورة، قبل أن يترأسها لاحقا، رئيس سابق ومؤسس للجمعية المغربية لحقوق الإنسان.

* المهدي بنونة: شغل مهمة في كتابة اللجنة الإدارية، مؤسس وكالة المغرب العربي للأنباء.

* عزيز السغروشني: مدير مسرح محمد الخامس.

* الغالي بنهيمة : مسؤول عن المخيم رقم 3.

* كريم العمراني : وزير أول سابق.

* جو أوحنا: رجل أعمال.

* عبد الرحمان حجيرة: مسؤول عن المخيم رقم 7.

* محمد بنعياد: مسؤول عن المخيم رقم 12.

* عبد الحق المريني: مسؤول عن المخيم رقم 16، أصبح فيما بعد مكلفا بالتشريفات الملكية.

* محمد السوسي : عن المخيم رقم 12، مفتش عام لحزب الاستقلال.

* محمد الدبالي : عن المخيم رقم 3، شغل أخيرا منصب سفير المغرب في دمشق.
* عبد الواحد الراضي: إطار في مدرسة المعمورة لتكوين الأطر، رئيس البرلمان حاليا.

وللوقوف على التوجه العام لهذا المشروع من الناحية الفكرية والناحية السياسية، ومن خلال قراءة الاستمارة التي وزعت على المتطوعين آنذاك، نستعرض هنا عينة موجزة من الإجابات التي تقدم بها الشبان المتطوعون:

* س: هل أنتم عضو في تنظيم سياسي ما ؟
+ ج: 67 % استقلاليون، و5 % لا انتماء لهم.
* س: هل سبق اعتقالكم لأسباب سياسية أيام الاستعمار؟ وكم قضيتم بالسجن ؟
+ ج: لا 79 %، و21 % قضوا ما بين شهر واحد إلى ثلاث سنوات.
* س: متى حصل ذلك؟
+ ج: في الفترة ما بين (1953-1955) إلى 1956، والنسبة الساحقة منهم اعتقلوا بين 1953 و1955.
* س: هل كنتم بالمقاومة المسلحة؟
+ ج: لا 92 %، نعم 1 % لمدة شهر، ثم نعم 1 % لأكثر من شهر.
* س: ما اقتراحكم لعقوبة عدي أوبيهي؟
+ ج: لا أعرف 6 %، و36 % يطالبون بإعدامه، وحوالي 40 % يطالبون بالتطهير من أجل بناء صفحة جديدة.
* س: ما مقترحاتكم بالنسبة لمن باع الوطن، ثم مقترحاتكم بالنسبة للتهامي الكلاوي؟
+ ج: من يجهل القضية 8 %، من يطلب بتسليمهم للعدالة 28 %، الإعدام 27 %، السجن أو الأشغال الشاقة المؤبدة 24 %، مصادرة الممتلكات 5 %، الإعدام مع مصادرة الممتلكات 7 %.

* سؤال أخير: من تسبب في تمرد عدي أوبيهي ؟

+ ج: 13 % يجهلون الموضوع، 7 % لا أعرف، 41 % خيانة من أجل طموح شخصي، 29 % خيانة بتحريض من أجنبي، 7 % عصيان نتيجة جهل بحقائق جديدة.

وأختم مداخلتي بكون هذا النموذج الذي سيدفع من شاركوا في طريق الوحدة إلى المساهمة في مشاريع مماثلة (إنقاذ منكوبي أكادير 1960 / إنقاذ ضحايا فيضانات الغرب / تأطير الوحدات المسلحة في النزاع المؤسف مع أشقائنا في الجزائر (63-1964) لأن التدريب على السلاح كان ركنا في أوراش طريق الوحدة)، لو استمرت روحه هل كان واقع المغرب سيصل بنا سنة 2000 إلى ما وصلنا إليه؟

هل كانت المديونية سترتفع إلى حجم 24 مليار دولار، أي ما يعادل 10.000 درهم لكل مغربي بالعملة الصعبة؟

هل كان من الممكن أن نتعرض للعديد من الهزات الدستورية والسياسية في هذه البلاد بما تعنيه من حمامات دم مجانية؟

وهل كان من الممكن أن يندلع العنف الذي دفع إلى عنف آخر داخل الحركة الوطنية، وكان ضحيته العديد من أفراد هذا الوطن؟

أسئلة لا تزال تبحث عن أجوبة، ونأمل أن تفتح لنا الألفية الثالثة صفحة جديدة باتجاه مغرب مزدهر متقدم.

الجلسة الثالثة[1]:

" التطور القانوني والتنظيمي للعمل الجمعوي "

الرئيس: ذ. عثمان أشقرا
التقرير: ذ. عبد الله حارص



[1] لم نتمكن لدواعي تقنية وتوثيقية من إعداد وإدراج المداخلتين القيمتين للأستاذين عبد الرحمن بنعمرو ومولاي أحمد العراقي ضمن أشغال هذه الجلسة.

المعايير الدولية للعمل الجمعوي

ذ. عبد العزيز النويضي

أود في البداية أن أقول أن مشاركتي في هذه الندوة هو تعبير مني على التقدير الكبير الذي أكنه للفقيدين، وتعبير أيضا على أن المواطنين الملتزمين بقضايا شعوبهم سيبقون دائما في قلوب المخلصين من أبناء هذه الأمة.

والموضوع الذي طلب مني أن أتناوله يتعلق بالمعايير الدولية للعمل الجمعوي. لماذا المعايير الدولية؟ لأن المعايير الدولية هي نوع من المرجعية التي عليها يمكن أن نقيس القوانين والممارسات الوطنية، وهي كذلك تفيد في فرز العمل الجمعوي الجاد عن ذلك الذي يستهدف الخلط والتضليل، وتحقيق المصالح الخاصة على حساب المصلحة العامة.

وسأتناول الموضوع في أربع نقط:

1- أهمية الحق في تأسيس الجمعيات، أو الحق في العمل الجمعوي.

2- محتوى هذا الحق طبقا للمعايير الدولية.

3- القيود التي ترد على الحق.

4- القيود على القيود، بمعنى أن الدولة يمكنها أن تضع قيودا على هذا الحق، لكن الدولة نفسها عليها قيود في وضع القيود.

ويمكن أن نشير إلى كلمة ختامية إذا سمح الوقت.

1- أهمية الحق في تأسيس الجمعيات أو الحق في العمل الجمعوي:

تتجلى في كون بعض الحقوق مرتبطة بآليات الديمقراطية بشكل وطيد، وأعتبر أن مختلف التصنيفات قابلة للنقاش فيما يخص الحقوق، ولكن هناك حقوق يمكن أن نقيس بها وجود الديمقراطية من عدمه، وهي أربعة حقوق أساسية:

* الحق في تأسيس الجمعيات وهي التعددية.
* الحق في حرية التعبير وتعددية الإعلام، بما في ذلك الإعلام العمومي.

* الحق في انتخابات حرة نزيهة ودورية في إطار تكافؤ الفرص.
* الحق في المحاكمة العادلة واستقلال القضاء، لأنها تحمي كلية الحقوق.

هذه الحقوق ضرورية لأية مشاركة سياسية، والحق في تأسيس الجمعيات يحتل فيها مركزا مهما جدا، لأنه من خلاله تمارس عدة حقوق أخرى، كالانتخابات، وحرية الرأي، والتعبير وغيرها.

هذا الحق يمكن أن نسميه " حق سلطة " (*droit pouvoir*)، بمعنى أنه عن طريق ممارسة هذا الحق يمكن أن نؤسس سلطات مضادة.

يمكننا أن نعثر على محتوى هذا الحق طبقا للمادة 22 من العهد الدولي حول الحقوق المدنية والسياسية:

- أولا: لكل فرد الحق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية المصالح.
- ثانيا: لا يجوز أن توضع قيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون، وتشكل تدابير ضرورية في مجتمع ديمقراطي لصيانة الأمن القومي، أو السلامة العامة، أو النظام العام، أو حماية الصحة العامة، أو الآداب العامة، أو حماية حقوق الآخرين وحريتهم. ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال السلطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق.

ثالثا: ليس في هذه المادة أي حكم يجيز للأطراف (حسب اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام 1948 بشأن الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم النقابي) اتخاذ تدابير تشريعية، أو تطبيق القانون بطريقة من شأنها أن تمس بالضمانات المنصوص عليها في تلك الاتفاقية.

2- محتوى هذا الحق طبقا للمعايير الدولية:

أولا: هو حق فردي وحق جماعي، لأن الإنسان يمارس الحق في تأسيس الجمعيات كشخص وباتفاق مع الآخرين.

ثانيا: هو حق في حرية التأسيس، وهذا يجعلنا نميز بين نوعين من الأنظمة القانونية لتأسيس الجمعيات، إذ هناك نظام الترخيص الذي لا ينسجم مع عنصر حرية التأسيس.

ثالثا: هو حق في حرية الانضمام أو عدم الانضمام، بمعنى أنه لا يمكن أن نمنع شخصا من الانضمام، كما لا يمكننا أن نضغط عليه للانضمام.

رابعا: هو أيضا حق في ممارسة العمل الجمعوي، إذ لا يكفي أن تعترف الدولة بوجود الجمعيات، وإنما يجب عليها أن تحترم ممارسة هذه الجمعيات لحقوقها، وذلك في إطار تكافئ الفرص، أي أن هناك مبدأ عدم التميز وهو أحد المبادئ العامة في القانون الدولي الذي يفرض على الدولة أن تعامل الجمعيات على قدم المساواة، سواء من حيث الاعتراف، أو من حيث النشاط، أو من حيث التمكين من المنافع بناء على مبررات ومعايير موضوعية. وهذا الحق ترد عليه قيود (أنظر الفقرة الثانية من المادة 22)، وإذا أردنا تلخيص هذه القيود يمكننا القول بأنها تندرج في مفهوم النظام العام بصفة عامة، وهي مستمدة في العمق من حماية الديمقراطية وحقوق الإنسان.

3- القيود التي ترد على هذا الحق:

إنها قيود تفترض حماية الأمن والسلامة العامين، أي أنه لا يمكن أن يسمح بتأسيس جمعية تهدد الأمن أو السلامة العامة. إنها تدابير لحماية الصحة العامة، أو الآداب العامة، أو الأخلاق العامة، علما بأن مفهوم الآداب والأخلاق العامة مفهوم نسبي، بمعنى أن الآداب العامة تختلف من دولة إلى أخرى، فيمكن أن يسمح في دولة ما بوجود جمعية للشواذ جنسيا، ويمكن في دولة أخرى أن تمنع، لأن هناك مفهوم نسبي، والمفهوم في حد ذاته ليس جامدا، وهو يعرف تطورا حسب ضرورة المجتمع.

إذن هذه قيود، ولكنه حتى لا تتوسع الدولة وتتعسف في فرض هذه القيود التي يتيحها لها القانون على الحريات، وضع القانون الدولي قيودا على الدولة نفسها؛ فهناك مبدأ عام هو أن الحق هو القاعدة، أي أن يبقى الحق في تأسيس الجمعيات وفي أعمالها هو القاعدة، والقيد عليه هو الاستثناء.

كيف نضمن ذلك؟ تكمن هذه الضمانات في جملة من الشروط التي نصت عليها المادة 22، وفسرها الاجتهاد القضائي الدولي بصفة أساسية في اتجاه سليم.

4- قيود على قيود الدولة:

ما هي هذه الشروط التي تسمح للدولة بفرض القيود على الحقوق؟

يجب أولا أن تكون تلك القيود منصوصا عليها في القانون، والقانون نفسه عليه قيود، أي أن ذلك القانون الذي تضعه الدولة يجب أن يحترم المعايير الدولية. وقد أشرنا إلى أن المعايير الدولية تنص على مسائل تتعلق بالأمن، وبالصحة العامة، وبالأخلاق العامة، بحماية حقوق الآخرين وحريتهم، ومن ثم لا يمكن أن تضع الدولة قيودا تنبني مثلا على ضرورة التنمية الاقتصادية، أو الضرورة الوطنية، أو عدم الخروج عن الجماعة..إلخ. بل يجب أن تكون القيود متوافقة مع المعايير الدولية، وأن ينص عليها القانون.

إن القانون نفسه تشترط فيه نصوص لكي يكون مقبولا (احترام هذا القانون / وضعه في ظل هياكل ديمقراطية وبشكل ديمقراطي..)، ويمكن أن نستخلص هذا الافتراض من كافة المواد جميعا: الحق في الديمقراطية.

يجب أن يكون هذا القانون دقيقا حتى يمكن للأفراد أن يقيسوا سلوكهم عليه، ويعرفوا سلفا ماذا ينتظرهم، أي أنه لا يجب أن يتضمن عبارات فضفاضة وغامضة، وتتيح هامشا تأويليا واسعا للسلطات التنفيذية والقضائية. وأخيرا يجب أن يكون هذا القانون متاحا للناس ليعرفوه.

إن هذه التدقيقات سيتوسع فيها الاجتهاد القضائي الدولي بشكل كبير، سواء في إطار الأمم المتحدة، أو في إطار المحاكم الدولية، كلجنة (*Interamerican*) لمنظمة عموم الدول الأمريكية، أو المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان.

* الشرط الأول، هو وجوب أن ينص القانون المتمتع بهذه الخصائص على تلك القيود.

* الشرط الثاني: أن القانون عندما يضع القيود يجب أن يضعها بناء على مبررات مشروعة، وهي التي أشرنا إليها.

* ثالثا: عندما تريد الدولة أن تضع قيودا، وعلى فرض أن هناك قانون، وأن هناك احترام لمبررات وضعها، لا يجب مع ذلك أن تلجأ أوتوماتيكيا إلى فرض تلك القيود، بل يستحسن ألا تكون ضرورية إلا لبلوغ الأهداف المنصوص عليها، المتمثلة في حماية مفهوم النظام العام بالمعنى الدقيق. إن هذه المعايير بالنسبة للقانون مبررات ضرورية لحماية حقوق الآخرين في مجتمع ديموقراطي.

* هناك شرط آخر غير منصوص عليه صراحة إن صح التعبير، ولكنه ضمني، ويتمثل في وجوب خضوع فرض القيود لتحكيم القضاء، لأنه من يقول بأن القيد الموضوع من طرف السلطة كان ضروريا أم لا؛ إذ يمكن أن تقول السلطة التنفيذية نفسها بضرورته، وقد يترتب عن ذلك تنازع سواء في التأويل أو في التطبيق، والقضاء وحده من يمكنه أن يكون حكما في تطبيق القانون، والقضاء الحق يمكنه أن يفصل في ذلك بشكل نزيه.

لقد فرض الاجتهاد القضائي مبدأ يسمى مبدأ التناسب الذي يسمح للقضاء بأن يعرف هل كان ذلك القيد ضروريا، ويمكن إدراجه في إطار القيود المفروضة سواء على عمل الجمعيات، أو على حرية التعبير، أو على عدد من الحريات التي فيها قيود؛ حيث يمكن أن تكون الجمعية أو الشخص الذي يمارس حرية التعبير قد خرق القانون إلى حد ما ولديه مبررات، لكن وضع الحد لنشاطه وقمعه ليس ضروريا مع ذلك، لأن هناك إفراط وعدم تناسب بين ذلك العقاب والقيد من جهة وبين العمل الذي قام به من جهة أخرى، أي أنه يمكن للقضاء أن يقرر أن حل الجمعية عمل غير متناسب مع الخرق الذي قامت به، وأنه يجب الاكتفاء في هذه الحالة بتعليقها، أو فرض غرامات عليها، أو زجرها بشكل من الأشكال، ومن ثم تكمن هنا أهمية القضاء في العمل الجمعوي.

ختام:

ولا يمكن أن أختتم مداخلتي دون أن أشير إلى التطورات التي تحصل في حقل العمل الجمعوي من منظور مقارنة ما يحصل في بلادنا مع هذه المعايير الدولية، ويجب أن نقول بأنه لفترة طويلة وبأهداف يمكن أن نسميها فرض نوع من الهيمنة على الحقل السياسي وإقصاء الآخرين، تمت عدة تشوهات واعتداءات على هذا الحقل، من أخطرها تشويه التعددية والعمل الجمعوي فهناك خلق لأحزاب وجمعيات ومساس بتكافؤ الفرص في العمل وفي المنافسة الشريفة، وهناك تشويه للقانون الذي جاء إراديا في روحه بتعديلات سلبية تطرق إليها ذ. بنعمرو، من أخطرها تلك التي حصلت سنة 1973.

ويجب أن أضيف أيضا أن في تلك الفترة حصل اعتداء كبير على الحق في المحاكمة العادلة، وفي استقلال القضاء، ورجال القانون والقضاء يعرفون التعديلات السلبية والخطيرة التي حصلت في السبعينيات

على الخصوص. وهذا يحيلنا على ما قلته في البداية من أهمية مجموعة من الحقوق للمشاركة السياسية، لأن تعديلات 1973 لم تمس فقط بالجمعيات، وإنما بحرية الرأي والتعبير أيضا، فكل الحقوق هي أساسية للمشاركة السياسية.

نحن الآن إذن في مرحلة انتقالية، وهناك جهود لتصحيح هذا الماضي، أولها الاتجاه نحو العودة إلى تصحيح التعددية؛ وأعتقد أن هناك عمل يجب أن يستمر في هذا الاتجاه وهو تنقية البلاد من التعددية المغشوشة، ولا ندعو هنا - بطبيعة الحال - إلى حل الأحزاب المصنوعة، ولكننا ننادي بإقرار تكافؤ الفرص في المستقبل حتى تنقرض من تلقاء نفسها.

وكذلك الأمر بالنسبة لعدم تكافؤ الفرص بين الجمعيات، فهناك عمل الآن للاعتراف بالجمعيات التي أسدت خدمات للبلاد، والتي تستحق كل دعم وكل مساعدة؛ هناك كذلك العمل على نوع من تصحيح القانون، وعلى العودة إلى الروح الليبرالية. ويمكنني أن أقول أن هناك فيما يخص قانون الجمعيات تجاه للتصحيح في مجالين:

أولا: إمكانية مادية أكبر للجمعيات، بإلغاء ذلك المقدار من الاشتراكات، وبتقنين حالة منح صفة المنفعة العمومية حتى لا يبقى هناك نوع من التحكمية في هذا المجال، مع مراقبة مالية طبعا كمرادف.

ثانيا: هناك حماية أكبر في الإصلاح يجعل حل التنظيمات بيد القضاء، ويتوخى تخفيض العقوبات، وتعديل بعض الصياغات الفضفاضة التي تتيح التعسف.

لقد لاحظتم بأنه كان هناك نوع من التضييق على العمل الجمعوي، ولكنني أعتبر أن المنشور الذي أصدره الوزير الأول مدخل أساسي لإصلاح جذري وأساسي للظهير المتعلق بالجمعيات، لأنه ينص على ضرورة تعامل السلطة إيجابيا مع الجمعيات، وعلى عدم احتياج الأنشطة إلى تصريح، وتحديد الجهة التي يوضع لديها التصريح بخصوص الأنشطة التي تحتاج إليه، وأنها يحظر منع هذه الأنشطة قبل أن تلتئم، وأن يكون المنع في حال وقوعه مبررا بشكل مطابق للقانون.

العمل الجمعوي القانوني والممارسة في أفق التعديلات

ذ. شكري ياسين

تحية صادقة للإخوة في الجمعية المغربية لتربية الشبيبة، ورحم الله الأخوين محمد السملالي ومحمد الحيحي اللذين أعتبرهما من أكابر أساتذتنا بكل ما في الكلمة من معنى.

أود في البداية أن أقدم ثلاث استهلالات قبل مناقشة جوهر الموضوع.

* **الاستهلال الأول:** أن موضوع هذا اللقاء هو تكريس لتقليد إيجابي دأبت المنظمات التربوية بالخصوص على صياغته والتأكيد عليه، ولن أكون متعصبا أو شوفينيا حينما أتحدث أكثر عن الجمعيات والمنظمات التربوية، وذلك لسبب بسيط ووحيد هو ممارستي داخل هذه الجمعيات وهذه المنظمات، وبالتالي فلها كل الحق علي من أجل إبرازها في أية مناسبة من المناسبات، وأعتز بريادة الجمعية المغربية لتربية الشبيبة في هذا القطاع.

هذا التذكير لتقليد إيجابي، لأن هذه المنظمات عملت منذ مدة على طرح هذه المواضيع باعتبارها مواضيع أساسية تؤطر عملها، كما تندرج في إطار البرامج التي تحددها وتقدمها لفائدة أطرها وأعضائها ومنخرطيها.

* **الاستهلال الثاني:** أن موضوع تطوير قانون الجمعيات والمطالبة بتعديلات ليصبح ملائما لطموحات المواطنين لم يكن وليد اللحظة، ولا وليد الفترة الأخيرة كما أشير إلى ذلك في مناسبات متعددة، وكما طرح ذلك مكتوبا مع الأسف الشديد؛ لأن المطالبة بالتعديلات والمناقشة القانونية لها، ومقارنتها بالوضعية القانونية والعملية للممارسة الجمعوية طرحت – للتذكير – في عقود سابقة، وأخص بالذكر مرحلة السبعينات مباشرة بعد التعديلات التي طرأت خلال سنة 1973.

ويمكن الرجوع إلى القرارات الصادرة عن هذه الجمعيات في مؤتمراتها، وفي بلاغاتها، وعن مجالسها الإدارية والوطنية، وفي ملتقياتها وتجمعاتها، لنتأكد أن الطرح كان وليد تلك الفترة وقبل عقد التسعينات كما جاء في بعض الطروحات، وطرحت في مناسبات رسمية وبمناسبة المخطط الخماسي. هذا يعتبر بمثابة بيان حقيقة لا بد من التذكير به، ومناقشته وتبادل وجهات النظر حوله.

* <u>الاستهلال الثالث:</u> هو أننا كجمعيات تربوية تهتم بقطاع الطفولة والشباب ساهمنا بشكل مباشر في المطالبة بهذه التعديلات عن طريق رسمي، وذلك في إطار التنظيم المشترك الذي يجمع بيننا: المجلس الفيدرالي المغربي لاتحاد منظمات الطفولة والشباب، والذي يضم: اتحاد المنظمات التربوية المغربية، وتعتبر الجمعية المغربية لتربية الشبيبة أحد مؤسسيه الأساسيين والفاعلين فيه / واتحاد الأوراش المغربية / والجامعة الوطنية لكشفية، وقد تم تقديم هذا المشروع للجهات المسؤولة، ونحن بانتظار الإجراءات المتخذة في هذا الصدد.

إن راهنية الوضع القانوني للعمل الجمعوي تستلزم بطبيعة الحال التمسك بالمبادئ الأساسية، المتمثلة أساسا في الروح الاستقلالية والثقافية، وفي التعامل والممارسة الديمقراطية، وفي التمسك بالعمل الوحدوي، وفي تكوين الأطر وفي الإعلام الجمعوي الحقيقي الذي يتلاءم مع الوضعية الحالية الانتقالية التي نعيشها جميعا.

من هذا المنطلق أعود إلى ظهير قانون الجمعيات، لأؤكد ما جاء على لسان زملائي السابقين فيما يتعلق بتحليل القانون، وأوضح أن ظهير 1958 عندما تم التنصيص عليه وجد أمامه عملا جمعويا قائما بالفعل، لأنه في تلك السنة كانت هناك الجمعية المغربية لتربية الشبيبة، وحركة الطفولة الشعبية، والمنظمات الكشفية أيضا. وهذا يعني أن هذه المنظمات ساهمت بشكل أو بآخر في التحضير لظهير 1958، علما بأن ظروف هذا الظهير معروفة بحداثة الاستقلال، وبمجموعة من الإجراءات التي كانت بارزة، دون الدخول في الخلفيات والمرجعيات التي أدت إلى إصداره.

وسوف أقدم ملاحظات حول هذا الظهير في شقة المتعلق بالجمعيات فقط، قبل أن أخلص إلى طرح بعض المقترحات التي أراها ضرورية في أفق التعديلات المزمع القيام بها في قانون الحريات العامة بشكل عام.

1- الملاحظة الأولى:

إن قانون تأسيس الجمعيات وتعديلات 1973 لم تساير التطور الحاصل في الفهم وفي العلاقة ما بين واقع العمل الجمعوي وتطور المجتمع بشكل عام، على اعتبار أن القواعد القانونية تسير وفقا للتطور الذي يحصل داخل المجتمع، ومن ثم تكون هذه القواعد مرهونة بالتعديلات التي تحدث عمليا؛ في حين بالرجوع إلى ظهير 1973 نجد نوعا من التراجع قد مس محتويات الظهير السابق، وهو تراجع خطير لا يتلاءم بتاتا مع التطور الحاصل في فهم ميدان العمل الجمعوي.

يمكن أن نقول أن ما غلب على التعديلات هو الهاجس الأمني بالنظر إلى الظروف التي صدرت فيها والتي يعرفها الجميع، إلى جانب الهاجس الإنذاري والتخويفي الذي أثر بشكل سلبي على الحركة الجمعوية؛ ومع ذلك وبالرغم من هذا النص القانوني، عرفت تلك الفترة بالضبط تطورا في العمل الجمعوي، سواء على مستوى التنظيمات التي كانت متواجدة، أو بتواجد تنظيمات جديدة.

وهنا أفتح قوسين، فحتى مسألة تأسيس مجموعة من الجمعيات كانت تحتمل مجموعة من التوجهات بشكل أو بآخر، ويمكن أن نلاحظ هذه المسألة فيما يتعلق بعدم التطور في الفصلين الثاني والخامس (2 و5) من قانون تأسيس الجمعيات أو بتراجع مقتضياتهما، وسأعود لتوضيح هذه المسألة في المقترحات فيما بعد.

نلاحظ كذلك نفس الخاصية بشكل واضح في الفصل الثامن، في الجزاء أو العقوبات الممكن تطبيقها في حالة مخالفة مقتضيات ظهير 1958، وقد جاءت هذه العقوبات غير موازية تماما مع التوجه العام الذي سار فيه المجتمع المغربي.

2- الملاحظة الثانية:

تتجلى في الحرص على التدقيق في الموارد الخاصة للجمعيات، حيث أنه إذا رجعنا إلى ظهير 1958 وإلى تعديلات 1973 نجد أن هناك هاجس التدقيق فيما يتعلق بالموارد التي يمكن أن تحصل عليها الجمعيات انطلاقا من الانخراطات، أو بالتحديد الدقيق للتملك كما صرح ذ. بنعمرو، وبما لا يسمح بالاجتهاد؛ لأن ذلك يبقي الجمعيات تحت رحمة هذا النص،

وبعيدة عن إمكانية التحرك التي يقدمها، ويجعل من هذا التقييد الدقيق جدا لمسألة الإعانات والتبرعات أداة لتقليص موارد الجمعيات بشكل كبير. ولا يعني هذا أننا نطالب بفتح الباب على مصراعيه، وإنما يجب ترك الحرية مع الثقافة طبعا، لأنها هي الأساس في كل ما يمكن أن يقع في المستقبل.

3- الملاحظة الثالثة:

تتمثل في استعمال عبارات فضفاضة في التعديلات حمالة أوجه في التأويل، كما تحتمل اجتهادات في اتجاهات شتى؛ فكل واحد بمقدوره تفسيرها قانونيا حيثما هي المصلحة التي يرمي إليها، وبالتالي تسمح بذلك بوقوع التجاوز في القانون والاعتداء عليه، كما يسمح بوقوع مشاكل من شأنها أن تفرز جوانب سلبية في الممارسة الجمعوية.

إن هذه المسألة واردة بشكل كبير في الفصل السابع كما سبقت الإشارة إليها في مداخلة ذ. بنعمرو والمتعلقة بمسألة حل الجمعيات. إن هذا التوسع في التفسير أو احتمالات التأويل أو استعمال عبارات فضفاضة، وفسح المجال للقراءات المتعددة للقانون هي في الواقع إعطاء انطباع على أن هذا الفصل وضع بهذا الشكل من أجل فتح الباب للتأويلات المتعددة، خاصة فيما يتعلق بمسألة الحل، لأن مسألة الحل هي أخطر ما يمكن أن ينص عليه أي قرار.

بيد أن هذا الحل قد استعمل عبارة " **كل ما من شأنه** "، وهي عبارة فضفاضة ويمكن أن تأول بشكل سلبي، وفي نفس الوقت هناك إمكانية تنفيذ الحكم الابتدائي بنسبة مؤقتة بالرغم من الطعون. وأخطر ما هو موجود هو إمكانية صدور الحكم وتنفيذه في الحين رغم حالته المؤقتة؛ وهذه مسألة خطيرة.

4- الملاحظة الرابعة:

يتعلق بعدم خضوع مسطرة المنفعة العمومية لإجراءات واضحة، إذ ليست هناك مقاييس ولا مواصفات واضحة. فما هي الجمعية التي يمكن أن تستحق صفة المنفعة العمومية؟ حيث يقال أن حق منح هذه الصفة مخول للسلطة الإدارية. ومن جانب آخر، لا نجد تحديدا لجهة محددة تمتلك التصرف في هذا الحق، إذ رغم أن القانون ينص على السلطة الإدارية، إلا أنه لا يحدد ماهية هذه السلطة الإدارية بالضبط؛

ومن حيث الممارسة تتمثل هذه السلطة في الوزارة الأولى، لكنها من ناحية النص القانوني لا زالت الإشارة تحيل على السلطة الإدارية، وهي عبارة لا تحدد بالضبط الجهة التي يتعين عليها اتخاذ قرار منح صفة المنفعة.

ونتيجة لهذه الملاحظات الأربعة يمكننا أن نقدم وجهة نظر فيما يتعلق بالمقترحات التي نتوخى أن تؤخذ بعين الاعتبار، لأنه طرح الآن مشروع جديد للحكومة سوف يعرض لاحقا على البرلمان، وقد راسلنا كمجلس إدارة لاتحاد منظمات الطفولة والشباب الجهات المسؤولة ، وكذا رئاسة مجلس النواب في شأن هذه المقترحات التي تتضمن وجهة نظرنا:

ينص الفصل الأول في مسألة التأسيس على اتفاق بين شخصين أو أكثر، ونحن نقترح التنصيص على حد مقبول، لأن التنصيص على الحد الأدنى هو في رأينا خطأ، لماذا؟ لأنه حينما ننص على شخصين أو أكثر يعني أننا نعطي الخيار للمعني بالأمر بإمكانية تشكيل جمعية بشخصين، وهو ما يفتقد إلى المصداقية لأسباب متعددة منها:

1- ليس هناك توزيع للمهام الإدارية: رئيس، وكاتب، وأمين على الأقل، لتوزيع المهام والصلاحيات؛ ووجود شخصين فقط يؤدي أوتوماتيكيا إلى تجميع المهام في يديهما وهي عملية غير منطقية، وسنسقط في ذلك ربما في جمعيات العائلات أو الإخوانيات. وأظن أن النص القانوني يجب أن يؤكد على عدة أشخاص، وتبقى الممارسة الديمقراطية لكل جمعية على حدة هي التي سوف تحدد بالضبط ما يمكنه أن يكون. إن روح المشرع تتجه في التنظيم الجمعوي نحو الدفع بالتنظيمات إلى التنسيق مع جهات أخرى في إطار معين إلى غير ذلك، وهذا الشرط - على أية حال - حق قابل للنقاش.

2- المقترح الثاني يخص الفصل الثاني، الذي عندما نقارنه مع نص 1958 نجد أن عبارة و" **لا تصريح** " قد حذفت منه، بمعنى آخر أنه بالمفهوم الحلافي أصبح يفرض التصريح، بينما في الأصل هناك التأسيس، وهناك وضع الملف؛ لأن التأسيس ليست عليه قيود، فحينما نؤسس نضع الملف عند السلطات حسبما ينظم ذلك الفصل الخامس ويحدد الوثائق المطلوبة. ولا أظن أن هناك حاجة إلى الفصل الثاني لأنه لم تعد له أية أهمية على الإطلاق، بل إن بقاءه سوف يتيح فقط مجموعة من التأويلات بالنسبة للجهات أو السلطات.

3- هناك مقترح آخر بالنسبة للفصل الخامس: فهو يحدد الجهات التي يمكن أن توضع عندها الوثائق المعرفة بالوجود القانوني للتنظيم، وهي السلطة المحلية والسلطة القضائية؛ وبما أن السلطة القضائية هي التي تحرص على تطبيق القانون، وهي التي تحمي الحق العام فلا ضرورة لوضع ملفين لجهتين مختلفتين، ويجب الاكتفاء بالسلطة القضائية فقط لأنها هي التي تمثل بالنيابة العامة، ولديها يجب أن توضع الوثائق. وباعتبارها سلطة قضائية بإمكانها أن تقوم بتأطير هذا الجانب القانوني وحمايته، ومن ثم فلا داعي لتقديم ذلك إلى جهة أخرى.

4- في نفس الفصل هناك نقطة تلزم على الجمعيات ذات المستوى الوطني وذات الفروع المتعددة تقديم ملفها ومشار فيه إلى الفروع الأخرى التي تنتظم فيها، وهذه الفروع بدورها مطالبة في أقاليمها بوضع ملف آخر، فما الجدوى من ذلك ما دام أن هناك مكتبا مركزيا أو وطنيا أو عاما هو الذي يقدم الملف برمته على المستوى الوطني بما في ذلك ملف الفروع، لأن مسألة المراقبة القانونية هي حاصلة على المستوى الوطني، وبالتالي يقترح إعفاء الفروع من التصريح.

5- هناك غموض بالنسبة للفصل السادس فيما يتعلق بالاستثناء الوارد في الفصل السادس المتعلق بالإعانات (ما عدا الإعانات العمومية)، وهناك غموض وخلط يتعلق بالإعانات العمومية هل هي تدخل ضمن ما ينص عليه الفصل السادس أو لا تدخل؟ وهذا ما يدخل في باب التأويلات المختلفة.

في حين بالنسبة للانخراط يقدم النص حدا أقصى دون مبرر، ونؤكد على ضرورة حذف هذا النص، وترك مسألة التحديد للقوانين الأساسية والداخلية لكل جمعية على حدة انطلاقا من اختيارات أعضائها.

6- اقتراح آخر يتعلق بالفصل السابع، حيث أن القانون لا زال ينص على المحكمة الإقليمية التي لم تعد موجودة على الإطلاق، مع التنصيص على إمكانية الطعن. كما يجب حذف عبارة و" بصفة عامة "، لأنها لا تحل المشكل بل تتركنا نتيه في العديد من التأويلات.

إن التنصيص على القضاء هو السبيل الوحيد مع إمكانية الطعن، لأن النص القانوني يترك المجال مفتوحا أمام التأويلات، في حين أن الأساس هو إعطاء الصلاحية للقضاء في حالة وجود مخالفات قانونية تقتضي الحل. ولكنه مع ذلك، وتفاديا لما يمكن أن يقع وحرصا على

حقوق الجمعيات، يجب أن يعطى لها الحق في الطعن، ولا يمكن أن يكون هناك نفاذ معجل إلا بعد أن يصبح الحكم نهائيا، وبعد أن تمارس الجمعيات جميع الطرق القانونية حتى يصبح الحكم حائزا لقوة المقضي به، وفق الإجراءات المسطرية المعروفة.

7- مقترح آخر يتعلق بالفصل الثامن: إنه يتضمن خطورة كبرى متعلقة بالجزاءات والعقوبات الواردة بالنسبة للمخالفات التي يمكن أن تحدث، لأنه من ظهير 1958 حتى تعديلات 1973 صعدت العقوبات بشكل فظيع، ويمكن أن نقول بأن الغرامات كانت من عشرة آلاف درهم حتى خمسين ألف درهما (10.000-50.000)، والعقوبة الحسية قد تصل إلى ثلاث أشهر؛ والخطر في هذه المسألة هو نوعية المخالفة، لأن النص يحيلنا على الفصل الخامس ولا يحيلنا على فقرة محددة حتى نستطيع أن نعرف بالضبط ما هي، في حين أن مقتضيات الفصل الخامس فيها عدد من الفقرات التي منها تقديم الوثائق، وإذا كانت هناك نية مبيتة يمكنها أن تفسر كمخالفة وتقتضي الحكم وفق المادة الثامنة، وبالتالي يمكن اتخاذ هذه العقوبة. وأعتقد أن هناك خلطا خطيرا، وليس هناك تدقيق في ماهية المخالفات، وماهية الجزاءات الممكن أداءها.

8- ملاحظة تخص الفصل التاسع المتعلق بالمنفعة العمومية، حيث يجب تحديد ما هي السلطة الإدارية بالضبط التي لها الصلاحية في دراسة طلبات المنفعة العمومية، وتحديد المقاييس الضرورية التي يجب توفرها من أجل وضع قيود حتى على السلطة الإدارية؛ فعلى سبيل المثال هناك العامل الزمني، كم قضت هذه الجمعية في العمل داخل الساحة الوطنية؟ حجم تواجدها الجغرافي؟ مؤهلاتها في إطار الاختصاص، إلخ؟

الجلسة الرابعة[2]:

" خصوصيات العمل الجمعوي: أية هوية؟ "

الرئاسة: عبد الكريم بلحاج
المقرر: عثمان مخون



2 لم نتمكن من إعداد وإدراج المداخلة القيمة لأستاذ أحمد عصيد ضمن هذا الجزء.

المشروع الاجتماعي والتربوي لمنظمات الشباب

ذ. عيسى يكن

جمعيات الشباب هي مؤسسة جديدة نسبيا في المجتمع المغربي الحديث، وترجع جذورها إلى الجذور العميقة للحركة الوطنية؛ فقد تكونت الجمعيات الأولى في الغالب سريا على هامش الجهاد للحصول على الاستقلال. وعندما تحقق الاستقلال ارتبطت الجمعية تقريبا بالحياة السياسية لأحزاب الحركة الوطنية، وأعطى هذا الارتباط وظهور العمل السياسي في المشهد الإيديولوجي للجمعية أهمية تترجح تجاوز النزعة الفردية أمام مشاكل المجتمع، وتعبر عن القيم الإيجابية والمدنية. وهكذا ومنذ الاستقلال فرضت جمعيات الشباب وجودها على الساحة الاجتماعية بشكل ملحوظ، وارتبطت بالمسلسل الديمقراطي للبلاد، بعد أن كانت وسيلة لتعبئة الشباب من أجل الاستقلال والوحدة الترابية وتحقيق التطور.

لقد تمركز نشاط الجمعية في البداية حول الترفيه وملإ أوقات الشباب الفارغة بأنشطة تربوية ثقافية واجتماعية وعلمية، وعرف الترفيه نفسه تطورا هاما مع التنظيم الاجتماعي، كتخفيض عدد ساعات التعليم وتمديد الدراسة. ففي المفهوم الحديث يعني الترفيه تلك المدة الزمنية التي يرجع فيها الإنسان إلى نفسه ويتحرر من قيود الحياة العملية أو المدرسية، وهذا هو الحيز الذي يحظى باهتمام جمعيات الشباب.

تتسم منظمات الشباب في المغرب ببنية معقدة، إذ يمكن التمييز بين ثلاث منها:

- جمعيات الشباب السياسية والنقابية التي ترتبط بالأحزاب والنقابات.
- الجمعيات الوطنية اللاسياسية كالفدراليات والاتحادات والجمعيات الوطنية.
- الجمعيات المحلية.

إلا أنه بالرغم من أن نشاط جمعية ما قد يبدو لاسياسيا، فإنه لا بد أن ينبثق عن قناعة سياسية ما؛ فإذا كان أغلب مسيري جمعيات الشباب

مناضلين في أحزاب سياسية فهل من الممكن أن يكون نشاطهم التربوي منفصلا عن قناعتهم؟

* أسس مشروع تربوي اجتماعي

لقد كان للمناخ السياسي تأثير دائم على الحركة الجمعوية، قائدا إياها إلى التفكير والتعبير عن قواعد أسس مشروع اجتماعي تربوي خاص بالشباب؛ فطيلة فترة الحماية اضطلعت هذه الحركات بدور تعبئة الشباب بهدف تحرير البلاد من الاستعمار، ومارس هؤلاء جهادهم في سرية متخفين وراء أنشطة تربوية وثقافية كانت تبدو بريئة. وعند الاستقلال اتخذ جهاد الشباب صيغة أخرى حيث تحول إلى تعبئة من أجل تحسين ظروف العيش وتربية الشباب، إلا أنه كان لابد من تنظيم هذه الحركة، وكان أول بوادر هذا التنظيم هو إيجاد قوانين تنظيمية خاصة بـ " *الشبيبة الاستقلالية* " التي عقدت مؤتمرها الأول بفاس ما بين 25 و29 مارس 1956.

برهن عقد هذا المؤتمر مباشرة بعد الاستقلال على أن مسيري الحزب قد فكروا جليا في منظمة للشباب، وانتظروا الموقت المناسب لتنفيذ هذا المشروع، ومن جهة أخرى كونت الشبيبة الاستقلالية الهيكل الأساسي لهذا التنظيم. لقد ارتأى هؤلاء المسيرون أنه من الضروري وضع تنظيمات حديثة وفعالة تضمن تمثيل الشباب، وذلك بمنحهم فرصة للتعبير عن تطلعاتهم وآرائهم في المشاكل التي تشغلهم، وخاصة بالتنسيق بين أنشطتهم وتوجيهها نحو هدف أساسي ألا وهو تطوير البلاد.

لقد عرفت الحركة الجمعوية انطلاقا ملحوظا منذئذ، فشاركت منظمات رائدة مثل " *الجمعية المغربية لتربية الشبيبة* " و" *حركة الطفولة الشعبية* " بصفة فعالة في جميع المشاريع الوطنية ذات الصبغة الاجتماعية والتربوية مثل " *طريق الوحدة* "، وحملات العمل التطوعي، والمساعدة التربوية، وأوراش التشجير، ومحاربة الأمية.

كما قامت حركة الطفولة الشعبية بعملية الكفالة (*parrainage*) سنة 1960 بتنسيق مع *الاتحاد العالمي لحماية الطفولة*؛ وتحت إدارة محمد *الحيحي* الكاتب العام الثاني للجنة الوطنية والمسؤول العام عن التطوع، وسعت الجمعية م. ت. ش. نشاطها ليشمل مشاريع أخرى كمحاربة مدن الصفيح بسلا تابريكت سنة 1959.

ووسط فرحة التحرير جاء تشريع هام تم بموجبه إحداث إطار قانوني متطور قصد تيسير عمل منظمات الشباب، وتمكينها من التطور، ونقصد بذلك تأسيس "*المجلس الأعلى للشباب*"، إلا انه لسوء الحظ لم يطبق هذا التشريع إلا بعد سنوات من مجيئه ليمضي ثانية في طي النسيان. وبعد ذلك وفي سنة 1971 جاء نص يقضي بخلق "*المجلس الوطني للشباب والرياضة*" لاغيا أغلب النصوص للمجلس السابق، لكنه لم يدخل أبدا حيز التطبيق، مخلفا من وراء ذلك فراغا قانونيا لم يتم ملأه إلى حد الآن.

في هذه المرحلة كان الشباب المغربي يحظى بالأولوية في اهتمامات المسؤولين، ولم تعد التعبئة تطرح أي مشكل، حيث كانت تمارس في إطار المشاريع الاقتصادية والاجتماعية المطروحة، وكانت هناك محاولة لإيلاء الاهتمام بالشباب وتوعيتهم بالدور المنوط بهم داخل مجتمعهم، ومساندة حماسهم الإيجابي وانفتاح روحهم، وكذا مساعدتهم على مواجهة التحديات واكتشاف آفاق أخرى وثقافات أخرى وشباب آخر من مختلف القارات،

إن من بين أبرز المسيرين السياسيين الذين اهتموا بالشباب وبتأطيرهم وتكوينهم نذكر المهدي بنبركة، فقد كانت لهذا السياسي قناعة قوية بأن بناء مغرب حديث لا ينشأ إلا إذا أقحم الشباب – الذي هو عنصر هام من عناصر التغيير – في كافة المشاريع، ولذلك أولى اهتماما خاصا بخلق الجمعيات مثل ج. م. ت. ش. وح. ط. ش، اللتان اعتبرهما مدرستين لتزويد البلاد بالأطر. ففي سنة 1957، وبمناسبة تدشين طريق الوحدة التي جمعت 11 ألف شاب، أراد المهدي بنبركة الكاتب العام للجنة الوطنية التي ضمت شخصيات مثل محمد الحيحي وعبد السلام بناني والدكتور بنهمة وغيرهم، أن يجعل من هذه العملية: وسيلة لتوعية الشباب بهدف تطوير البلاد من جهة، ومدرسة للشعب من جهة ثانية؛ بيد أن هذه الأمال تضاءلت بعض الشيء انطلاقا من سنة 1959. وفي هذا الشأن تجدر الإشارة إلى عنصرين اثنين:

لقد أسفر الانقسام داخل حزب الاستقلال عن اضطرابات على صعيد منظمات الشباب، حيث قررت ح. ط. ش. خلال مؤتمرها الثاني المنعقد في نفس السنة فصل نشاطها التربوي عن السياسي، ودخل هذا القرار في إطار الطلاق الذي حصل بين اليمين واليسار داخل حزب

الاستقلال. وهكذا تبنت الحركة أفكار التيار المعارض المنفصل عن الحزب، و تم الإعلان عن تنصيب الطيب بنعمر رئيسا وحيدا للحركة، ونتيجة لذلك تم إقصاء هذا الأخير من حزب الاستقلال،

وأسفرت أزمة 1959 من جانب ثاني عن انقسام داخل صفوف ج. م. ت. ش. على صعيد الأقاليم واللجنة المركزية، وقرر مؤتمرها المنعقد سنة 1961 إلغاء بند كان يربطها بالشبيبة الاستقلالية.

وعلى صعيد آخر عرف تطور منظمات الشباب تقلصا وتراجعا بسبب تبني السلطات العمومية موقفا معاديا تجاه الحركة الجمعوية، فقد ولد التوجه السياسي لهذه الأخيرة تحفظا لدى الإدارة فيما يخص دعم ومساعدة عمل هذه الجمعيات. وكانت هذه السلطات تنظر إلى الإشكالية السياسية لهذه الحركة بعد سنة 1970 نظرة مغلوطة، فارتكز نشاط منظمات الشباب على الدفاع عن مصالح هذه الشريحة الاجتماعية، ما دام ليست هناك أية مؤسسة قانونية تمثل الشباب وتدافع عن مصالحه.

إن هذا الجرد التاريخي المختصر يعطينا فكرة عن المناخ الذي ولدت ونشأت فيه الحركة الجمعوية، والتي مع مرور السنين رسمت مشروعا اجتماعيا وتربويا هاما لم تنفك عن الدفاع عنه، ويرتكز هذا المشروع على ثلاثة أفكار أساسية:

1- تربية وتكوين الشباب وتفتحه.
2- إدماج الشباب في المجتمع
3- انفتاح الشباب على العالم الخارجي

إن مقاربة من هذا النوع لتتطلب بادئ ذي بدء الاعتراف بحقوق الشباب كعنصر ديناميكية في المجتمع، يعرف تحولا مستمرا، وله القدرة على امتلاك رؤية لهذا المشروع الاجتماعي وتطبيقه. فقد شمل نضال منظمات الشباب كذلك هدف الاعتراف بصفة المنفعة العامة حتى تخول لها حرية الفعل، وكذلك الوسائل التي تساعدها على تحقيق أهدافها في المجالات التربوية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

أما على المستوى المذهبي فقد ركز نشاط الجمعية على تربية وتكوين الشباب لإعطائه الفرصة من خلال أنشطة مختلفة للاعتراف بنفسه وفهم محيطه وبالتالي تغييره، فالجمعية تسلم أنه بداخل كل فرد وكل بيت وكل مجتمع هناك قدرة على التحرر؛ كما هدفت الجمعية إلى تطوير النزعة الجماعية وروح التسامح واحترام الآخر لدى الشباب. فقد

مكنت التجربة الجماعية للشباب من إعطائهم فرصة تقييم إمكانياتهم والوقوف على معوقاتهم، وفرصة الاحتكاك مع الشباب الآخر، كما أن الروح الديموقراطية الجمعوية جعلت الشباب يعيد التفكير في بعض مواقفه وتصرفاته وطبيعة علاقاته بالمجتمع؛ واعتمدت الجمعية على الدمج بين القدرات المختلفة التي تحمل إرادات حسنة (أساتذة، موظفون، تقنيون، أصحاب مهن حرة، أطر القطاع الخاص..)، وباختصار جميع الأشخاص الذين كان لهم ما يساهمون به في إثراء هذه الحركة.

لقد انفتحت أغلب منظمات الشباب على كافة التيارات التربوية والفكرية، وربطت علاقات مع نظيراتها بالخارج، مما مكنها من الاطلاع على الأنظمة التربوية المتطورة لهذه الأخيرة، ومن القيام بمقارنات واكتشاف أنظمة تربوية أخرى. وانخرطت من جهة أخرى في منظمات عربية أو جهوية ودولية، الأمر الذي خول لها الاطلاع على أفكار وتيارات نشأت في جهات مختلفة في نفس الوقت لتحقيق تطلعاتها، فشكلت عن حق مصدرا لتكوين الأطر، مثلما لتجديد الأفكار وتطوير العقليات، فضلا عن دورها كمصدر للتعبير وللاحتجاج.

إن تطوير الإحساس بالمسؤولية لدى الشباب، وتأهيله من أجل محاربة أنواع الظلم والتهميش، وباختصار تحقيق جميع أهداف المشروع الاجتماعي، كل هذا كان يتم على مستويين:

1- المساهمة في المشاريع الكبرى ذات الطابع الاجتماعي والتربوي والاقتصادي.

2- الأنشطة العادية للجمعيات المنظمة في إطار قوانينها.

إلا أنه لا يمكننا الحديث عن الحركة الجمعوية، أنشطتها وأسسها الإيديولوجية دون الحديث عن النشاط السياسي لمسيريها، فمنذ الاستقلال وطيلة السنوات العصيبة التي شهدتها نشأة التنظيمات الأولى لم يتوقف مسيرو الحركة الجمعوية عن الجهاد من أجل ضمان حقوق الشباب، وعن البرهنة على أن الحياة الجمعوية تخلق لدى الشباب حس المشاركة الإيجابي، وتدربهم على تحمل المسؤولية وبالتالي تحارب اللامبالاة. كما بدل هؤلاء المسيرون جهدهم كذلك للتعريف بجو الشباب وتسهيل إدراك مواطن اللامساواة وخلق الاتحاد.

لقد كانوا سباقين إلى إثارة الانتباه إلى الأزمة الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشها الشباب، ودافعوا على فكرة أن الشباب المؤطر الذي هو أكثر احتجاجا ومطالبة بالحقوق هو نفسه الشباب الذي يحترم

قيما كثيرة. إن إلقاء نظرة على مسيرة هذه الحركة تجعلنا نعاين أن هؤلاء المسيرين كانوا ينتمون إلى جميع تيارات الاحتجاج والنضال على الصعيدين الوطني والدولي، كما اعتنقوا الدفاع عن جميع مبادئ محاربة الظلم والتهميش.

لقد كانت لي فرصة معاشرة ثلة من هؤلاء المسيرين لمدة ثلاثين سنة، وبكل تواضع أقدم لهم امتناني وتقديري العميقين، خاصة لرجلين أثرت شخصيتاهما فيّ بعمق: هما محمد الحيحي ومحمد السملالي رحمهما الله، اللذان كانا شخصيتين مختلفتين ومتكاملتين في الوقت ذاته. كان محمد الحيحي شخصية صارمة لكنها تتميز باستعدادها الدائم للإنصات إلى الآخر، ومتسما بإصراره على إقناع الآخر بوجهة نظره، وحتى عندما تظن أنك استطعت إقناعه برأيك كانت فكرته – رغم تفتحه – تعود دائما لتصبح محورية في النقاش.

لقد كان المستوى العام لأفكاره، وإرادته القوية لتحقيق الغايات، ودقته في التحضير التي استمدها من مشروع طريق الوحدة، كلها صفات تستحق التقدير؛ كانت نظرته شمولية، وكان يود تطبيقها في جميع البرامج بروح من المساواة، ولم يتوقف بتاتاعن المطالبة بتطبيق النص المرتبط بالمجلس الوطني للشباب والرياضة. لقد كان هذا الرجل الذي تبنى مقاربة الشك إنسانا بالمعنى الكامل للكلمة، تمسك بنضاله في سبيل القيم التي يؤمن بها. بالنسبة كان محمد الحيحي يمثل حركة دؤوبة نقرأ فيها جهاد فترة من الزمن، واستبسالا في الدفاع عن القضايا الإنسانية.

أما محمد السملالي فقد اتسم من جهته بروح منفتحة خاصة، فكان يعرف كيف يوجه الطاقات باحترام كامل للشخصية، كنا نختلف أحيانا حول كيفية معالجة الأمور، لكن هذا الرجل ذي القلب الكبير لم يتفوه يوما بكلمة جارحة، كان ينجح دائما في الحفاظ على عنصر التوازن في علاقاته مع الآخر. لقد لعب دورا طليعيا في تكوين اللجنة الوطنية للمخيمات، وفي تفعيل مختلف الأيام الدراسية التي نظمت في إطار أنشطة الشباب. كان السملالي يتوفر على حس عال مكلل دوما بابتسامة إنسانية مكنته من التغلب على كل الصعاب، وكان رجل سياسة كبير، اعتمدت تدخلاته دائما على الحجج المعقولة والواقعية.

العمل الجمعوي استقلالية أم تبعية؟

ذة. خديجة مروازي

أثناء استماعي للأستاذ أحمد عصيد كنت أتساءل أو أبحث عن الخيط الناظم بين عرض أو مداخلة حول الهوية والاختلاف في إطار الحركة الجمعوية الأمازيغية، وبين عرض يحاول أن يشخص علاقة الجمعوي بالسياسي من خلال ثنائية الاستقلالية والتبعية، أي علاقة السياسي بالثقافي التي تخترق كافة البنيات الجمعوية كيف ما كانت أمازيغية، أو حقوقية، أو تربوية، أو تنموية، أو نسائية، وبالتالي أن هذا النقاش يؤطر في إطار تحديد الهوية. ولكن أمتعتني جملة عند الأستاذ عصيد وهي حينما كان يتوجه إلى الفاعلين الجمعويين الأمازيغيين، وكأنني الآن مضطرة إلى التوجه للفاعلين الجمعويين العروبين، يعني أن مسألة الأمازيغية ينبغي أن تخترق كل الجمعيات كيفما كان مجال فعلها من زاوية الدفاع عن الحقوق الثقافية.

ومن هنا أطرح مسألة الاستقلالية فيما يخص تجربة العمل الجمعوي، وأقول بأن مسألة الاستقلالية لا تحيل على مرجعية نظرية، بقدر ما تطرح إجراء من خلال مساءلة الممارسة الممتدة في مجال محدد هو الجمعيات، وبالتالي نتساءل كيف تمظهرت الاستقلالية في الممارسة الجمعوية بالمغرب؟

إذن في جزء من التشخيص لتمظهرات ممارسة هذا المبدإ، يمكن أن نقول بأن تقييم الاستقلالية لم يتم استنادا إلى تصورات وضعتها الجمعيات، بقدر ما كان يتم التنصيص على هذه الاستقلالية انطلاقا من الوثائق التنظيمية لهذه الجمعيات، وتجاوزا إلى وثيقة التأسيس إن كانت هناك وثيقة، وبالتالي فإن مختلف الجمعيات لا تحصر الاستقلالية أو التنصيص على هذه الاستقلالية إلا في الوثائق التنظيمية؛ أما مساءلة الأنشطة وبرامج العمل إن كانت تحرص عن استقلالية وتبلور تصورا حولها، فهذا لم يتم على مستوى الممارسة.

في هذا السياق أسجل الملاحظات التالية:

- أن النقاش حول استقلالية العمل الجمعوي اختزل في طبيعة وحجم العلاقة مع الهيئات السياسية، لماذا؟ لأن ظهور الجمعيات ارتبط بظرفية معينة باعتبار أنها نشأت كتنظيمات موازية لتيارات أو لأحزاب سياسية في مرحلة معينة، ومن ثم اشتغل الجمعوي بتوجيه من السياسي، أي أن الجمعيات ظلت تشتغل باستراتيجية سياسية أكثر من بلورة استراتيجية جمعوية خاصة؛ وفي ظل هذا النمط بدت بعض الجمعيات في سيرورتها كتنظيمات موازية.

- كان هناك أيضا منطق اشتغال الجمعوي بمنطق الصراع السياسي، لأن الكثير من الهيئات السياسية عرفت ما يسمى بالخلافات وبالصراعات السياسية الداخلية، ولنا تجربة وثقافة غنية في سوء تدبير الخلافات الداخلية للأحزاب السياسية، وبالتالي انعكس هذا المنطق (الصراع السياسي) على الجمعوي وعلى حياة الجمعيات. وأقف عند هذه المسألة من زاوية أخرى، وهو إنتاجها لمفارقة غريبة وهو أن هذه الجمعيات حينما تكون مهددة من خلال تناقضات ثانوية يكون انتعاش الجمعوي بداخلها، يعني أن الجمعيات تنتعش في ظل الصراع الثانوي أكثر من انتعاشها لحظة تحقيق الهيمنة الأحادية، وهذه الحالة الأخيرة تشكل حائلا دون تأصيل المشروع الجمعوي بملامح وبأهداف ومنطلقات واضحة.

- ينبغي ألا يتم حصر نقاش علاقة الجمعوي بالسياسي على المستوى الذاتي، لأن ذلك سوف يدفعنا إلى الاستمرار فيما يسمى " سلخ الذات ". فمن خلال توصيف حجم حضور الأحزاب السياسية داخل الجمعيات ينبغي علينا أيضا أن نعمل على صياغة السؤال التالي: بماذا كان يواجه الجمعوي والثقافي في السبعينات والثمانينات مثلا؟ ولأزيد من عشرين سنة لم يتجاوز الجمعوي عتبة دار الشباب، ولم يتجاوز الثقافي إنتاج الثقافة على بياض الورق، ورغم ذلك كانت آليات اشتغال الجمعوي تواجه بآليات سياسية، آليات القمع، المصادرة، المنع، عدم الترخيص، إلى غير ذلك. كانت هناك آليات للقمع المادي يواجه بها الإنجاز أو العمل الجمعوي والثقافي، وأدى هذا إلى بلورة ما سمي بـــ" ثقافة الشعارات "،

لأن الجمعيات كانت مضطرة للاحتماء داخل معادلة الاحتماء والدفاع من خلال تكثيف الشعار السياسي في مواجهة آليات القمع السياسي.

- مستوى آخر، ينبغي أيضا ألا نختزل نقاش علاقة الجمعوي بالسياسي في مستوى وجود الهيئات، ونستحضر هنا المستوى الذاتي، وهو أن الحركة الجمعوية ووجهت بقمع شرس ومرير على امتداد عقدين، وينبغي أيضا أن نستحضر أن استقلالية العمل الجمعوي لا يجب النظر إليها بشكل مثالي، يعني أن العمل الجمعوي هو ذو طبيعة مندمجة، وبالتالي لا يمكن تقليصه إلى حد انغلاقه على ذاته، لأن تحققه لا يكون من صيرورة مختلفة، ولكن له أيضا خصوصية ينبغي أن تتحدد من خلال الشكل العلائقي مع حقول عدة، لأنه وحتى وإن اكتفى بذاته لن يجد وسائل الإعداد ووسائل العمل المحضة المنغلقة داخله التي يفرزها هذا المجال.

لنأخذ مثلا مطالب الجمعيات حينما ترتبط بالمواطنة، أو بمحاربة الرشوة، أو بإعادة توزيع الثروات، أو بعدم الإفلات من العقاب، أو بمسألة الحقيقة والإنصاف على مستوى الاختفاء القسري. أو بمطالب النساء، وكلها حسب اعتقادي مطالب تقع في قلب السياسة؛ ومن هنا ينبغي أن نميز بأن عملنا ومطالبنا الجمعوية هي وثيقة الصلة بالسياسي، إلا أنها تتميز عنه بكونها لا تتوسل كرهان للوصول إلى السلطة. إذ،، هذا هو التمييز الذي ينبغي الوقوف عنده عندما نطرح مطالبنا الجمعوية. هذا على مستوى التوصيف.

وأنتقل إلى العشرية الأخيرة من التسعينيات التي ستعرف بعض التحولات:

أولا: انتظام الجمعيات فيما يعرف بالمجتمع المدني، وذلك من خلال إطلاق دينامية تعدد الجمعيات، حيث نجد أن الجمعيات نوعت مجالات فعلها وتدخلها (جمعيات نسائية / جمعيات تنموية / أخرى تربوية / جمعيات صحية..إلخ)، وهذا ما سيجعل النقاش ينزاح على مستوى الاستقلالية، هل هذه الجمعيات تابعة لهيئات سياسية؟ وما هي طبيعة المسافة بينها وبين السياسي؟

إن النقاش سينزاح من هذا المستوى إلى مستوى هل أفرزت الحركة الجمعوية فاعلين جمعويين؟ وينبغي لنا أن نقف عند هذه المسألة: هل هذه الحركة الجمعوية في تراكمها، وفي تقاطعتها المختلفة قد وصلت إلى إفراز هؤلاء الفاعلين الجمعويين؟

طبعا لا يمكن توقيف النقاش عند هذا المستوى الأول، لكن المهم هو إفراز هؤلاء الفاعلين، لأن الفاعل الجمعوي ينبغي أن يتجه بالفعل الجمعوي في اتجاه الاحترافية والعقلنة مع الحفاظ دائما على روح التطوع، لأن هذا النقاش ذاته بمقدوره أن يفرز المسافة مع السياسي. لا يمكن لأحد أن يحترف داخل الجمعية ويتخصص مع الاحتفاظ بطابع التطوع، ولا أن يظل تابعا أو يشتغل بتوجيه. إذن، فإن مسألة العقلنة والاحترافية تخلق مع التطوع المسافة الضمنية مع هذه الإشكالية المطروحة، وفي هذا الإطار يتقدم المجتمع المدني كمحاور وكمندمج في مجموعة من السياقات.

إن هذا النقاش حول المجتمع المدني الذي يمثل حركية منظمات غير حكومية تنتظم جميعها تحت هذا المسمى، يجعلنا نلمس نفس وتيرة الخطاب الموازي لهذه الحركية، بما أنه خطاب ينبغي أن يقنن دور المجتمع المدني ويحدد وظائفه، إذ بدون تحديد الوظائف المنوطة به وبدون تحديد طبيعته، تبقى الحركية في إطار التراكم الذي يجب أن يفرز خطابه الموازي.

فعلى المستوى النظري لا يوجد اتفاق بين علماء الاجتماع فيما يخص تحديد المجتمع المدني، بل يختلف تحديده باختلاف المدارس؛ بيد أن التعريفات تتفق جميعها في كون الظرفية التي تؤدي إلى ظهور المجتمع المدني هي فترات الانتقال أو لحظات انتقال وتحول المجتمعات. وبالطبع تحاول بعض التحديدات حصر ظهوره بالنسبة للمجتمع العربي نقلا عن الغرب، لأن خلفية هذا الأخير تتحكم في تحديد الاعتمادية، حيث يتم القبول مثلا بعولمة مستبدة بدل الحالة الاستعمارية القاهرة التي سبق أن عرفها العالم؛ ومن ثم فإن خلفية هذا الأخير من مفهوم الاعتمادية هو تفعيلها في إطار مشروطية المساعدات والشركات والاستثمارات بدل ما سميناه بالحالة الاستعمارية القاهرة.

وفيما يخص الوضع العلمي للمفهوم يمكن تقصيه في مرجعيته المختلفة، ولكنه لا ينبغي أن نطيل في البحث عن الاتفاق حوله، لأن الاختلاف هو ما ينتج التحديد داخل مدارس علم الاجتماع لهذا المفهوم أو لمفاهيم أخرى. ومن هذا المنطلق أطرح أن تقييم المجتمع المدني يجب أن يتم ليس وقوفا فقط عند حصر طبيعته، أي المكونات التي تكون هذا المجتمع المدني، وإنما أيضا عند تحديد دوره ووظائفه، إذ بالإمكان تصنيف مكونات المجتمع المدني هذه انطلاقا من كون ظهوره يشكل

انعكاسا لمرحلة انتقال أو تحول فعلي، دون أن يمتد التوصيف إلى كون هذا المشروع يبرز وجود المجتمع المدني كوسيط بين المجتمع والدولة، مما يجعل من مبدإ الاستقلالية مكونا أساسيا لوجوده، وهو ما يطرح ضرورة تحديد الوظائف المنوطة بهذا المجتمع من خلال التنصيص على طابعه الوسائطي.

إن الوظائف التي ينبغي أن يضطلع بها المجتمع المدني تتحدد في الرصد والمراقبة والدفاع والحماية، وبالتالي يمكن القول بأن جمعية " **بيتي** " مثلا هي جمعية ذات طابع خدماتي، بما أنها ترصد ظاهرة أطفال الشوارع وتقدم تقارير عنها؛ إنها تقارب الاستراتيجية الحكومية في هذا الصدد، وتشكل قوة اقتراحية فيما يخص ملاءمة القوانين وبلورة التشريع على هذا المستوى. إذن، ينبغي أن توازي الطابع الخدماتي مهام أخرى موازية يختص بها المجتمع المدني أو جمعية محددة.

إن بإمكان المجتمع المدني أن يدمج مختلف المهام في مرحلة ما، وأن يتقدم كقوة اقتراحية من خلال بلورة الاستراتيجيات الحكومية؛ أي أن المنظمات غير حكومية لا ينبغي لها أن تكتفي بتعزيز وتطوير الطابع الاحتجاجي والاعتراضي فحسب، وإنما أيضا أن تشتغل كقوة اقتراحية تجاه الاستراتيجيات الحكومية في مختلف قطاعاتها. ومن ثم فإن كل جمعية من موقعها كمنظمة غير حكومية تشكل قوة اقتراحية في مجالها، بالإضافة إلى دورها في تعزيز آليات التنسيق بين الجمعيات في حد ذاتها.

في مستوى ثاني، يجب أن يكون المجتمع المدني أداة للمراقبة، أن يبلور استرتيجيات ويراقب أعمالها، وأن يتصدى للانزياح عنها بحكم مشاركته في صنعها كقوة اقتراحية؛ ومن هنا يجب على المجتمع المدني أن يظل دائما محافظا على دوره كأداة يقظة فيما يخص الاستراتيجيات التي ساهم بمقترحاته في بلورتها. وهذه الوظيفة الثانية، أي المراقبة، ستؤدي بنا إلى الوظيفة الثالثة للمجتمع المدني، التي تكمن في دوره كأداة للضغط، من خلال الموقع الثابت للمجتمع المدني المتمثل في الدفاع عن الحقوق وحمايتها، كل جمعية حسب مجال فعلها.

إن هذا الدور الوسائطي وهذه الوظائف هو ما يكرس ويؤصل مبدأ الاستقلالية لدى المجتمع المدني، أي أن النظر إلى دوره لا ينبغي أن يرى كبديل أو كشيء مكمل للاستراتيجية الحكومية أو للأحزاب السياسية؛ فما يميز المجتمع المدني هو عدم رهانه على الوصول للسلطة، وموقعه ثابت. إذ يمكن أن تكون للمجتمع المدني طبيعة متغيرة، ولكن

وظيفته ينبغي أن تكون ثابتة بما أن المنظمات غير الحكومية **لا تراهن** للوصول للسلطة.

إن أدوارها تتحدد كما سلف القول في القوة الاقتراحية، **وفي** المراقبة، وفي الضغط. وبالنسبة للضغط ليس لنا رصيد لحد الآن، وكلنا مطالبون بالتفكير في إعمال العقل وإبداع صيغ في خلق آليات لممارسة الضغط، ونطرح في هذا الصدد على سبيل المثال النقاش الدائر حول مشروع الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية، إنه يشكل فرصة على حد السواء بالنسبة للمؤيدين والمعارضين أيضا، وكل واحد من الطرفين يبلور آلياته للضغط على الحكومة؛ لكن الملاحظة العامة هو أن هناك مرحلة تفعيل آليات لم يتم تجريبها في قضايا أخرى.

هذه باختصار هي الوظائف الأساسية للمجتمع المدني المضافة إلى دوره الوسائطي الذي يبقى ثابتا. وأطرح كذلك أن مسألة استقلالية المجتمع المدني ترتبط بالتأطير والتكوين والتكوين المستمر، لأن المعرفة العميقة بمجال الاشتغال تنتج استقلاليته الفعلية، والجهل به يؤدي حتما إلى تعدد حالات الانزياح عنها؛ فالتأطير والتكوين المستمر يخلقان ضمانة بمعرفة مجال الاشتغال وضمانة بصيانة مبدإ الاستقلالية، غير أن تجربة الجمعيات في هذا الصدد اتسمت بغياب أدائها لدور المؤطر الجماعي، إذ أن ما يتحكم في الجمعيات هو تخطيط برامجها لفائدة جمهور معين، في حين لم ترق مسألة التأطير الداخلي المستمر داخل الجمعيات إلى مستوى الاهتمام بما فيه الكفاية.

الجلسة الخامسة:

" الآفاق المستقبلية للعمل الجمعوي "

الرئاسة: **مصطفى إيد ميلود**
التقرير: **عبد القادر شرف**



العمل الجمعوي وثقافة المواطنة

ذ. إبراهيم أعراب

بدءا أتساءل عن معنى المواطنة، وهو سؤال قد يبدو صادما في البداية، وافترضت أن العمل الجمعوي لا يحتاج إلى تعريف ما دامت التعاريف موجودة بكثرة، لكن ما يثير التساؤل وما يثير اللبس أكثر هو مفهوم المواطنة في حد ذاته.

إن مصطلح المواطنة باعتباره ترجمة للفظة الفرنسية (*Citoyenneté*) المشتقة من لفظة المواطن (*Citoyen*) الذي ينتمي إلى (*Cité*) أي إلى (*Nation−Etat*)، وهو أصلا يطلق على الشخص الذي له جنسية بلد ما. وهذا المفهوم اللغوي على كل حال قد لا نقف عنده كثيرا لأنه ليس هو المقصود، بقدر ما سننتقل إلى المعنى الآخر الذي نرى بالإمكان توظيفه في هذه الورقة، وهو مفهوم المواطنة التي تتحدد بمجموعة من الحقوق والواجبات.

وإذا بحثنا في أصول مفهوم المواطنة هذا نجده استنبط في أرضه الأولى، حيث أن أوربا الحداثية هي التي اخترعت فكرة المواطنة لأنها بكل بساطة هي مهد الدولة الوطنية القومية (*état-nation*)، ومهد الديمقراطية الغربية الحديثة التي أنتجت هذا المفهوم. فقد قامت الدولة الوطنية على أساس توفير الرعاية والرفاهية المادية لمواطنيها، وإن أضحى الآن ما يسمى بالدولة الوطنية أو الدولة القومية محل نقاش في إطار النظام العالمي الجديد أو في إطار العولمة، لأن هناك من يطالب راهنا بتقليص دورها، ومن يقول بضرورة تراجعها وتحولها فقط إلى جهاز يشرف ولا يتدخل.. إلى غير ذلك.

إن هذه الدولة الوطنية في مهدها تقوم على التجانس والوحدة الثقافيين والقيم المشتركة، حيث أن هذا التجانس أو الوحدة الثقافية والهوية هي شرط من شروط الدولة الوطنية. والدولة الوطنية ارتبطت كذلك بثورات عرفتها أوربا، وقامت أساسا ضد النظام الإقطاعي والكنسي وضد السلطة المطلقة للحكام، ووجدت في الفلسفة والفكر

السياسيين اللذين ظهرا آنذاك مع فلاسفة الحق الطبيعي (رسو، هيز، لوك، منتسكيو..)، ومع فلاسفة الأنوار ونظرية العقد الاجتماعي، نظربات عدة لمفهوم المواطنة، إضافة إلى الإعلانات والدساتير التي ظهرت وقتذاك بما فيها الدستور الأمريكي وإعلان 1789.

لقد كانت كافة هذه الإعلانات والثورات ترتكز على مفهوم أساسي هو مفهوم المواطنة ومفهوم المواطن، وكان تأكيدها على هذا المفهوم يعني أن جميع المواطنين متساوون في الحقوق دون اعتبار لجنسهم أو لدينهم أو لعرقهم، فهم جميعا متساوون، وواضح أن البعد السياسي كان هو البعد الطاغي والأكثر حضورا في تعريف وتحديد مفهوم المواطنة في بدايتها. كما أن مفهوم المواطنة ارتبط كذلك بحقوق الإنسان.

ويمكن لنا أن نخلص إلى كيفية تبلور مفهوم المواطنة داخل الفكر والثقافة الأوربية، حيث نجد بحسب هذه الثقافة أن المواطنة ترتكز على ثلاث طروحات مركزية هي:

* المساواة في الحقوق الفردية وحقوق الإنسان.
* المشاركة السياسية.
* مسؤولية الدولة في تأمين مستوى لائق من الرفاه الإنساني، بمعنى عدم تخلي الدولة عن دورها الاجتماعي.

وتحيل كلمة مواطنة إحالة مباشرة على الدولة الوطنية، أو ما يسميه الإخوة المشارقة الدولة القومية. وهذه الدولة كما قلت تفترض وجود حقل سياسي موحد، ووحدة ثقافية تفسح مجالا معقولا ومقبولا لتنازع الآراء، وتتخذ فيه القرارات عبر التصويت على الأكثر مكانة لها.

والمواطنة تستوجب وجود مجتمع وطني، وترابط بين المجتمع المدني والنظام السياسي والدولة، بمعنى أنه لا توجد هناك هوة بين المجتمع المدني والدولة. وقد جاءت المواطنة كما قلت عبر الحداثة السياسية التي غذتها نظريات الفكر السياسي الأوربي المتوجهة بالأساس إلى القضاء على نظرية الحكم المطلق، وعبرت عن نفسها من خلال عدة نصوص ودساتير وإعلانات.

وتقوم المواطنة أساسا بهذا المفهوم على مفهوم آخر هو مفهوم السيادة الشعبية أو الإرادة العامة، كعنصر أساسي تتأسس عليه المواطنة؛ فالشرعية لا تستمد إلا من السيادة الشعبية وليس من مصدر آخر ديني أو غيره حسب هذا المفهوم. هذا على مستوى الغرب والتجربة الغربية.

أما إذا انتقلنا إلى التجربة المغربية: كيف تعرف المغاربة على المواطنة وعلى مفهوم المواطنة؟

لقد كانت البداية قبل الحماية الفرنسية، وطبعا قد نستغرب هذا، لأن هناك الكثير من المؤرخين يعتقدون بأن المغرب لم يتلق أو لم يصطدم بمفاهيم الحداثة، بما في ذلك مفهوم المواطنة، إلا بعد مجيء الحماية الفرنسية، لكنه بالنسبة لهذا المفهوم نعثر على صدى له في كتابات مفكرين مغاربة حتى قبل دخول الحمايتين الفرنسية والإسبانية، ويتجلى ذلك بالأساس في الحركة الدستورية المغربية التي ظهرت أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، حيث كانت هذه الحركة الدستورية أرضية انبثقت فيها فكرة المواطنة في وعي النخبة المغربية، وكان أول إطار تبلور فيه مفهوم المواطنة هو إطار جمعوي في هيئة " جمعية الاتحاد والترقي "، وهناك من يسميها جماعة " لسان المغرب " لأنها كانت تصدر جريدة عنوانها " لسان المغرب ".

لقد كانت هذه الجماعة أو الجمعية تضم عددا من الأعضاء المستقرين في طنجة، وتعرفون المكانة التي كانت تحتلها طنجة آنذاك باعتبارها منطقة دولية، فكانت هي الأرضية الأولى التي احتضنت الأفكار الحداثية التي ستعرف فيما بعد طريقها إلى المغرب. ومن ثم كانت " جمعية الاتحاد والترقي " أول جمعية مغربية برز لديها مفهوم المواطن ومفهوم المواطنة.

وقد انتقلت عدوى هذا المفهوم - إن صح التعبير - وتشربته مجموعة من المفكرين والمثقفين آنذاك، وبرز ذلك في جملة من المذكرات والمشاريع الدستورية التي قدمت في حدود 1906-1908، ونتذكر هنا مشروع الدستور الذي قدمه عبد الله بنسعيد السلاوي، ومشروع علي زنيبر السلاوي أيضا. كانت هذه المشاريع تتضمن مجموعة من المبادئ والقيم التي تركز وتلمح إلى مصطلح المواطن والمواطنين بل واستعملته أيضا. لقد تضمنت مذكرة عبد الله بنسعيد دفاعا قويا عن مشاركة السكان من خلال ممثليهم المنتخبين، والمطالبة بتكوين مجالس محلية، وبإصلاح الجهاز القضائي، وهي بصفة عامة مذكرات تستلهم في جزء كبير منها الحداثة السياسية كما تبلورت في أوربا؛ وهو نفس الشيء الذي طبع مذكرة علي زنيبر، التي دعا إلى إرساء مجلس تأسيسي لوضع دستور للبلاد، وإلى إشاعة الحرية في المجتمع.

إن هذه البوادر الأولى لما يمكن أن أسميه بحركة المواطنة بالمغرب قد انعكست آثارها في البيعة الحفيظية كبيعة مشروطة، حيث اشترطت فيها عدة شروط، ولهذا عرفت بالبيعة المشروطة التي تضمنت، أن الأمير المبايع إذا أخل بشروط الإمامة (الإمامة داخلة في السياسة الشرعية لأن ذهنية من صاغ البيعة ذات مرجعية فقهية دينية، ولكن في قلبها يبرز تشربها لبعض المفاهيم الحداثية) وأظهر عجزا عن القيام بوظائف وأدوار السلطة يحق للأمة المطالبة بخلعه. إذن، لم يعد مفهوم البيعة ذاك المفهوم التقليدي الذي يجعل الأمير أو الحاكم يمثل سلطة مقدسة إلهية لا يمكن المساس بها، وأضحت سلطته مستمدة هنا من الأمة، فإذا خرج عما ينسجم مع مطامح ومطالب الأمة يحق لها خلعه، وبالتالي نرى أن هذه فكرة نلمس فيها مفهوم السيادة للشعب.

تضمنت هذه البيعة أيضا إشارة إلى تأسيس مجلس شورى تعرض عليه شؤون البلاد، بمعنى أن الحاكم لم ولن تبقى لديه تلك السلطة المطلقة يمارسها كيف يشاء، وبالشكل الذي يشاء، بل برزت هناك ضرورة التنصيص على وجود مجلس شورى يرجع إليه الحاكم، ومن ثم تقييد سلطته المطلقة. ونجد أيضا ذكرا لصيانة الحقوق المدنية والدينية للمواطنين، ومنع العمال من التدخل في شؤون القضاء.

إذن، عرفت هذه المرحلة (1906-1908) انتعاشة للنقد السياسي، حيث أن السلطان لم يعد ذاتا مقدسة لا يلحقها النقد، بل نجد العديد من المذكرات والانتقادات كتبت في هذه المرحلة تنتقد السلطان مولاي عبد العزيز وسياسته، ونذكر في هذا الصدد كتاب عبد الحي الكتاني " مفاكهة ذوي النبل والإجادة ".

وبصفة إجمالية، إن في دستور 1908 مثلا دعوة للأخذ بمقومات الحداثة السياسية، ونبذ الاستبداد، وإشراك الأمة من خلال ممثليها المنتخبين، وإصلاح التعليم والإدارة، وإقرار الدستور، وضمان الحرية في الرأي، وضمان العمل لكافة المواطنين، وحرية النشر والطبع.. هكذا شكل النموذجان المذكوران أرضية لبروز وتشكل مفهوم المواطنة في إطار مجهود فكري مغربي بدون انغلاق، وبانفتاح على الثقافة العالمية آنذاك.

إن هذه الحركة المواطنية المغربية الواضحة في نصوص ليس فيها أي نقاش قد أفرزت ثمارها لاحقا، سواء على مستوى البيعة الحفيظية،

أو على مستوى إحداث مجلس الأعيان سنة 1905، ويمكن اعتبار جماعة لسان المغرب أو جمعية الاتحاد والترقي أول جمعية مغربية للمواطنة، حيث كان هدف الأعضاء المؤسسين لها هو وضع نظام للحكم في المغرب على أساس دستوري، مع الإقرار بضرورة إحداث مؤسسة تمثيلية، ووجود دستور يضمن للمواطنين جميعا حقوقا بالتساوي بغض النظر عن الانتماء العائلي أو الشرف أو غير ذلك.

ولكن يبدو أن هذه الحركة أجهضت جراء دخول الاستعمار الفرنسي، فالاستعمار الفرنسي والقوى الدولية آنذاك لم تكن ترغب ولم تكن تريد أن يعمل المغرب وبشكل ذاتي في تحقيق إصلاحه وتحديث نظامه السياسي، وبالعكس – رغم أنه حمل شعارات حقوق الإنسان، وحمل مفاهيم المواطنة..إلخ – زج بالمغرب في تجاه الأزمة والتأزم، حتى يظهر بأن الحل الوحيد للخروج من الأزمة كان هو الاستعمار والحماية.

لكنه ومن حسن الحظ فإن الشعوب لا ترضخ ولا تستسلم، حتى إذا ما مرت مرحلة الحماية قام جيل من الوطنيين مجددا باستتبات واستثمار هذا الفكر وهذه الثقافة، وأضاف إليها بطبيعة الحال؛ وكانت النتيجة أيضا أن بادرت الحركة ألوطنية من خلال عملها ابتداء من كتلة العمل الوطني 1934، إلى صياغة برنامج يتضمن عدة مطالب إصلاحية، منها تحقيق الحريات العامة، وحرية الصحافة، والتنقل، وحق التحزب.

إن الحديث عن المواطنية يجد جذوره في التاريخ السياسي الحديث للمغرب مع رواج أفكار جمعية الاتحاد والترقي في بداية القرن العشرين، وفي فترة كان فيها المغرب واقعا تحت ضغط أوربي في تجاه سياسة حربية، وانصراف النخبة إلى البحث في أسباب ضعف المغرب، ولم تكن هذه الأسباب في نظرهم راجعة إلا لسبب واحد، هو الاستبداد السياسي، وتغييب المواطن وهضم حقوقه، وجعل المجتمع في خدمة الدولة بدل أن تكون الدولة في خدمة المجتمع.

طبعا كان هناك تأثر بالثقافة العالمية آنذاك، وبما كان رائجا في العالم العربي، في مصر وفي تركيا أيضا التي كانت تعرف موجة دستورية تستلهم حقوق الإنسان. فحركة المواطنة هذه التي ظهرت في المغرب في هذه الفترة كانت تتضمن رغبة في تحديث وإصلاح الدولة والمجتمع، وفي تجاوز سلبيات النظام المخزني العتيق، واستلهام الأفكار والقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وهكذا، لما برزت بوادر حركة المواطنة من باب الحداثة السياسية اتخذت لها كقناع أو كتعبير النزعة الدستورية أو النزعة الدستورانية، وهو ما يفسر بكثرة الدساتير المقترحة، وكان الهدف يكمن في كيفية تقييد السلطة المطلقة للحاكم، وكيفية جعل الدولة - كما قلت - في خدمة المجتمع. ونلمح في هذه الحركة المواطنية الأولى حضورا لفكرة السيادة الشعبية التي ينبغي أن تكون مصدرا للسلطات الحاكمة، عبر إقامة مؤسسات ومجالس تمثيلية منتخبة. وقد رفعت هذه الشعارات، شعارات الحداثة السياسية بلغة قد تبدو - مقارنة بلغة العصر الآن - أفضل تعبيرا.

الآن ماذا يحدث؟ وماذا بمقدور الجمعيات والعمل الجمعوي القيام به من أجل ترسيخ ودعم ثقافة المواطنة؟

حسب اعتقادي، قد تغير العمل الجمعوي في المغرب تغيرا كبيرا مقارنة مع الماضي، فتاريخيا عرف أول قانون للجمعيات في عهد الحماية سنة 1914، وصدر ظهير 1958 في عهد الاستقلال. وهناك الآن ما يفوق 35 ألف جمعية، وفي الثمانينات كانت هناك 17 ألف جمعية، والجمعيات الموجودة الآن متنوعة ومتعددة. والسؤال المطروح هنا هو ما الدور الذي يمكن أن تقوم به هذه الجمعيات من أجل ترسيخ ثقافة المواطنة؟

ويحضرني هنا التقرير السنوي المعد حول انتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب خلال سنة 1999، ويمكن أن أقف هنا بالتحديد عند مجال المرأة ما دام يعرف جدالا حادا. فالنقاش حول المرأة هو نقاش حول مواطنة المرأة، بمعنى أننا الآن نناقش ونجادل في مدى إعطاء المرأة أو لا حقها الكامل في أن تكون مواطنة حقيقية؛ وثانيا حقها في التنمية، أي أن تدمج في التنمية وتكون لها كافة الحقوق والشروط لكي تساهم في هذه العملية.

إذن، هذا نقاش يبدو لي أنه يكشف عن شيء واحد، يتمثل في ضرورة أن تعمل الجمعيات التي تشتغل في مجال حقوق الإنسان وحقوق المرأة من أجل إنجاح هذه المعركة، أي معركة إدماج المرأة في التنمية من جهة، إلى جانب إنجاح معركة حقوق الإنسان من جهة ثانية، لأن مجال تفعيل حقوق الإنسان في المغرب لا زال مفتوحا على مصراعيه.

العمل الجمعوي ورهانات المنافسة

ذ. كمال الحبيب

موضوع المداخلة التي أتقدم بها هنا شائك، وليست هناك إلى حد الآن أية دراسة تناولت ما ترجم بالمنافسة، المقتبسة من الأصل (*compétitivité*)؛ والمرور في هذا الصدد من الخطاب السجالي إلى الخطاب السياسي يبدو صعبا.

الملاحظة الثانية أنني ألتمس العذر إن كنت مضطرا إلى استعمال بعض المصطلحات بلغتها الفرنسية، لأن انتقاء المصطلحات العربية المفسرة والمعبرة بدقة عن المصطلحات الفرنسية الأصلية صعب جدا.

والمنافسة مصطلح دخل في خطاب المؤسسات التجارية، وبرز بقوة خلال السنوات الأخيرة مع العولمة، ومع العقد الحاصل بين بلدان الاتحاد الأوربي ودول الحوض المتوسطي الذي كان من المفروض أن يفتح حدود التجارة بين الضفتين، وكان يهدد ما يقرب من ثلث المؤسسات التجارية في بلدان الجنوب؛ لأنه لم يكن بمقدورها أن تصمد أمام منافسة المنتوجات الغربية، فطرح بالتالي مشكل الجوانب المتعددة، وأساسا الجانب الاجتماعي. ففي معاهدة مراكش كان هناك اقتراح بإدراج بند في التوصيات، يتمثل في إدخال مقياس المنافسة الاجتماعية (*compétitivité sociale*)، وعلى ضوء ذلك تصرف المغرب حسب الدراسات الموجودة لتشجيع المستثمرين في بعض الدول.

هناك مؤشرات في الجانب الاجتماعي تدرج مفهوم المنافسة مباشرة في منطق السوق، وهنا يطرح سؤال ما علاقة الجمعيات بالسوق (*marché*) بمفهومه الاقتصادي والاجتماعي والسياسي؟ وحتى تكون مؤسسة المنافسة، هناك عدد من المساعل التي تشترط أن تتوفر فيها، من ضمنها أن تكون مربحة، ومفهوم الربح يختلف كذلك؛ فلم يعد هذا المفهوم في المؤسسات التجارية مرتبطا ما حصلت عليه 20 أو 30 أو 50 أو حتى 100 % من الربح، لأن الربح وحده غير كاف ليعطي طابع

المنافسة لمؤسسة تجارية، وهنا نرتبط بالخطاب السياسي، حيــث هنـــاك بعض المؤسسات التي تحقق الأرباح، وليست منافسة بالضـــرورة، لأن لها تغطية سياسية واجتماعية تمكنها من الربح. ولو كانت هذه الشـــروط قائمة على أسس ديموقراطية، مواطنة.. إلخ، لتعرضت مؤسســـات مثـــل هاته للاندثار بين عشية وضحاها .

المسألة الثانية المتضمنة في المنافسة تتمثـــل فـــي شـــكل تســـيير المؤسسات حتى يمكنها مواجهة المضاربات في السوق التي تشتغل فيها، والسوق اليوم لم يعد مرتبطا بمساحة جغرافية محددة، وإنما أضحى هناك تداخل مع العولمة التي أتت بنتائجها المتعـــددة مـــن الناحيـــة السياســـية والاجتماعية والمالية. فلهذه المنافسة مثلا عدد مـــن العوائـــق مرتبطـــة بمسائل هيكلية في المجتمعات، وخصوصا في المجتمعات التـــي ليســـت ديمقراطية.

– العنصر الأول هو أنه ليست هناك فلسفة للتســـيير داخـــل هـــذه المؤسسات، إذ لا إشراك ديمقراطي لجميع العناصر المشاركة في عملية الإنتاج .

– ثانيا هناك علاقة خاصة بالسلطة، وهي علاقة مبنية أساسا على الخضوع، ليس هناك روح الانتقاد، ولا حق للمواطن فـــي أن يقـــول لا لمشغله، وهناك كذلك ما يسمى بتشخيص السلطة داخل مؤسســـة معينـــة (*system de production*)) يقوم بإعادة إنتاج نموذجها، أي أنه ينتج نفس حالتها داخل المؤسسات التجارية والاقتصادية .

طبعا هناك كذلك من العوائق ما نسميه بالمنافسة الزبونيـــة: أنـــت صديقي أمرر لك هذه الصفقة. فليس هناك نوع من الشفافية ونـــوع مـــن التضارب الذي يساوي فيما بين الناس الموجودين داخل السوق .

– العنصر الأخير هو الرشوة، وهي من العناصر التـــي تضـــرب مبدأ المنافسة، الذي من المفروض من الناحية المنطقية أنه يكون مسايرا للقانون.

ماذا يهمنا في كل هذا كجمعيات؟ هنا يقع الرهان حاليـــا. فالـــذي يظهر في الحركة الجمعوية أننا نسير نحو ما يســـمى بالتنميـــة المحليـــة اقتصاديا من خلال ظهور وبروز أشكال جديدة للعمل الجمعوي تتـــدرج في العمل الاقتصادي، فماذا سنعتبر جمعية تدخل الماء أو الكهرباء لدوار وتبيعه لساكنته، هل لها علاقة بالمنافسة مع المكتب الوطني للماء الصالح للشرب أو مع المكتب الوطني للكهرباء أم لا؟

وهذه ظاهرة قوية جدا، والجمعيات سائرة في هذا المنحى، **فما هي** المنافسة التي تمثلها بالنسبة للمؤسسات الاحتكارية ؟

ثانيا هناك مشكل مرتبط بالمواطنة، يتمثل في الضغط الذي تمارسه على الدولة وعلى المؤسسات الاحتكارية من أجل حماية المستهلك. فقد ظهرت من الناحية التاريخية مصطلحات متعددة حول ما يسمى بالاقتصاد الاجتماعي ودوره في تنمية الدولة، إذ برزت التنمية الاقتصادية الاجتماعية في ألمانيا في ظل النازية من طرف ليبراليين (مدرسة فرايبور) كانوا يناضلون ضد احتكار الدولة واحتكار بعض المؤسسات على أساس تنمية المؤسسات الصغيرة أكثر فأكثر؛ وظهر كذلك مصطلح آخر، ما يسمى بالاقتصاد التضامني في فرنسا على إثر حركة ماي 1968 وأساسا مع فلاحي الألزاس، ومع عمال معمل ليب ظهرت بوادر التفكير في اقتصاد آخر التسيير الذاتي(*auto-gestionnaire*) من طرف أناس لا يهدفون بالضرورة إلى الربح، لكنهم يهدفون إلى أن تكون مساهمتهم مباشرة في الاقتصاد الوطني.

والمصطلح الثالث الذي ظهر في أمريكا اللاتينية هو ما يسمى بالاقتصاد الشعبي (*économie populaire*)، وفي إفريقيا ظهرت les *temptines* التي نعرفها هنا في قطاع التعليم بالخصوص، ما يسمى بالبنك التضامني (إدارة)؛ وهذا التهيج في التوفير أخذ شكلا من الجمعيات من أجل التفكير وجمع هذه الاقساط لخلق بنوك جديدة للمساهمة في الانتاج الوطني .

وهناك تجربة *La gramene bank* *المعروفة* جدا (ميكرو-كريدي) في المغرب حاليا، والذي ظهر بشكل قوي ووضع له قانون جديد (*groupement d intérêt économique*) وقانون السلفات الصغرى، واللذين كانا داخل الحركة الجمعوية.

وفضلا بشكل واضح من الحركة الجمعوية كما نعرفها من الناحية التقليدية هناك مؤسستان قويتان موجودتان في السوق، وليس بمستطاع البنك الشعبي الوصول إليها، هما: زاكَورة ، والأمل.

وفي الميكرو-كريدي نقاش طويل جدا معارض، هل له فعلا استجابة تنافسية في السوق أم ليست له؟ إن هذا سؤال يصعب الجواب عليه، لأن المعطيات المرقمة لحد الساعة غير واضحة. ولكنه من الأكيد كيفما كان الحال أن الميكرو كريدي داخل نسق تجارة مدعومة

(*logique de commerce assisté*) أي انه مدعم، وأساسا من طرف الولايات المتحدة. والغريب في الأمر أن وول ستريت، المركز المالي العالمي، مهتم بالقروض الصغرى بالمغرب أكثر من البنك الشعبي، لأنها مربحة بالنسبة له.

إذن يمكن أن نقول حاليا أن هذه المؤسسات الاقتصادية المالية متنافسة، لأنه داخل السوق لا توجد هناك تنافسية، أي أن الأبناك غير مهتمة بالناس الفقراء. وكان من الممكن أن تكون متنافسة، وأن تستمر في هذه العملية لمدة طويلة؛ ولكنه لحد الساعة لا تحسب تكاليف البنيات لأنها مؤداة من طرف مؤسسة دولية.

وفيما يخص المؤسسات الأخرى كتلك ذات الطبيعة الاجتماعية، في الصحة مثلا، يمكن أن نجد جمعيات مهتمة بمشاريع ضخمة جدا، مثل مشروع تيزنيت المقدر بأربعة مليارات سنتيم لإنشاء مستشفى خاص بتصفية الدم، ومشروع دار بوعزة المقارب لذلك المبلغ. إذن دخلت الجمعيات في ميدان السوقن وعوضت عدة جهات ومؤسسات رسمية في إقامة هذه المشاريع، ولكن بشكل غير مبني بوضوح على المقاييس المفترض أن تكون في السوق الحرة؛ فليست هناك عروض أثمان حتى بالنسبة للتنافسية داخل الجمعيات، بل هناك علاقات زبونية أو سياسية.

الجانب الثاني هو أن دور الجمعيات لا يكمن فقط في تقديم الخدمات بل في توفير التأهيل، ويبرز في هذا المجال عدم الشفافية في تنظيم الدورات التكوينية أو الندوات، حيث ليست هناك أية تنافسية بين الجمعيات، وإنما تتم المسألة بطرق العلاقات فقط .

إذن تجب مراجعة خريطة الحركة الجمعوية التقليدية، إذ لم يعد الأمر يتعلق فقط بالناس الذين يوجدون في الميدان الاجتماعي والسياسي والثقافي، وإنما هناك جمعيات داخلة في الميدان الاقتصادي لكنها غير خاضعة لقانون السوق، وهناك جمعيات مكاتب الدراسات لا نعرف عنها شيئا أيضا.

إن هذه الحركة الجمعوية غير محددة، وأكيد أن الاستراتيجيات تختلف داخل العمل الجمعوي ما بين العمل الخيري، والعمل الاجتماعي، والعمل الثقافي، والعمل السياسي..الخ. هذا هو رهاننا من خلال القوة الاقتصادية والقوة الاجتماعية للحركة الجمعوية، أي أن نفوض فعلا سلطة مضادة أمام السلطة التي لا تحترم عددا من القواعد (حقوق

الانسان – دولة القانون)، وهذا يوصلنا إلى الجانب الثاني للجمعيات فيما يخص علاقتها مع التنافسية، فعند وقوع مشكل من سيدافع عنه ؟

مسألة ثانية مرتبطة بكون التنافسية لا تراعي الجانب الاجتماعي، فهناك عدد من المؤسسات بفعل التنافسية لم تعد تراعي الجانب الاجتماعي؛ والقوانين التي تناقش حاليا حول التسهيلات مرتبطة هي الأخرى بهذه العملية. فأي دور للجمعيات من أجل الدفاع على الحق في الشغل؟ علما أن الجمعية الوحيدة التي تشتغل حاليا في هذا الميدان مضطهدة .

ثالثا المفروض أنه حينما تتدخل الجمعيات والمؤسسات القانونية في هذه العملية ليس لها تبعية لنظام قضائي، فلو أنها انتصبت للدفاع عن المستهلك أمام المحاكم يمكن أن لا تحصل على طائل، لأن القوانين إما أنها غير صالحة، أو أن هياكل النظام القضائي ذاتها غير صالحة. فإذن هناك عمل للحركة الجمعوية من أجل بناء هذه التنافسية في مسايرة العمل الذي يقوم به أناس آخرين في مسائل إصلاح النظام القضائي، ونلتقي مع المواطنة من زوايا مختلفة.

وأعتقد حاليا – كما قال مونتسكيو – أن أي رجل له السلطة إلا وله ميولات يكون فيها تجاوزات، اللهم إذا كانوا أناسا يمكن أن يقفوا عند حدودهم، أي بناء ديمقراطي وبناء مواطنة من طرف حركة جمعوية لا تستهدف السلطة؛ فلا يمكنها سوى القيام بخلق سلط مضادة تظهر أن الأمور غير خاضعة للقانون، ويجب أن تتغير.

العمل الجمعوي والتجربة الجماعية

ذ. إدريس العمراني

في البداية لا بد أن أشير إلى أن مداخلتي ليست عرضا أكاديميا بحصر المعنى، وإنما هي مجرد وجهة نظر قابلة للنقاش؛ كما أنني لن أتحدث بتفصيل عن تجربة بلدية-حسان التي أنتمي إليها في التعامل مع مجال العمل الجمعوي حتى لا أسقط في الإعلام الدعائي.

وفي رأيي أنه من السابق لأوانه الحديث الآن عن تجربة أو تجارب العمل الجمعوي الجماعي، حيث لم تتوفر لدينا بعد تراكمات مهمة في هذا المجال، على الأقل من الناحية الكمية، تسمح بتقييم هذه التجربة، خاصة إذا أدخلنا في الاعتبار العدد الكبير جدا للجماعات المحلية؛ وسواء أحببنا أم كرهنا، فإن الحديث في هذا الموضوع ينطلق مما يجب أن يكون عليه هذا العمل الجمعوي الجماعي، لا انطلاقا مما هو كائن.

إننا لا ننازع اليوم في أهمية الدور الذي يمكن أن يضطلع به العمل الجمعوي في مجال تدبير الشأن العام المحلي خاصة، وأكاد أقول أن مستقبل العمل الجمعوي هو في هذا المجال، بل إنه سوف يكتسب هويته المتجددة من انغماسه في تدبير الشأن العام المحلي – وهنا ألتقي مع فكرة المواطنة التي سبق طرحها -؛ وبالتالي فإن هذا العمل سيقدم ترجمة حقيقية لمساهمة المجتمع المدني في تدبير شؤونه بنفسه.

إن التركيز على هذه النقطة بالضبط، فرضته العروض التي استمعنا إليها، وهي عروض كانت مغرقة في التنظير حول هوية العمل الجمعوي، وفي البحث عن هذه الهوية أحيانا، وفي التاريخ والدور الطلائعي الذي لعبته بعض الجمعيات أحيانا أخرى.

وعندما ننظر إلى حقل العمل الجمعوي في أوربا نجد أن هناك علاقة تكاد تكون عضوية بين النظام القائم وبين المجتمع المدني، بمعنى أن النظام الليبرالي الذي يفرز بعض المساوئ سمح للعمل الجمعوي بالتواجد أساسا قصد ترميم هذه المساوئ ومعالجتها في إطار تحسين لهذا النظام، ولتخليصه من هذه الإفرازات السلبية. وهكذا نجد جمعيات تتشكل

للاهتمام بالبيئة بغية التخفيف من حدة التلوث الناتج عن التقدم الصناعي، وهيئات أخرى تتأسس من أجل إدماج الشباب المستعصي نتيجة لتفسخ الأسر..إلخ؛ ويكون هذا العمل في تلائم بين الجمعيات كهيئات مدنية وبين النظام كإدارة تنفيذية.

إننا حينما نبحث هذه العلاقة في الواقع المحلي نجدها تكاد تكون مغيبة، حيث أنه بعد المرحلة الأولى لازدهار العمل الجمعوي (مرحلة ما قبل الاستقلال ومرحلة ما بعد الاستقلال) كانت هوية العمل الجمعوي تتركز بصورة كليانية على تربية النشإ، تربية المواطن الصالح المناهض للتدخل الأجنبي، خاصة إذا علمنا أن الحماية التي فرضت على المغرب كان تبريرها هو مساعدة الدولة الفرنسية لنظيرتها المغربية من أجل الرقي بالمجتمع المحلي والدفع به إلى مراتب عليا، فيما تأسست الحركة الوطنية على أساس إثبات أن المجتمع المغربي ليس في حاجة إلى الفرنسيين كي يعملوا على ترقيته.

وفي مرحلة الاستقلال وجدت الجمعيات نفسها أمام نظام " لبيرالي " مختلف عن الليبرالية الأصل، ليبرالية غير عقلانية، فماذا كان بمقدور هذا العمل الجمعوي أن يضطلع به؟ هل سيرمم مفاسد النظام؟ أم يتركه يتخبط في هذه المساوئ؟ لقد كان هذا هو عمق المشكل الذي طرح على العمل الجمعوي بالمغرب منذ البداية، وحاول التجاوب معه لكن في وضع ملتبس جعل من الصعوبة الفصل فيه بين ما هو جمعوي وما هو سياسي، بمعنى أن العمل الجمعوي كان يتحرك في إطار سياسي يقوم على مناهضة الواقع، ويسعى إلى تغييره. إذن، أصبحت للعمل الجمعوي مطالب مشابهة لمطالب الأحزاب السياسية، وهو ما يفسر العلاقة العدائية التي ظلت قائمة دوما بين الجمعيات وبين الدولة. إن هذه العلاقة غير موجودة في أوربا لأن الجمعيات والنظام القائم ليسا في وضعية مناهضة بينهما، فهي تعترف وتقتنع بالنظام فيما يترتب عنه من إفرازات على مستويات متعددة، وهو يؤمن بجدوى تدخلها في ذلك.

في الوقت الراهن يجب أن يكتسب العمل الجمعوي بالمغرب هويته من الحقل الذي يتحرك فيه، ومن هنا يأتي تأكيدي على دور العمل الجمعوي في حقل الجماعات المحلية كمثال، وأشير إلى أن أكثر الجمعيات نشاطا على المشهد الجمعوي هي تلك التي تهتم بالقضايا المجتمعية، إما جمعيات تهتم بالتلوث، أو بالتشرد، أو بالمجال القروي وبتوصيل الماء الصالح للشرب والكهرباء.. إلخ.

وأعتقد أن هناك ما يكفي من المؤهلات لنجاح تجربة العمل الجمعوي الجماعي، فالأمر هنا يتعلق بمؤسستين، لكل واحدة شخصيتها المعنوية وقانونها التأسيسي، فبالنسبة للجماعة المحلية هناك ميثاق 1976؛ والقانون هو الذي يحدد اختصاص كل من الهيئتين، إذ للجماعة مجلسها الذي يجتمع في دورتين ويسطر السياسة العامة في مجال تنمية الجماعة؛ وللجمعية أيضا جموعها العادية أو الاستثنائية التي تحدد البرامج والخطط والوسائل؛ كما أن هياكل كلتي المؤسستين يتم انتخابها ديمقراطيا، ويوجد في قانون كل منهما ما يسمح بنزع الثقة في حالة سوء التسيير أو في حالة الاستبداد بالتسيير.

إذن نحن أمام مؤسستين ديمقراطيتين متكافئتين يمكن أن يندرجا معا في إطار مشروع مشترك عن طريق الشراكة أو عن طريق التعاقد، هذه الشراكة هي التي ستساهم في تعميق وترسيخ مفهوم الديمقراطية المحلية؛ ولذلك فإن الجمعيات ستجد هويتها في هذا المجال، وستضطلع حتما بهذه المهمة، مهمة تعميق مفهوم الديمقراطيات المحلية، ومن واجب الجماعة أن تساعدها في إيجاد الحول للمشاكل المطروحة عليها. وهكذا سوف تتشكل نهضة المجتمع المدني، وهي النهضة التي يمكن أن ترى بوادرها في مساهمة مؤسسات هذا المجتمع المدني في تدبير الشأن العام المحلي أو الوطني.

مرة أخرى أقول أن توجه هذا العمل المشترك هو رهين بقناعة الجماعات المحلية بمدى ما يمكن أن تجنيه بانفتاحها على محيطها الجمعوي، وكذا بأهمية العمل الجمعوي في إيجاد الكثير من الحلول للمشاكل التي تتخبط فيها الجماعات، ورهين أيضا بدفاع هذه الجماعات عن صيغة هذا التعامل، وبالمطالبة بتقعيده من الناحية القانونية ليصبح من آليات العمل الجماعي، ولحد الآن ليس هناك في قانون 1976 ما يشخص ذلك.

كما أنه من جهة أخرى هو رهين بقناعات الجمعيات في الانخراط في هذا العمل، وبمدى ما تتوفر عليه من تأهيل وقدرة وكفاءة وخبرة.

أولا، إن قناعات هذه الجمعيات له علاقة بموقفها، وأحيانا يكون الموقف نابعا من قناعات إيديولوجية، وترغب في التعامل مع مجلس معين يقوده تيار سياسي معين؛ فيما يكون المجلس الجماعي المقصود موزعا بين تيارات سياسية متعددة؛ إذن فما هو السبيل لتجاوز الموقف

الإيديولوجي، رغم إيماننا بأن الموقف الذي يجب أن يستند عليه هو الموقف الذي له علاقة بالمواطنة. ونفس الإشكال يطرح على صعيد الجماعات المحلية، والمتمثل في سؤال إلى أي حد يمكنها أن تتعامل مع جمعيات لا تسير بالضرورة في نفس الاتجاه السياسي. ومن خلال التجربة هناك الكثير من الجمعيات التي تقدمت بملفاتها لدى جماعات محلية لا تنتمي إليها ترابيا، وتبريرها في ذلك هو رغبتها في عدم التعامل مع جماعاتها الأصلية نظرا للاختلاف السياسي بين توجهاتهما.

ومن ضمن معوقات هذا العمل أيضا التي يمكن تجاوزها هو تأهيل هذه الجمعيات على مستويات متعددة، ذلك أن أغلب هذه الجمعيات لا تتوفر على مقرات خاصة بها، ولا على بنية إدارية مضبوطة، ولا نظام محاسباتي، بشكل يصعب معه الدخول معها في علاقة شراكة. ولازلت أذكر عندما حضرت إحدى ندوات الفضاء الجمعوي، وكان الموضوع يتمحور حول العلاقة بين الجمعيات والجهات المانحة، بحضور ممثلين عن الجهات المانحة لتقديم الشروط التي يجب أن تتوفر في الملف المطلوب تقديمه من طرف الجمعيات الراغبة في الحصول على المنحة، وكان حضور منظمة اليونسيف وقدم ممثلها الشروط التي يجب أن يتوفر عليها الملف. عند النقاش قال أحدهم على هذا الأساس لن نشارك لأننا لا نتوفر ولا يمكن أن نوفر هذه الشروط.

وما أحوجنا الآن إلى مؤسسة شبيهة بمؤسسة المقاولين الشباب التي تساعدهم على إعداد ملفاتهم، وتبحث لهم عن قنوات القروض؛ إننا أيضا بحاجة إلى مؤسسات مماثلة لتساعد الجمعيات على إعادة هيكلة نفسها، وتيسر عليها سبل تهيئ ملفاتها حتى تكون بمقدورها المساهمة في تنمية المجال الذي تتواجد به.

وفيما يتعلق الجماعة التي أنتمي إليها، والحيز الذي يشغله العمل الجمعوي في نشاطاتها الجماعية، هناك ما يقرب من مائة جمعية يتم التعامل معها على مستويات متعددة، أربع وسبعون منها تحصل على منحة سنوية من الجماعة، فيما يتم التعامل مع باقي الجمعيات الأخرى حسب برامجها المقدمة، حيث تنظر الجماعة فيها، وتساعدها في البحث أيضا في قنوات تمويلها.

ومجمل هذه الجمعيات متنوعة من حيث الاختصاص، ابتداء بالجمعيات الإنسانية والفنية والمسرحية والرياضية..إلخ، إلى الجمعيات الخيرية؛ وهناك جمعيات لا تتوفر على صفة المنفعة العامة وأخرى تتوفر

إن التعامل مع بعض هذه الجمعيات يتم غالبا في إطار شراكة، ولكنها شراكة شفوية ضمنية، لا شراكة مكتوبة. وفي هذا الصدد أذكر مثلا تجربة الجماعة مع جمعية الأوراش المغربية للشباب، والتي كان عملها ينصب على تهيئة بعض الحدائق والمساحات الخضراء، حيث تمكنا بالتعاون معها على إنشاء حديقة في حي العكاري، ويعود الفضل في ذلك إلى هذا النوع من الشراكة.

وهناك نوع من التعاون شراكة ثلاثية: جمعية الأوراش المغربية للشباب من جهة، وبلدية حسان من جهة ثانية، والسوق الأوربية المشتركة من جهة ثالثة في إطار شبكات متخصصة، وكان الموضوع المتفق عليه يخص إعادة إدماج الشباب المستعصي. وهناك تجربة جمعيات الأحياء التي يمكن لها على مستوى تدبير الشأن المحلي القيام بدور مهم جدا. وتجربة ثالثة مع إحدى الجمعيات النسائية المهتمة بإعادة تأهيل الفتاة أو المرأة المغربية بصفة عامة، وهذه التجارب كلها أعطت نتائجها المرجوة. ونحن مقبلون على تجربة ربما ستكون رائدة مع الجمعية المغربية للتربية الشبيبة تتعلق بشراكة بين أطراف ثلاثة: الجمعية من جهة، وجمعية تضامن الألمانية، وجماعة الرباط-حسان، من أجل إنشاء مركز لإعادة تأهيل الفتيات في وضعية صعبة.

الفهرس

شكر وتقدير

وقد وصلت أشغال هذه الندوة إلـــى أيـــدي المهتمـــين والمتتبعين والرأي العام الجمعوي، فإن الجمعية إذ ترى نفسها ممتنة لكل من ساهم في إثراء هذا الكتاب الـــذي راهنـــت أن تجعل منه مساهمة مباشرة في تقييم العمل الجمعوي والتنظيـــر لتطويره.

ونخص بهذا الشكر كافة الذين واكبوا إعداد هذا العمل منذ أن كان مشروعا إلى أن بلغ طريقه إلى النـــور، وعلـــى رأسهم الأخوين فريد حسني و حسن بنعدادة والإخوة في فرع الجمعية بفاس لما بذلوه من حـــرص علـــى التـــدوين وعلـــى المحافظة.

مطبعة كوثر
271، شارع الحسن الثاني– الرباط
هاتف/فاكس: 35 36 73 037

هذا الكتاب :

"... والحال أن التزييف والتضليل الذي بدأ يطال الذاكرة الجماعية لتاريخ المغرب المستقل عموما، وتاريخ العمل الجمعوي خلال العقد الأخير من القرن الماضي، مع التكاثر العددي لمنظمات الشباب وتنوع تلاوينها، أوحى لأقلام متهافتة ومتجاهلة أوجاهلة بحقيقة هذا الإرث الجماعي باستلهام الكتابة في هذا الشأن، بشكل تمخضت عنها صياغة تاريخ مشوه يلغي الحقائق ويعرض الأراجيف، ويهيل على منجزات الشباب وتنظيماته الأصيلة ركاما من التهميش عن وعي أو بدونه، مستغلا في ذلك غياب التدوينات والشهادات المكتوبة لرواد ومؤسسي الحركة الجمعوية، وضالة منشورات التنظيمات المعنية..."

25 درهم

مطبعة كوثر 35 36 73 037